جامعة الجزائر

كلية العلوم الإسلامية بالخروبة

قسم الشريعة

أحكام وسائل منع الحمل

دراسة طبية فقهية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم الإسلامية

تخصص فقه مقارن

إعداد الطالب

عباسي مجدوب محمد

السنة الجامعية: 2008-2009م / 1429-1430هـ

جامعة الجزائر
كلية العلوم الإسلامية بالخروبة
قسم الشريعة

أحكام وسائل منع الحمل

دراسة طبية فقهية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم الإسلامية
تخصص فقه مقارن

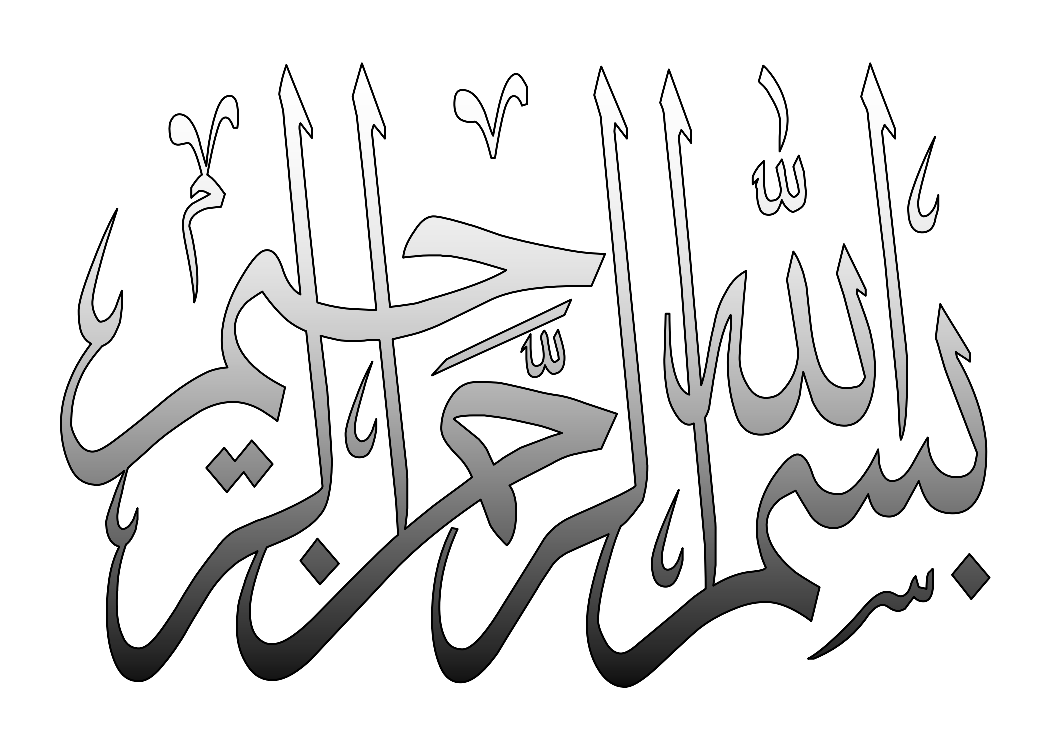
إعداد الطالب: عباسي مجدوب محمد

تحت إشراف: د. عبد القادر بن عزوز

أعضاء لجنة المناقشة:

د. امحمد برضوان: رئيسا (جامعة الجزائر)
د. عبد القادر بن عزوز: مقررا (جامعة الجزائر)
د. خالد بوشمة: عضوا مناقشا (جامعة البليدة)
د. سليمان ولد خسال: عضوا مناقشا (جامعة المدية)

السنة الجامعية: 2008-2009م / 1429-1430هـ

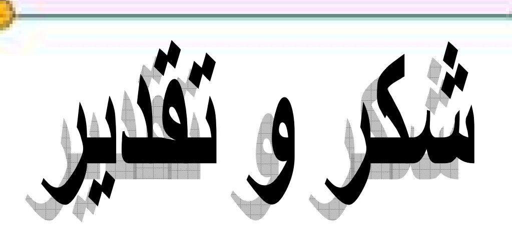

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى من أوصيت بهما خيرا ﴿وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ

بِوَٰلِدَيۡهِ حُسۡنًا ﴾

إلى من غاب وآنسني بدعواته وأسعفني
بماله أخي الكريم بلال
إلى من سهروا ليالي الجد معي بن
عامر وعبد القادر والمهدي
إلى زملائي بالإقامة الجامعية طالب
عبد الرحمن بن عكنون
إلى كل زوجين
أهدي هذا العمل المتواضع



أحمد الله تعالى -أولا- حمدا كثير مباركا كما يحب ويرضى، صاحب الإحسان والآلاء فأشكره على نعمه وعونه وتوفيقه.

ثم أتقدم بالشكر والتقدير لأستاذي الكريم فضيلة الدكتور عبد القادر بن عزوز الذي أشرف على هذه المذكرة وأفادني بتوجيهه ونصحه وصبره معي طيلة زمن البحث.

وأتقدم بالشكر إلى كل من أسدى إلي معروفا أو نصيحة أو يد عون ولو بابتسامة وأخص بالذكر:

رئيسة مصلحة قسم التوليد بالمستشفى الجامعي مصطفى باشا السيدة: سعدي وأخصائية التوليد السيدة: بصحة.

كل القائمين على جامعة العلوم الإسلامية بالخروبة والقائمين على: مكتبة المجلس الإسلامي الأعلى، مكتبة الحامة الوطنية، مكتبة مسجد ساحة القدس بحيدرة، مكتبة مسجد السنة بباب الواد.

الطبيبين: كريم ومحمد بن زهرة.

أصحاب ختام العون صاحب فضاء الإنترنت إسماعيل، عبد القادر، ناصر وكل من أعانوني على كتابة هذا البحث.


مقدمة

الحمد لله المنفرد بالوحدانية والعظمة والجلال، المنزه عن الشركاء والنظراء والأمثال، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الهادي من الضلال، وعلى آله وأصحابه الذين نالوا براسخ الإيمان تصديقا وعملا أبعد الآمال ثم أما بعد:

ان من أهم المسائل المعاصرة التي فاض حولها المداد، ونشرت حولها النظريات والتقنينات، مسألة تكاثر السكان على ظهر الأرض، أو ما يسمى بالنمو الديمغرافي فدقت النواقيس وضج الإعلام بالدعوة إلى تنظيم النسل، والحد من زيادة السكان فوجهت الأبحاث العلمية، وصرفت الأموال الباهظة لتحقيق هذا الأمر، ولإيجاد الوسائل الكفيلة بتحقيق هذه الغاية، فظهرت وسائل منع الحمل المختلفة للزوجين وبالأخص الوسائل الخاصة بالمرأة، ولعل الأمر الذي خص المرأة بهذه الوسائل كونها وعاء الحمل والإنجاب، فما كاد ينقضي قرن الواحد والعشرين حتى صارت وسائل منع الحمل تعم بها البلوى، فلا تخل قرية من القرى إلا وبها مصلحة صحية خاصة بتقديم هذه الوسائل، وكثرت الأسئلة حول الحكم الشرعي لمختلف هذه الوسائل .

وللإجابة عن هذه التساؤلات كان لزاما الوقوف على إشكالية أكثر عمقا، فالحكم على الشيء فرع عن تصوّره، لذا وجب معرفة المحكوم عليه، فما هي هذه الوسائل المانعة للحمل؟ وكيف تعمل؟ وما هي آثارها الصحية على مستعمليها؟.

وبعد معرفة وسائل منع الحمل بشتى أنواعها هل يكفي إلحاق حكمها بالعزل الذي وردت فيه النصوص وتحدث عنه الفقهاء قديما، أم أنّها تختلف عنه في كيفية العمل والآثار الناجمة عنها فيجب تقرير أحكام جديدة لها؟ وهل يتبع هذه الوسائل آثار فقهية على مسائل فقهية أخرى؟ وما أثرها على النسل الإنساني الذي وجدت من أجل تنظيمه؟.

أهمية الموضوع:

تتجلى أهمية الموضوع في أهمية الكلية التي يمس بها وهي كلية حفظ النسل، فهي

سر وجود الإنسان واستمراره، أما وقد عرفت تنوعا كبيرا في زمن التقدم العلمي ظهرت الحاجة الماسة إلى وضع رقابة شرعية على هذه الوسائل، خصوصا أننا في زمن أصبح الطب لا يحتكم ولا يستشير الشرع، حتى الغربيون الذين هم مصدر هذه الوسائل لا يحتكمون حتى إلى ديانتهم المحرفة.

أسباب اختيار الموضوع: أجمل دوافع اختيار هذا البحث في أسباب ذاتية شخصية وأسباب موضوعية:

- الأسباب الذاتية:

1- كثرة الأسئلة حول هذا الموضوع وقد سألني بعض المقربين عن وسيلة اسمها اللولب فرأيتني عاجزا عن الجواب لجهلي بهذه الوسيلة وكيفية عملها وآثارها لذا آثرت البحث في الموضوع.

2- رغبة في إتمام البحث، حيث سبق وأن بحثت في الموضوع خلال السنة النظرية للماجستير في مادة " قضايا فقهية معاصرة " ولما تبين لي أن الموضوع من الأهمية بمكان وجدير بالبحث قررت المواصلة فيه.

- الأسباب الموضوعية:

1- قلة الدراسات الأكاديمية في الموضوع – فيما علمت- أما ما كان منها فهي دراسات متناثرة في مباحث لم تقصد لذاتها أو فتاوى عامة في الموضوع.

2- إلحاق حكم وسائل منع الحمل جملة بحكم العزل في الفقه عند معظم أهل الفتوى المعاصرين، مع أن الواقع يثبت أن بعض هذه الوسائل منافية للعزل المعروف قديما.

الدراسات السابقة:

في حدود اطلاعي وبحثي لم أقف على من أفرد وسائل منع الحمل بالدراسة الطبية والفقهية المفصلة، فكتب الفقه القديمة تناولت العزل وبعض الوسائل التي كانت موجودة في ذلك العصر في كتب النكاح، بينما المؤلفات المعاصرة ففي الجانب

الطبي مؤلفات عديدة معظمها باللغة الأجنبية، وقلما ينشر مؤلفوها الحقائق العلمية المتعلقة بالجانب الطبي لهذه الوسائل، فهي موجهة للإشهار والدعوة إليها أكثر من تبيينها للحقائق.

ولعل أهم مؤلَّف باللغة العربية وقفت عليه، بل هو المرجع الأساس للباحثين والمفتين حول موضوع وسائل منع الحمل هو كتاب " سياسة ووسائل تحديد النسل في الماضي والحاضر" للدكتور محمد عي البار، وهو أصل بحث مقدم " لمجمع الفقه الإسلامي" المنعقد بالكويت سنة 1988 وأصدرت أول طبعة منه سنة 1991.

صعوبات البحث:

أهم الصعوبات التي اعترضت طريقي في البحث قلة المراجع باللغة العربية المفصلة حول وسائل منع الحمل، وقلة المؤلفات الإسلامية حول الموضوع، وافتقار المكتبات الوطنية لمعظم المؤلفات والأبحاث الموجودة حول الموضوع.

منهجة البحث: اتبعت في كتابة هذه المذكرة منهجة التزمت فيه بما يلي:

- عزوت الآيات إلى أماكنها وبخط المصحف الشريف ، وخرّجت الأحاديث من مظانها اكتفاء بأحاديث الصحيحين إن وجد ، أو أذكر المظان الأخرى في حال عدم وجودها في الصحيحين أو أحدهما، مع ذكر درجة الحديث.
- قدّمت ترجمة مختصرة للأعلام عدا ما اشتهر منهم كالصحابة وروّاة الحديث أو الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب ، أو المعاصرين منهم.
- قمت بشرح ما استشكل من الألفاظ ، وعزوت الأقوال إلى أصحابها.
- اعتمدت على المصادر الإسلامية والغربية في الموضوع.
- أجريت بعض المقابلات الشخصية والإستشارات الطبية مع أهل الإختصاص.
- اعتمدت منهجية ذكر عنوان الكتاب، صاحبه، محققه إن وجد، دار النشر، بلد النشر الطبعة، سنة النشر الميلادية، وكافة المعلومات عنه في أوّل إحالة عليه، ثمّ الإكتفاء بذكر الكتاب ومؤلِفه فيما بعد إذا تكرر استعماله .

- التزمت وضع الآيات بين﴿﴾ والأحاديث بين«» وأقوال العلماء بين" " ورمـــز(ج) للجزء، (ع) العدد، (م) المجلد، (ط) الطبعة.

- ختمت المذكرة بملحق بقرارات وفتاوى المجامع والمؤتمرات الإسلامية وهيئات الفتوى في العالم الإسلامي حول وسائل منع الحمل وتنظيم النسل، وبفهارس متنوعة كمفتاح للبحث وهي:

1- فهرس الآيات.

2- فهرس الأحاديث وآثار الصحابة.

3- فهرس الأعلام المترجم لهم.

4- فهرس المصطلحات باللغة الأجنبية.

5- فهرس الأشكال والصور.

6- قائمة المصادر والمراجع.

7- فهرس المحتويات.

- قسمت موضوع بحثي في هذه المذكرة إلى ثلاثة فصول محصورة بـــين مقدمـــة وخاتمة.

خطة البحث:

مقدمة: بينت فيها كلا من: أهمية الموضوع، أسباب اختيار الموضوع، الدراســات السابقة، صعوبات البحث، منهج البحث .

الفصل التمهيدي: وقد اشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: نظرة تاريخية على وسائل منع الحمل:

- المطلب الأول: منع الحمل عند الشعوب غير العربية:

- المطلب الثاني: منع الحمل عند العرب:

المبحث الثاني: الجهاز التناسلي عند الإنسان:

- المطلب الأول: الجهاز التناسلي الذكري:

- **المطلب الثالث: حكم الوسائل المسقطة للبويضة الملقحة:**
- **المطلب الرابع: حكم وسائل التعقيم:**

المبحث الثاني: حكم وسائل منع الحمل من حيث تعليقها بمقصد تنظيم النسل:

- **المطلب الأول: مفهوم تنظيم النسل:**
- **المطلب الثاني: أنصار تنظيم النسل وأدلتهم:**
- **المطلب الثالث: المعارضون لتنظيم النسل وأدلتهم:**
- **المطلب الرابع: المناقشة والترجيح:**

المبحث الثالث: أثر وسائل منع الحمل في بعض المسائل الفقهية:

- **المطلب الأول: أثر وسائل منع الحمل في إثبات النسب:**
- **المطلب الثاني: أثر وسائل منع الحمل في العدة والميراث:**
- **المطلب الثالث: أثر وسائل منع الحمل في الصلاة والصوم والحج:**

الخاتمة: ذكرت فيها نتائج البحث وبعض التوصيات.

وأخيرا لا يسعني إلا أن أقول لكل من سيقف على هذه السطور:

فإن ظفرت بفائدة شاردة ... فادع لي بحسن الخاتمة

وإن ظفرت بعثرة قلم ... فادع لي بالتجاوز والمغفرة

والعذر عند خيار النّاس مقبول ... واللطف من شيم السادات مأمول

الفصـــل التمهيـــدي

يشتمل هذا الفصل على مبحثين:

- **المبحث الأول: نظرة تاريخية على وسائل منع الحمل.**
- **المبحث الثاني: الجهاز التناسلي عند الإنسان.**

المبحث الأول

نظرة تاريخية على وسائل منع الحمل

إن ممارسة منع الحمل ليس أمرا وليد العصر الحديث، بل هو أمر عرفته شعوب كثيرة عبر التاريخ، فلا يخل شعب من الشعوب إلا وقد مارس طريقة من طرق منع الحمل حسب ديانته ومعتقداته، بغض النظر عن كونها تمنع الحمل فعلا أم لا، فمنها ما كان عبارة عن شعوذات وطقوس كهانوتية، ومنها ما كان عبارة عن سموم وطرق خطيرة، ومنها ما كان ذو فعالية متفاوتة لا زالت تستعمل إلى اليوم، ومن الشعوب التي سجل التاريخ بعضا من طرائقها في منع الحمل نجد :

المطلب الأول: منع الحمل عند الشعوب غير العربية

أولا: شعوب إفريقيا القديمة : مارس قدماء المصريين منع الحمل بطرق متعددة قد وردت في كتاباتهم القديمة، كاستعمال أخلاط من العسل وروث التماسيح ومعاجن من روث الفيل ومرارة الثور، واستعمال القطن ومستحضرات نباتية متنوعة توضع في الفرج قبل الجماع [1]إلى جانب العزل والرضاعة [2].

كما استعملت شعوب إفريقية أخرى بعض التعاويذ والطلاسم والشعوذة وبعض الطرق العنيفة كتعريض جسد المرأة للضرب والهزات العنيفة قصد قذف المني، كما هو الحال عند قبائل في غينيا والتي ما زالت تمارس حتى الآن[3].

ثانيا: شعوب آسيا القديمة: عرفت هذه الشعوب وسائل منع الحمل قبل الميلاد بـ 3000 سنة[4] فاستعمل الصينيون واليابانيون القدماء بعض المشروبات النباتية والمعدنية وبعض المعاجن من العسل والقطران ومستخلص نبات الخيزران واستعمال دروع السلاحف اللينة، كما استعملت نساء في الهند زبل الفيل لمنع الحمل

---

(1) سياسة ووسائل تحديد النسل في الماضي والحاضر :محمد علي البار، دار العصر الحديث، لبنان ط1، 1991، ص92 .

(2) Contraception: Davide Serfaty,Masson, France, 1998, p15.

(3) الإنسان هذا الكائن العجيب:تاج الدين الجاعوني، دار عمار، الأردن،ط1، 1993، ج4 ،ص183.

(4) Contraception: Davide Serfaty p10.

ومن أغرب الوسائل التي استعملت في الصين أن تبتلع المرأة التي تريد منع الحمل أربعا وعشرين ضفدعا صغيرا حيا في بداية فصل الربيع حتى تمنع الحمل لمدة خمسة سنوات [1].

ومن أنجع الوسائل المستعملة عند هذه الشعوب استعمال نبات البسلة[2] عند بعض القبائل الصينية والهندية.

ثالثا: شعوب أمريكا القديمة: مارست هذه الشعوب أيضا منع الحمل بوسائل متعددة ومن أبرز الوسائل المسجلة عند هذه الشعوب نبتة الليتوسبرم [3] التي استعملها الهنود الحمر، وجذور نوع من البطاطا البرية [4] استعملها سكان المكسيك القدماء، كما استعملت بعض قبائل البراغواي القديمة مستحضرات من نبتة ستيفيا ريبوديانا [5] لمنع الحمل.

رابعا: شعوب أوربا القديمة : عرفت وسائل منع الحمل انتشارا على نطاق واسع في عصر الحضارة الإغريقية ، وكان الإخصاء من أبرز الطرق التي سادت في أوساط العبيد، كما وصف بعض أطباء اليونان والرومان كأمثال الطبيب الفيلسوف

---

[1] سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص92/ الطبيب أدبه وفقهه: زهير أحمد السباعي ومحمد علي البار، دار القلم، لبنان، ط2 ،1997، ص273/ Contraception: Davide Serfaty . p13

[2] نبتة اسمها العلمي البيزوم Pisum Sativum اكتشف العلماء أن بها مادة الهيدروكنينون Xylo Hydroqninone مانعة للحمل. انظر :تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة : سبيرو فاخوري، دار العلم للملايين، لبنان، ط6 ، 1984، ص221 .

[3] نبتة إسمها العلمي Lithos Permum استعملتها نساء من الهنود الحمر في نيفادا بالولايات المتحدة الأمريكية وجد العلماء أن لها فعالية في منع الحمل. أنظر:تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة : سبيرو فاخوري، ص221.

[4] نوع من البطاطا السوداء تنمو على قمم جبال المكسيك حيث كان الهنود الحمر يعطون جذور هذه النبتة لنسائهم قصد منع الحمل وقد اكتشف العلماء فيما بعد أن جذور هذه النبتة تحتوي على مادة الدايوسجنين Diosgenine وهي مصدر لهرمونات الأنوثة استعمل في انتاج حبوب منع الحمل لفترة من الزمن. أنظر:سياسة ووسائل منع الحمل: محمدعلي البار، ص94 .

[5] نبتة برية اسمها العلمي Stevia Rebudiana كانت نساء البراغواي تستعملها لمنع الحمل فوجد الأطباء أنها تحتوي على هرمونات تمنع الإخصاب عند المرأة. أنظر: سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص94 .

أبوقراط[1] وأرسطو [2]عدة وصفات لمنع الحمل، كاستعمال خصي البغال بعد حرقها وشربها مع منقوع ومستخلصات بعض النباتات، أو تعريض فرج المــرأة للبخــار المتصاعد من حرق حافر البغل، لاعتقادهم أن البغال رمــز العقــم، أو أن تعطــس المرأة عطسات متتالية وذلك بشم مواد عاطسة كالفلفل قصد إخراج المني[3].

كما استعملوا أيضا بعض التعاويذ والطلاسم، كأن تعلق المرأة عند سريرها أنواعا من النباتات والرموز اعتقادا منهم أنها تمنع الحمل[4].

المطلب الثاني: منع الحمل عند العرب

أولا: قبل الإســلام: كان العرب كغيرهم من الشعوب، حيث عرفوا منع الحمل قبــل الإسلام ومن أشهر الطرق التي كانوا يستعملونها العزل، كما استعملوا بعض وسائل منع الحمل عند حيواناتهم، حيث كانوا يجعلون بعض الحجارة الصغيرة أو نواة التمر أو عيدان بعض النباتات في أرحام إبلهم أثناء سفرهم حتى لا تحمل[5] .

ثانيا: بعد الإسلام: عرفت وسائل منع الحمل تطورا كبيرا عند المسلمين بعد الإسلام وخصوصا في عصر الفتوحات الإسلامية باتساع رقعة الدولة الإســلامية وانتشــار الطب والترجمة وظهور عظماء الطب في ذلك العصر كأمثال أبي بكر الــرازي[6]

---

[1] **أبوقراط:Hippocrate** : طبيب يوناني ولد سنة 460 ق.م في جزيرة كوس اعتمد أبو قراط تعلم الطب بدقة حتى برع فيه فسمي أبو الطب تنقل في جميع أنحاء العالم وهو أول من وضع القسم الطبي الذي يستعمل حتى الآن، ترك عدة مؤلفات كــ: " الحكم المأثورة" و "النذر الطبية" و " الحمية ونظم التغذية في الأمراض الحادة" توفي سنة 377 ق.م. راجع: أبو قراط: مصطفى غالــب، دار ومكتبــة الهلال، لبنان، ط 1986، ص10.

[2] **أرسطو:Aristotle** : طبيب وفيلسوف يوناني مشهور ولد سنة 383 ق.م بمقدونيا تتلمذ على يــد أفلاطون يعد أرسطو من أشهر أطباء وفلاسفة الإغريق على الإطلاق حيث هيمنت كتبه على جميــع الدراسات الفلسفية في أوربا خلال القرنين 13-14م ،كتب أرسطو في شتى العلوم كالطــب والفلســفة والأدب والأخلاق والسياسة وعلم الأحياء وغيرها توفي سنة 232ق.م. أنظر: موسوعة أعلام الفلسفة: شارل حلو، إعداد روني إيلي ألفا وجورج نخل، دار الكتب العلمية، لبنان، ط (1) 1992، ج1 ص72.

[3] سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار ،ص93 .

[4] الإنسان هذا الكائن العجيب: الجاعوني ،ج4 ،ص183

[5] سياسة ووسائل تحديد النسل:محمد علي البار،ص253 .

[6] هو الطبيب الكيميائي محمد بن زكريا أبو بكر الرازي، يسميه الغرب Rahzes ولد في مدينة الري بالقرب من طهران سنة 251هــ،تعلم الطب والكيمياء والفلسفة حتى برع فيهــا فلقــب بجــالينوس=

والشيخ ابن سينا[1]،وعلي بن العباس المجوسي[2] وغيرهم، ولعل أهم ما دون في هذا المجال ما ذكره أشهر أطباء الإسلام كما يشهد له الغرب الشيخ ابن سينا في كتابه المشهور "القانون في الطب" فقد جاء في هذا الكتاب في فصل منع الحمل ما نصه "الطبيب قد يفتقر في منع الحبل[3] في الصغيرة المخوف عليها من الولادة، والتي في رحمها علة والتي في مثانتها ضعف فإن ثقل الجنين ربما أورث شقاق المثانة فيسلس البول ولم يقدر على حبسه إلى آخر العمر ومن التدبير في ذلك، أن يؤمر عند الجماع أن يتوقى الهيئة المحبلة التي ذكرناها، ويخالف بين الإنزالين ويفارق بسرعة ويؤمر أن تقوم المرأة عند الفراغ، وتثب إلى الخلف وثبات إلى سبع وتسع فربما خرج المني، وأما الوثب والطفر[4] إلى قدام فربما أسكن المني وقد يعين على إزلاق

=العرب، يقدمه البعض عن أبن سينا في الطب، لأن الرازي طبيب كيميائي وابن سينا طبيب فيلسوف من أشهر مؤلفاته " الحاوي في الطب" في ثلاثين مجلدا و"المنصوري" و"الحصبة" و"من لا يحضره الطب" توفي سنة 313هـ- 925م. انظر: الأعلام :خير الدين الزركلي، دار الملايين، لبنان ط (1) 1997،ج6 ص130/وفيات الأعيان و أنباء أبناء الزمان،شمس الدين احمد بن محمد بن أبي بكر ابن خلكان، دار صادر، لبنان، ج2، ص157/الأعلام : الزركلي، ج5،ص157.

[1] هو الطبيب الفيلسوف أبو علي الحسين بن عبد الله بن سينا، يسميه الغرب Avicenne ولد في أفشخة بالقرب من بخارى بأوزباكستان سنة 370هـ-980م، تعلم الطب والفلسفة والمنطق والرياضيات والطبيعيات وعلم الفلك، حتى أخذ من كل فن، وهو لم يبلغ العشرين بعد، مارس الطب واتصل بالولاة والحكام، ترك ابن سينا مؤلفات عديدة في شتى الفنون ومن أشهر مؤلفاته: الموسوعة التي ألفها في الطب " القانون في الطب" وأرجوزة في الطب في ألف بيت ،وكتاب " الشفاء " في الفلسفة وكتب أخرى مثل "الحدود" و"النجاة" و"الإشارات والتنبيهات" ،ترجم كتابه الموسوعة "القانون " في روما عام 1593م، ثم في البندقية عام 1595م، ثم إلى معظم لغات العالم في العصر الحالي توفي سنة 428هـ-1037م. انظر: وفيات الأعيان: ابن خلكان، ج2 ،ص157/الأعلام : الزركلي، ج2 ص241.

[2] هو الطبيب علي بن العباس المجوسي فارسي الأصل، اعتنق الإسلام وكان طبيبا اتصل بعضد الدولة بن بويه، واشتغل بتطبيبه فألف له كتابا أسماه "الكامل في الصناعة الطبية "ويسمى أيضا "الملكي" نسبه إلى الملك البويهي، توفي سنة 400هـ-1010م. انظر: الأعلام: الزركلي ،ج4 ص297.

[3] **الحَبَلُ:** هو الحمل جاء في لسان العرب: "الحَبَلُ الامتلاء ... و منه حَبَلُ المرأة و هو امتلاء رحمها... قال ابن سيدة: و الحَبَلُ الحمل و هو من ذلك لأنه امتلاء الرحم و قد حَبَلت المرأة تَحْبَلُ حَبَلا والحَبَلُ يكون مصدرا واسما والجمع أحْبَال". أنظر: لسان العرب: ابن منظور، دار صادر،لبنان ط1992،1،1 ج 11 ص 139 / تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الزبيدي، دار الفكر،ط 1994، ج14 ،ص137.

[4] **الطفْرُ**:من طَفَرَ يَطْفِرُ طُفُورًا ، وهو الوثب والقفز في ارتفاع ويطفر الرجل الحائط أي يثبه إلى ما وراءه. انظر :لسان العرب :ابن منظور،ج4 ،ص501.

المني أن تعطس، ومما يجب أن تراعيه أن تتحمل قبل الجماع وبعده بـــالقطران [1] وتمسح به الذكر وكذلك بدهن البلسان[2] والإسفيداج [3] ، وأن تتحمل قبل وبعد بشحم الرمان والشب[4] واحتمال فقاح [5] الكرنب [6] وبزره[7] عند الطهر وقبـــل الجمـــاع وبعده قوي في ذلك وخصوصا إذا جعل في قطران أو غمس في طبيخ أو عصـــارة

---

[1] **القطران:** مادة سائلة سوداء تستخرج من خشب الصنوبريات بعد حرقها، وقد وصف قديما كمـــادة للزينة، والاستشفاء كالقضاء على القمل، وداء الجرب، وعلاج التقرحات، وتنقية الأذن والعين :انظـــر :القانون في الطب :علي بن الحسين بن سينا، تحقيق ادوارد القش، مؤسسة عزالـــدين،ط 1993، ج1 ص419/الموجز في الطب: علاء الدين علي بن أبي حزم بن النفيس، تحقيق عبد الكـــريم العزبـــاوي مصر، 1986، ص103.

[2] **البلسان:** caprifolicea ويسمى البيلسان والخمان ،وهو نبات يصل طوله إلى عشرة أمتار، أوراقه مركبة من خمس وريقات سهمية مسننة، ذو أزهار مصفرّة، يثمر على شكل عنيبات عنقودية ، وصف كعلاج للجروح ، و تسكين آلام المفاصل والروماتيزم ونوبات الصرع والدوران وضعف البصر، كما يستعمل في المراهم التجميلية راجع :القانون في الطب: ابن سينا ج1ص 266/الموجز في الطب :ابن النفيس ص102/ النباتات الطبية واستعمالاتها :محمد العودات، دار الأهـــالي، ســـوريا، ط2، 1992 ص158 .

[3] **الإسفيداج:** كلمة فارسية الأصل تطلق على نوع من الطين المستعمل في الكتابـــة ، وهـــو رمـــاد الرصاص أو ما يعرف بهيدروكربونات الرصاص وهو مادة سامة : استعمل لعلاج القـــروح وبثـــور العين .انظر: القانون في الطب :ابن سينا ،ج1 ،ص258/الموجز في الطب :ابن النفيس، ص85.

[4] **الشب:** alum كلمة تطلق على نوع من الأحجار البيضاء التي يستعملها الناس وخصوصا الحلاقين منهم لتسكين النزيف، أما ما ذكره ابن سينا فهو نبات يسمى أيضا الشبت، و هو نبات عشبي حـــولي عطر الرائحة أوراقه خيطية رفيعة، معلاق أوراقه تحيط بالساق كالغمد، أزهاره صفراء اللون وثماره بيضاء بها بذرتان في كل ثمرة، بنية داكنة يستعمل الشب في المستحضرات الطبيـــة، نـــافع لحـــالات ارتفاع ضغط الدم، مدر للحليب وخاصة الشب اليماني المشقق ،وهو أبيض مصفر حامضـــي مســـكن للآلام ومفيد للحروق وآلام المفاصل وإزالة روائح المغابن. أنظر: القانون في الطب: ابن ســـينا، ج1 ص437/ النباتات الطبية واستعمالاتها: محمد العودات ،ص50.

[5] **الفُقّاح:** فقاح كل نبتة هو زهرها حين يتفتح، واحدتها فقاحة أي زهرة متفتحة.أنظر: لسان العـــرب ابن منظور، مادة فقح ،ج2 ،ص546.

[6] **الكُرُنْبْ:** cabbage هو الملفوف، ويسمى أيضا الكُرُنْبْ، وهو نبات ينمو على ضـــفاف المتوســـط كانت العرب تطلق اسم اللفت على ما يعرف بالكرنب في الشام، وهي كلمـــة يونانيـــة مـــأخوذة مـــن Krambée وهو أنواع، الأحمر والأخضر والكرنب اللفتي ينمو على شكل أوراق ملتفة بعضها علـــى بعض فوق ساق صغيرة، استعمل لعلاج الجروح وقرحة المعدة ولسعات الأفاعي، كما يســـاعد علـــى النمو لغناه بالفيتامينات. أنظر: القانون في الطـــب: ابـــن ســـينا، ج1، ص347 / النباتـــات الطبيـــة واستعمالاتها: محمد العودات، ص61.

[7] **البزر:** وهو البذور أو الحبوب الصغيرة، وبزر النبات بذره وثمره الصغير.أنظر: لسان العرب: ابن منظور، مادة بزر، ج4، ص56.

الفوتـــنج [1] واحتمال ورق الغرب [2] بعد الطهر في صوفة وخصوصا إذا كان مع ذلك مغموسا في ماء ورق الغرب وكذلك شحم الحنظل[3] والهزارجشان[4] وخبيـــث الحديد والكبريت والسقمونيا[5] وبزر الكرنب أجزاء سواء، يجمع بالقطران ويحتمـــل واحتمال الفلفل[6] بعد الجماع يمنع الحبل وكذلك احتمال زبل الفيل وحـــده، أو مـــع التبخر في الأوقات المذكورة، ومن المشروبات أن يسقى من ماء الباذروج [7] ثلاث

---

[1] **الفوتنج**: ويقال الفوذنج والفودنج وهي كلمة فارسية مأخوذة من بوتنك أو بوذينه، ويسمى الغلـــيجن وهو نبات من صنف النعناع، مر الطعم، وصف لعلاج الجروح والتشنجات العضلية، وإزالة الكهبـــة الدائرة بالعين والجذام. أنظر: القانون في الطب: ابن سينا، ج1 ،ص409 /الموجز في الطـــب: ابـــن النفيس، ص45.

[2] **ورق الغرب**: Salix aegyptiaca: وهو نوع من صنف شجر الصفصاف يصل ارتفاعه إلى 10 أمتار، أوراقه كبيرة قد تصل إلى 11 سم، يزهر في فصل الربيع وينمو على ضفاف الأنهار والأودية تستعمل أوراقه ولحاؤه وصمغه وزهره في العلاجات الطبية، كعلاج آلام الأذن، وتنقية المعـــدة، كمـــا يستعمل في خضب الشعر. أنظر: القانون في الطب: ابـــن ســـينا، ج1، ص469/ النباتـــات الطبيـــة واستعمالاتها: محمد العودات، ص330.

[3] **الحنظل**: colocynth: ويسمى حدج، وحرارة الصحراء، وهو نبات حولي زاحف يشـــبه البطـــيخ أزهاره صفراء، وثماره صغيرة شديدة المرارة، يضرب به المثل في ذلك ينمو في المنـــاطق الحـــارة والرملية، وصف كعلاج للجذام، وآلام المفاصل والأسنان، وعلاج لدغ الحيات.أنظـــر: القـــانون فـــي الطب: ابن سينا، ج1، ص317 / الموجز فـــي الطـــب: ابـــن النفـــيس، ص45 / النباتـــات الطبيـــة واستعمالاتها: محمد العودات، ص69.

[4] **الهزارجشان**: Bryonia-dioica ويسمى الفاشرا، وعنب الحية، والخبيطة، وهو نبـــات عشـــبي أوراقه كبيرة، كريه الرائحة، أزهاره بيضاء مغبرة، وثماره عنبية سوداء، ينمو على ضفاف المتوسط وآسيا الغربية، وصف كعلاج لأورام الأظافر وتسكين آلام الطحال والروماتيزم، ورفع ضغط الدم كما استعمل كوسيلة للإجهاض. أنظر: القانون في الطب: ابن سينا، ج1 ،ص407 / الموجز في الطب: ابن النفيس، ص44 / دليل النباتات الطبية: بول شونبرغ وفارديناند باريس، تر: ميشـــيل خـــوري، وزارة الثقافة، سوريا،ط2001، ص29.

[5] **السقمونيا**: Secmmonia نبات عشبي أوراقـــه شـــبيهة بـــأوراق اللـــبلاب، أزهـــاره بيضـــاء مستديرة،ساقه ممتلئ بسائل لبني سام،وصف كعلاج للبرص والبهـــق والقـــروح وصـــداع الـــرأس. أنظر: القانون في الطب: ابن سينا، ج1 ص385/ الموجز في الطب: ابن النفيس، ص52.

[6] **الفلفل**: إسمه العلمي Piper Nigrum وهو الفلفل الحر: نبات أخضر يزرع في الهنـــد الشـــرقية والبلاد ذات المناخ الإستوائي،ثماره محاطة بغلاف أسود صلب،يزهر في فصـــل الصـــيف، يســـتعمل لإزالة البهق وعلاج المغص المعدي، وتنقية الرئة وإيقاف السعال، مدر للبول أنظر: القانون في الطب ابن سينا: ج1 ،ص406/ موسوعة نباتا العالم: إبراهيم بدران، ص226.

[7] **الباذروج**: Ocimum basilicum وهو نبات الحبق، أو الريحان، وهـــو نبـــات عطـــري طيـــب الرائحة، ساقه كثيفة الأفنان، ينمو على شكل باقات، ينتشر في المناطق المعتدلة ،يستخرج منه زيـــت طيار يستعمل في صنع العطور والصابون، وصف كعلاج لإيقاف الرعاف، وتسكين العطاس وتنقية=

أواقي فيمنع الحبل، وكذلك دهن الحلّ[1] إذا طلي به القضيب، سيما الكمرة و يجامع فإنه يمنع الحبل، و كذلك ورق اللبلاب[2] إذا احتملته المرأة بعد الطهر منع الحبل[3]".

=الصدر والبصر. أنظر: القانون في الطب: ابن سينا، ج1 ،ص275 /الموجز في الطب: ابن النفيس ص89/ دليل النباتات الطبية: بول شنبرغ، ص404.

(1) **الحَل**: هو زهر الرمّان، ويعرف بالجلنار، لونه أحمر، مزهري الشكل، وصف كعلاج لتسكين آلام الأمعاء، كما استعمل في الدباغة. أنظر: القانون في الطب: ابن سينا، ج1 ص321 / الموجز في الطب: ابن النفيس، ص43 / النباتات الطبية واستعمالاتها: محمد العودات، ص144.

(2) **اللبلاب**: Hedera helix ويسمى حبل المساكين، وهو نبات عشبي أخضر متسلق، أوراقه لماعة مستديرة الشكل ومتقابلة، أزهاره صغيرة، وهو أصناف، منه أزرق الأزهار غير المثمر، ومنه أبيض الأزهار المثمر على شكل عنيبات، وصف كعلاج للجروح والقروح وأوجاع الأذن ومرض الربو والسعال. أنظر: القانون في الطب: ابن سينا، ج1، ص355/ دليل النباتات الطبية: بول شونبرغ ص337.

(3) القانون في الطب: ابن سينا ،ج2 ،ص579.

المبحث الثاني

الجهاز التناسلي عند الإنسان

عرفت وسائل منع الحمل في العصر الحديث تطورا كبيرا مع ظهور الثورة الصناعية، و تطور الأبحاث العلمية والكشوفات الطبية، وتطور علم الأحياء، حيث أصبح العلماء أكثر دراية بفيزيولوجية الجهاز التناسلي عند الإنسان، وبآليات عمله والهرمونات المتدخلة في ذلك، فانتقوا من الوسائل المستعملة قديما ما أثبتته الأبحاث كما سخرت جهود كبيرة في سبيل إيجاد وسائل لمنع الحمل جديدة أكثر فعالية وأسهل استعمالا، خصوصا مع ظهور الحركة المالثوسية[1] وأنصار دعوى تحديد النسل في العالم[2] فظهرت وسائل منع الحمل للرجل والمرأة، ولمعرفة عمل هذه الوسائل كان لزاما علينا الوقوف على تركيب الجهاز التناسلي عند الإنسان وآليات عمله والهرمونات المتحكمة في ذلك.

المطلب الأول: الجهاز التناسلي الذكري: Male reproductive system

أولا: تركيب الجهاز التناسلي الذكري : يتكون الجهاز التناسلي الذكري من:

أ-الخصيتان:Testes: وهما عبارة عن عضوين بيضاويين شكلا، متواجدين بين الفخذين داخل كيس وقائي يسمى كيس الصفن Scrotum، يحفظهما في درجة حرارة ملائمة، تنحدر الخصيتان إلى خارج الجسم قبل موعد الولادة بشهرين حيث إن بقاءهما داخل الجسم يسبب العقم لدى الرجل، فعملهما يتطلب درجة حرارة أقل من حرارة الجسم الداخلية، وتتكون كل خصية من أنابيب حلزونية تسمى الأنابيب المنوية Tubles Seminiferous، وظيفتها إنتاج الحيوانات المنوية، وتكون هذه الأنابيب المنوية مبطنة بخلايا تسمى خلايا سرتولي Srtoli Cells تقوم بتغذية الحيوانات المنوية، بينما يملئ الحيز الفراغي لهذه الأنابيب خلايا بينية

---

[1] راجع: سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص 33.

[2] المرجع نفسه، ص 39.

Interstital cells تسمى خلايا ليدغ Lydig cells ووظيفتها إنتاج الهرمونـــات الذكرية، كهرمون التستوســتيرون[1] Testosterone hormone، كمـــا تحتــوي الأنابيب المنوية على الخلايا المولدة للنطف وتسمى الخلايا الأم Spermatogonia وهي أصل تشكل النطف[2].

ب-البربخ:Epididymis: وهو عبارة عن قناة كثيرة الإلتــواء، يحــيط البــربخ بالخصية من الجانبين والخلف، يتصل بها عبر أنابيب صغيرة ناقلة للمني وظيفتــه تخزين المني[3] .

جـــ- الحبلان المنويان:Vas deferens: ويسميان الوعاء الناقل طول كل واحــد منهما 6 سم وقطره 2 مم وظيفتهما نقل السائل المنوي من البربخ إلى مجرى البول مرورا بالحويصلات المنوية والبروستاتا [4].

د-الغدد الملحقة: Accessory Glands: وهي ثلاث غدد تصب إفرازاتهــا فـــي السائل المنوي[5]:

الغدة الأولى: الحويصلات المنوية Vesiculate Seminalis: وهي عبـــارة عـــن كيسين صغيرين يقعان وراء البروستاتا خلف المثانة البولية، يبلغ طول كل واحـــدة 15سم، وظيفتها إفراز سائل لبني يعمل على تعديل حموضة الحيوانات المنوية كمـــا تفرز سكر الفراكتوز لتغذيتها.

الغدة الثانية: البروستاتا Prostate : وهي غدة كبيرة الحجم قد تصل 4 سم تحـــيط بالمثانة بمحاذاة القناة البولية، تحتوي على أكثر من 30 غدة صغيرة تتصل بـــرأس

---

[1] **التستوستيرون** : هرمون ذكري تفرزه خلايا ليدغ في الخصية ينتقل عبر الدم وهو المسؤول عـــن إظهار الصفات الذكرية كإنبات شعر الوجه وتخشن الصوت ونمو الأعضاء الذكرية.

[2] الإنسان هذا الكائن العجيب :الجاعوني، ج1،ص61/خلق الإنسان بين الطب والقرآن:محمـــد علـــي البار مؤسسة المنارة، ط11، 1999، ص27.

[3] الإنسان هذا الكائن العجيب :الجاعوني، ج1، ص64.

[4] المرجع نفسه:ج1 ،ص64.

[5] علم حياة الإنسان:عايش زيتون، دار الشروق،الأردن، ط2، 1996، ص433.

القضيب، وظيفتها تنشيط وتغذية الحيوانات المنوية كما تقوم بإفراز سائل لزج يعمل على تعديل الحموضة التي يسببها البول عند مروره عبر القناة البولية .

الغدة الثالثة: غدد كوبر Cowpor's glands : سميت كذلك نسبة إلى مكتشفها وهي زوج من الغدد الصفراء صغيرة الحجم توجد داخل أسفل الإحليل وظيفتها إفراز سائل لعابي منبه لرأس القضيب يكسبه رطوبة عند الانتصاب.

هـ- القضيب Penis : ويسمى العضو الذكري أو الإحليل ، وهو وسيلة التبول والجماع عند الرجل وظيفته توصيل الحيوانات المنوية إلى مهبل الأنثى، يتراوح طوله في المعتاد بين 6-10 سم في حالة الارتخاء، وما بين 13-18 سم في حالة الإنتصاب والتهيج، يتكون القضيب من نسيج يحيط بالقناة البولية يمتد ليكون رأس القضيب يسمى الجسم الإسفنجي Corpus Spongiosum غني بالنهايات العصبية الحساسة ، ويتكون أيضا من نسيج الجسم الكهفي Corpus Cavernosum يحيط بالنسيج الإسفنجي غني بالأوعية الدموية يسبب الانتصاب عند تدفق الدم إليه فيستطيل القضيب[1].

ثانيا: النطفة ومراحل تكونها:

أ- تعريف النطفة: النطفة لغة: الماء الباقي في القربة، فالعرب تقول للمويهة القليلة نطفة، وللماء الكثير نطفة وهو بالقليل أخص [2] فالنطفة هي الماء الصافي قل أو كثر ، والجمع نطاف ونطف ، وقد فرق الجوهري بين هذين اللفظين فقال :"النطفة الماء الصافي والجمع النطاف، والنطفة ماء الرجل والجمع نطف [3].

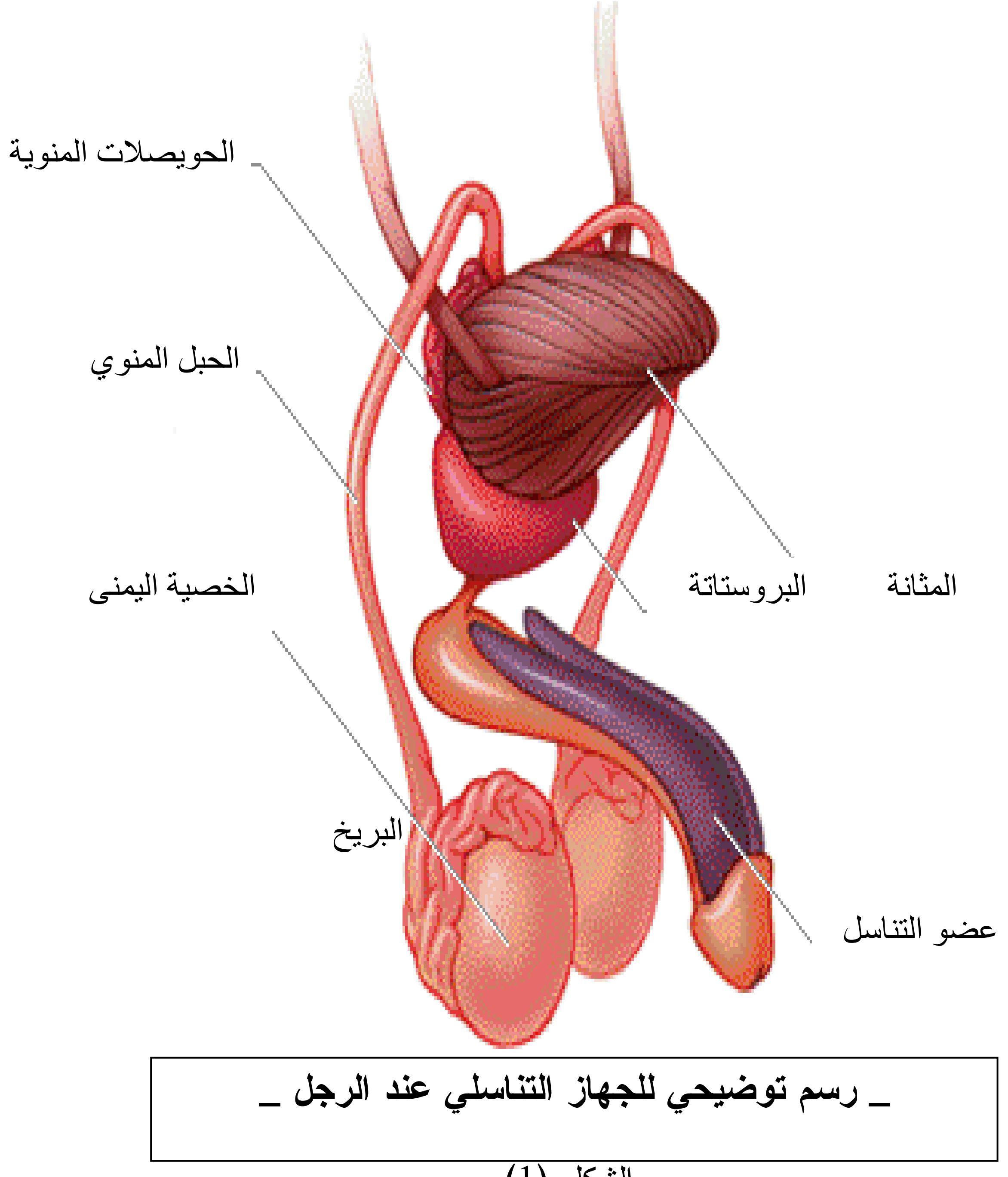
أما اصطلاحا: فيقصد بها الحيوان المنوي عند الذكر، و قد أثبت العلم الحديث أن النطفة نوعان، نطفة تحمل كرموزوم الذكورة Y، ونطفة تحمل كرموزوم الأنوثة X فالذكر يحمل في منيه نوعين من النطف هي المسؤولة عن نوع الجنين ذكرا سيكون

---

[1] الإنسان هذا الكائن العجيب:الجاعوني، ج1 ،ص62.

[2] تاج العروس : الزبيدي، مادة نطف ،ج 12 ،ص 505 .

[3] لسان العرب : ابن منظور، مادة نطفة ، ج6 ،ص662 .



ـ رسم توضيحي للجهاز التناسلي عند الرجل ـ

الشكل (1)

الإنسان هذا الكائن العجيب: الجاعوني، ج1، ص67 .

أم أنثى، مصداقا لقوله تعالى﴿ وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوۡجَيۡنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰ ﴿٤٥﴾ مِن نُّطۡفَةٍ إِذَا تُمۡنَىٰ ﴿٤٦﴾ ﴾[1] وقد ورد ذكر النطفة في القرآن الكريم بهذا اللفظ في إثني عشر موضعا.

---

(1) النجم (45-46).

ب–مراحل تكون النطفة :

المرحلة الأولى: عندما يبلغ الذكر سن البلوغ [2] يبدأ الجهاز التناسلي عنده بالعمل فترسل المنطقة تحت المهاد في الدماغ Hypothalamus إفرازا منبها يدعى GhRH أوGnRH المسمى Gonadotropin releasing hormone وهو الهرمون المنبه للغدة النخامية Pituitary Gland في فصها الأمامي أسفل الدماغ فتفرز بدورها هرمونين أساسيين منشطين للخصية وهما:FSH [3] و LH[4] فيقوم هرمون FSH بتنشيط الخلايا الأم المولدة للنطف Spermatogonia الموجودة في الأنابيب المنوية فتبدأ في التطور والنمو لتعطي خلايا منوية أولية Primary Spermatocytes في انقسام فتيلي متساوي تحمل كل خلية منوية أولية 2ن صبغي[5] ،كما يعمل هذا الهرمون (FSH) على تنبيه خلايا سرتولي لتقوم بدعم الخلايا المنوية وتغذيتها، في حين يقوم هرمون LH بتنشيط خلايا ليدغ لتقوم بإفراز هرمونات الذكورة .

---

[2] راجع: خلق الإنسان بين الطب والقرآن:محمد علي البار ،ص48 .

[3] Follicle Stimulating Hormone: **FSH** الهرمون المنبه للحويصلات تفرزه الغدة النخامية من الفص الأمامي في الدماغ عند الرجل والمرأة ينتقل عبر الدم فينشط عمل الخصية عند الرجل وعمل المبيض عند المرأة .

[4] Luteinizing Hormone: **LH** : الهرمون اللوتيني أو الهرمون المصفر تفرزه الغدة النخامية من فصها الأمامي في الدماغ ينتقل عبر الدم ينشط عمل خلايا ليدغ في الخصية وعمل الجسم الأصفر في المبيض .

[5] **الصبغي:** ويسمى الكروموزوم Chromosome : يمثل عربة الوراثة عند الكائنات الحية، وهو عبارة عن خيوط رفيعة تحتوي على المادة الوراثية ،DNA، وهو مسؤول عن حمل الجينات الوراثية التي تحدد صفات الفرد ،ويملك كل كائن حي في نواته عددا ثابتا منها ،عددها عند الإنسان 46 تتواجد على شكل أزواج في 23 زوجا، يرمز لنصف عدد الكروموزومات بالحرف (ن). انظر: خلق الإنسان بين الطب والقرآن: محمد علي البار ،ص126.

المرحلة الثانية: تحت تنشيط هرمون FSH تواصل الخلايا المنوية الأولية تطورها ونموها لتعطي خلايا جديدة بها، ن صبغي في انقسام اختزالي منصف تسمى بالخلايا المنوية الثانوية Secondary Spermatocytes[1].

المرحلة الثالثة: ودائما تحت تأثير الهرمون المنشط FSH تتطور الخلايا المنوية الثانوية فتنقسم انقساما غير مباشر لتعطي خلايا جديدة بها ن صبغي تكون كروية الشكل ثم تنمو لها أذناب لتكون الحيوانات المنوية Sperms .

فكل خلية أم مولدة للنطف تعطي في نهاية تطورها وانقسامها أربع نطف منوية [2] بها ن، صبغي والمخطط الموالي يبين الإدارة الكاملة لمصنع النطف عند الرجل .

المطلب الثاني: الجهاز التناسلي الأنثوي: Femal Reproductive System:

أولا: تركيب الجهاز التناسلي الأنثوي: يتركب الجهاز التناسلي عند الأنثى من:

أ- المبيضان Ovaries[3] : وهما عضوان لوزيان شكلا، يتمركزان على جانبي الحوض عند المرأة يتوسطهما الرحم، يحافظان على تمركزهما بواسطة الرباط المبيضي Mesovarium، يقوم المبيض بوظيفة إنتاج الأعراس الأنثوية (البويضات) Oocytes بمعدل بويضة في الشهر وذلك بالتناوب بين المبيضان كما يقوم المبيض بإفراز الهرمونات الأنثوية وبالأخص هرمون الأستروجين [4] Estrogen وهرمون البروجيسترون [5] Progesterone.

---

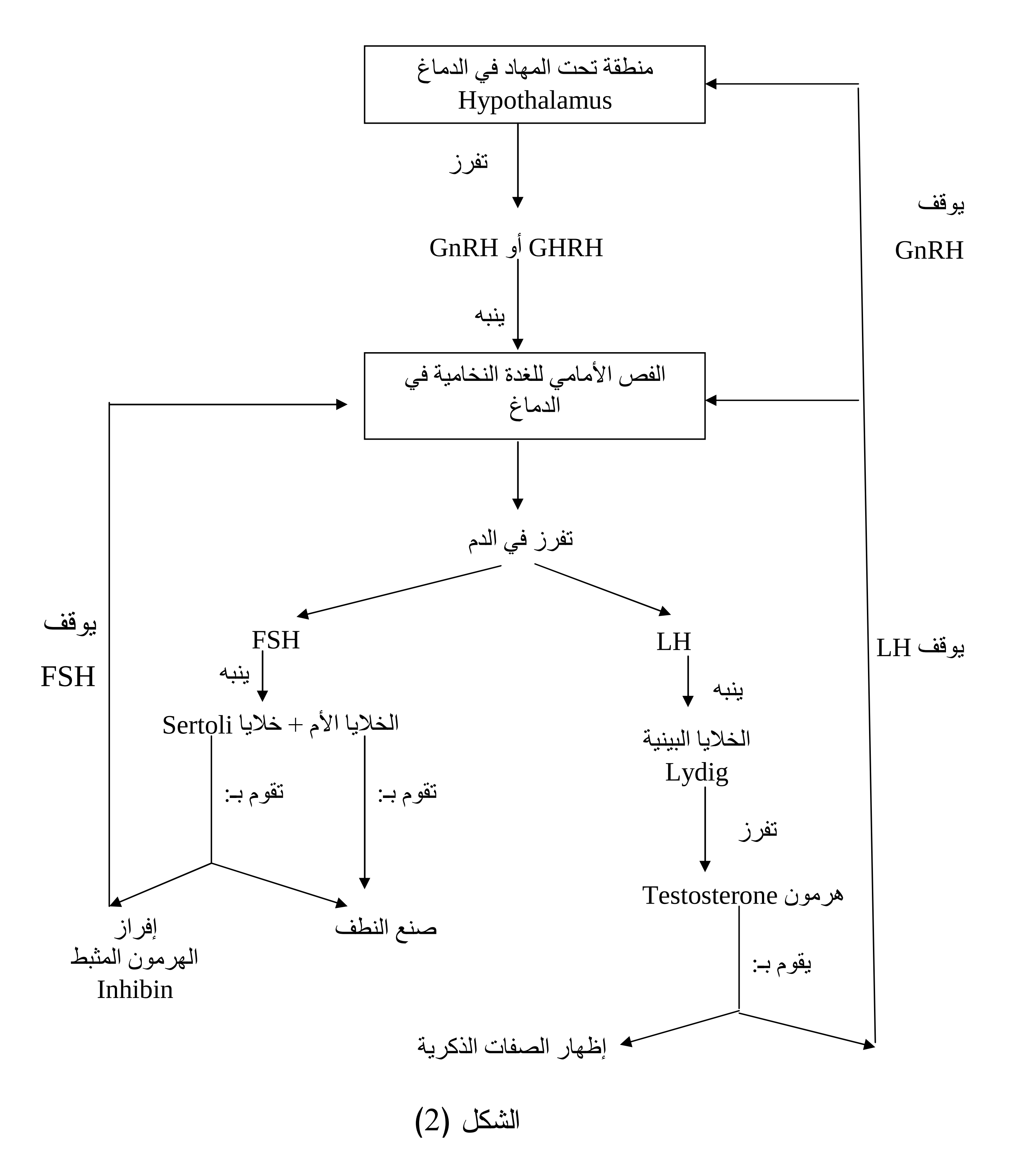
(1) الإنسان هذا الكائن العجيب:الجاعوني، ج1، ص81.

(2) المرجع نفسه ،ج1 ص87.

(3) راجع: خلق الإنسان بين الطب والقرآن : محمد علي البار، ص36 .

(4) **الأستروجين:** هرمون أنثوي تفرزه الخلايا الجرابية في المبيض وبالضبط خلايا حبيبية تدعى Granulosa، كما تفرزه المشيمة بكميات قليلة أثناء الحمل، يقوم الأستروجين بوظائف متعددة في جسم المرأة، حيث يعمل على اتساع الحوض عند البلوغ، ونمو الأعضاء التناسلية وبالأخص الرحمحيث يعمل على اتساعه وتهيئة بطانية لاستقبال البويضة عند نضوجها وقرب انطلاقها، كما يعمل على نمو الثديين وإحداث الرغبة الجنسية لدى المرأة أثناء البلوغ، فهو بصفة عامة مسؤول عن إظهار الصفات الأنثوية للمرأة أثناء البلوغ.

(5) **البروجيسترون:** ثاني هرمونات الأنوثة عند المرأة يفرزه الجسم الأصفر في المبيض كما تفرزه المشيمة بكميات كبيرة أثناء الحمل، وظيفته تنبيه الرحم لتستعد بطانيته لاستقبال البويضة، ولإفراز=



الشكل (2)

علم حياة الإنسان: مدحت حسين خليل محمد، دار الطباعة والنشر، مصر، ط(1) 1998، ص517.

- مخطط يبين إدارة مصنع النطف عند الرجل -

ب- قناة فالوب:Fallopian Tube: سميت كذلك نسبة إلى مكتشفها العالم الإطالي فالوبيو Fallopiou (1523-1562) وتسمى قناة الرحم[1] وقناة المبيض Oviduct، وهي عبارة عن أنبوبة طويلة مجوفة يصل طولها 15 سم تمتد من الرحم إلى حدود المبيض يتم عبرها انتقال البويضات، وهي مكان التقاء الحيوان المنوي بالبويضة وحدوث الإخصاب، في القسم الوحشي منها تحتوي قناة فالوب على غشاء مبطن به أهداب من الداخل تساعد على دفع البويضة إلى الرحم، كما أن نهايتها من جهة المبيض أخطبوطية الشكل تسمى القمع أو النفير، تعمل على تلقف البويضة عند تحررها من المبيض.

جـ- الرحم Uterus: عضو عضلي إجاصي الشكل، طوله عند المرأة في مرحلة البلوغ 7.5 سم وعرضه 5سم، جزءه العلوي أكثر اتساعا يسمى بطانة الرحم Endometrium، تتصل به قنات فالوب من الجانبين، أما جزءه السفلي يكون أضيق يمتد على شكل عنق ليتصل بالمهبل ولذلك يسمى عنق الرحم Cervix، يتهيأ الرحم مرة كل شهر لاستقبال البويضة، فإن حدث إلقاح كان الرحم موطن نمو الجنين طيلة تسعة أشهر، ويتمركز الرحم في وسط حوض المرأة تشده أنسجة عضلية تجعل منه قرارا مكينا، فيحتل الرحم موضعا هندسيا هاما في جسم المرأة كما يحميه تجويف عظمي من أقوى العظام عند المرأة وهي عظام الحوض مما يجعله قرارا مكينا بحق كما وصفه القرآن الكريم في آيات كثيرة من ذلك قوله تعالى ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾﴾[2] وقوله أيضا﴿ أَلَمْ نَخْلُقكُّم مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ ﴿٢٠﴾ فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿٢١﴾﴾[3] ، وسمي مكينا لأنه يفرز مادة لاصقة فإذا وصلت

= الحليب الرحمي uterine milke لتغذية الجنين في مرحلته الأولى، كما يعمل على تنشيط قناة فالوب لتأمين الطريق لمرور البويضة نحو الرحم.

[1] خلق الإنسان بين الطب والقرآن:محمد علي البار، ص43.

[2] المؤمنون (13).

[3] المرسلات (20-21).

البويضة الملقحة إليه التصقت بجداره[1].
د- المهبل[2]:Vagina : وهو عبارة عن أنبوبة عضلية طولها 7سم تصل بين الرحم والفرج وهو عضو الجماع عند المرأة يتميز بمرونة كبيرة مما يسمح بمرور الجنين عبره أثناء الولادة.
هـ- الفرج:Valva : وهو الجزء الخارجي من الأعضاء التناسلية للمرأة[3]

ويظم الأعضاء الظاهرة المتمثلة في[4] :

1- الشفرين الكبيرين :Ladia Majora : وهما عبارة عن زوائد جلدية تحدد معالم الفرج مغطاة بالشعر عادة تقوم بدور الحماية .

2- الشفرين الصغيرين: Ladia Minora: وهما عبارة عن زوائد جلدية صغيرة تقع داخل الشفرين الكبيرين، غنية بالأوعية الدموية تتضخم أثناء الاتصال الجنسي.

3- البظر:Clitoris: عضو انتصابي على شكل زائدة جلدية تقع في أعلى الفرج عند التقاء الشفرين الصغيرين، ميزته الانتصاب عند الهيجان الجنسي فهو يقابل القضيب عند الرجل .

4- الدهليز :Vestibule : وهو الحيز الواقع بين الشفرين الصغيرين يحده من الخلف المهبل، ويظم الدهليز صمام البول وفتحة المهبل وغشاء البكارة وغدتي بارتولين التي تعمل على إفراز سائل مرطب للفرج أثناء اللقاء الجنسي .

ثانيا- مراحل تكون البويضة والهرمونات المتحكمة في ذلك : إن تشكل البويضة في المبيض عند المرأة يمر بمرحلتين :

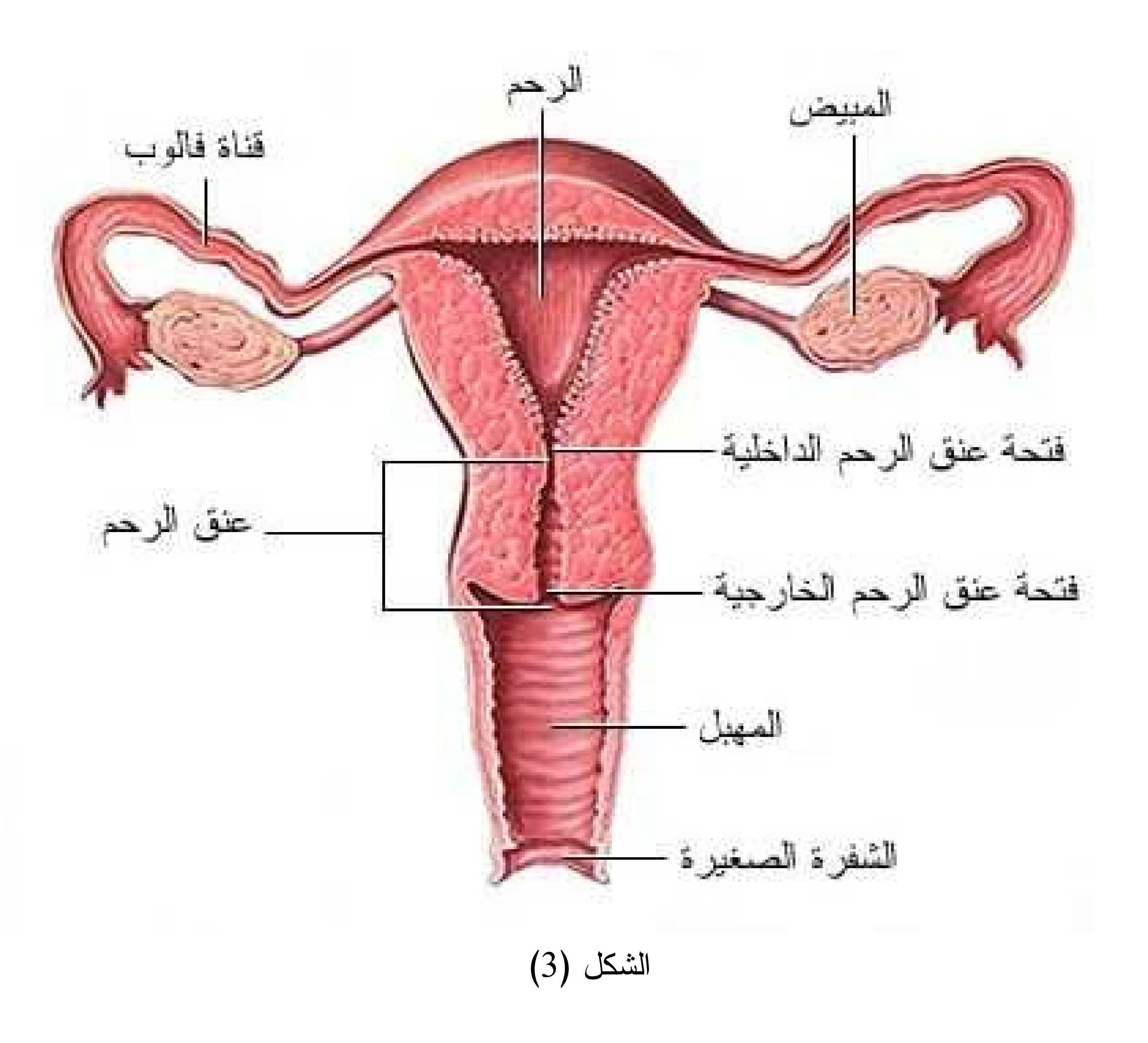
---

[1] أنظر: تفسير البحر المحيط: محمد بن يوسف أبي حيان الأندلسي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط(1) 1993 ، ج6 ص 368/في ظلال القرآن الكريم: سيد قطب، دار الشروق، مصر، ط(25) 1996، م4 ج17 ص2458/الإنسان هذا الكائن العجيب: الجاعوني، ج1 ص111.

[2] خلق الإنسان بين الطب والقرآن:محمد علي البار، ص44 .

[3] يطلق الفقهاء على هذا القسم من الجهاز التناسلي للمرأة باسم الفرج الخارجي أو الظاهر، وهو ما ينفرج من فرج المرأة عند جلوسها القرفصاء، في حين يسمون المهبل بالفرج الداخلي أو الباطن وهو ما لا ينفرج من المرأة عند جلوسها القرفصاء، بينما يسمون الرحم بما وراء باطن الفرج وهو مقر الولد .

[4] خلق الإنسان بين الطب والقرآن:محمد علي البار، ص44 .



الشكل (3)

علم حياة الإنسان: عايش زيتون ص436 .

_ رسم توضيحي للجهاز التناسلي عند المرأة _

المرحلة الأولى : مرحلة النمو والإنقسام[1]: تبدأ مرحلة الإنقسامات والطفلة لا تزال جنينا في بطن أمها وذلك ابتداء من الشهر الثالث، وبـــولادة الطفلـــة يكـــون عـــدد البويضات الأولية عندها حوالي 2 مليون تنتج عـــن إنقســـام الخلايـــا الأم المولـــدة للبويضات، وتكون هذه البويضات الأولية داخل تراكيب تدعى الجريبـــات الأوليـــة Primary Follicles، وتحت تأثير الهرمون المحفز FSH تتطور هذه الجريبـــات إلى جريبات ثانوية Secondary Follicles، يكون عددها فـــي المبـــيض بنســـبة 20% من مجموع البيوض حيث يتلاشى ويضمحل معظمها، أما الجريبـــات التـــي تواصل نموها فإنها تتحول إلى جريبات ثالثية Tertiary Follicles، حيث يـــزداد حجمها وتصبح محاطة بسائل جرابي وخلايا حبيبية Granulosa، يكـــون عـــددها حوالي 40000 جريب بنسبة 0.17% من الجريبات الكلية، تبقى متمركـــزة داخـــل الطبقة العميقة من قشرة المبيض وبهذا تكون البويضة الأولية قد مـــرت بانقســـامين منصفين لتصل إلى بويضة ثالثية بها ن صبغي.

المرحلة الثانية : مرحلة الإباضـــة: تبدأ ببلوغ المرأة سن البلوغ الجنسي حيـــث تظهر الجريبات الثالثية التي تمكنت من مواصلة نموها على سطح المبيض لتســـتعد للدخول في مرحلة جديدة اسمها الإباضة، وهي بدورها تتم على ثلاثة مراحل:

1- مرحلة جريبات غراف[2] **Grafian Follicles** : وهي جريبات ناضـــجة متطورة عن الجريبات الثالثية وهي آخر مرحلة تصلها الجريبات المتمكنة من إتمام تطورها ونموها، بحيث تصبح البويضة قابلة للإنطلاق، ولا يصل إلى هذه المرحلة إلا النزر القليل، حيث يفرز المبيض من 330 إلى 420 بويضة تقريبا طيلة حيـــاة المرأة الجنسية[3]، تدوم مرحلة جريب غراف 14 يوما، وتحـــت تنشـــيط هرمـــون

---

[1] الإنسان هذا الكائن العجيب: الجاعوني ، ج1، ص95.

[2] سميت جريبات غراف نسبة إلى العالم الفيزيولوجي الهولنـــدي رونيـــه دو غـــراف R-Degraf (1641،1673) وهو أول من وصف الجريبات الناضجة.

[3] الإنسان هذا الكائن العجيب:الجاعوني ،ج1، ص95.

FSH يقوم الجريب الناضج بإفراز هرمون الأستروجين ليقوم بتنبيه الرحم ليتهيأ لاستقبال البويضة المرتقب خروجها بعد أيام .

2- مرحلة إنفجار جريب غراف Ovulation: بعد 14 يوما من استعداد البويضة الناضجة للإنطاق وتهيئة الوسط الملائم لاستقبالها تحت تأثير هرمون FSH، يأتي دور الهرمون LH ليعطي صافرة انطلاق البويضة فينشق جريب غراف وتتحرر بويضة واحدة قابلة للإلقاح في حجم حبة ملح تعد من أكبر الخلايا في جسم الإنسان[1]، ثم يأتي دور قناة فالوب أيضا التي تملك أذرعا كأذرع الأخطبوط فتلقف البويضة وترسلها عبر تجويف قناة فالوب لتسلك الطريق الآمن نحو الرحم، وتكون هذه المرحلة في منتصف الدورة قبل الطمث بـ 14 يوما[2].

3- مرحلة الجسم الأصفرCorpus Luteum: بعد انطلاق البويضة من جريب غراف يمتلئ الفراغ الذي تحدثه البويضة بالدم وتبدأ الخلايا الحبيبية Granulosa المحيطة بالجريب بالتكاثر، وتحل محل الدم المتخثر، فيتحول الجريب إلى بنية تركيبية صفراء اللون تدعى الجسم الأصفر، وتحت تأثير هرمون LH يبدأ عمله بإفراز هرمون البروجستيرون الذي يعمل على ترطيب قناة فالوب لتسهيل مرور البويضة، كما يؤثر على بنية جدار الرحم لتصبح أكثر استعدادا لاستقبال البويضة، ويقوم أيضا بإيقاف نضوج بويضات جديدة حتى يتبين مصير البويضة المنطلقة، لأن مصير الجسم الأصفر يتوقف على مصيرها فإن لم يحدث إخصاب يبدأ بالتلاشي بعد عشرة أيام من الإباضة، ويسمى الجسم الأصفر الطمثي، لأنه يتلاشى مع حدوث الطمث، أما إن كان هناك حمل فيكبر حجمه ليشغل ثلث المبيض خلال الشهر الثالث من الحمل، ثم يبدأ بالتراجع والاضمحلال عندما يعوض إفراز

---

[1] خلق الإنسان بين الطب والقرآن:محمد علي البار، ص173.

[2] المرجع نفسه ، ص91.

البروجستيرون بالمشيمة[1].

4- مرحلة الحيض Menstruation :

أ- الحيض في اللغة: من حاض يحيض حيضا وهو الجريان والسيلان فيقال حاض الوادي إذا فاض، وحاضت السمرة إذا سال منها شبه الدم وهو الصمغ الأحمر[2].

ب- الحيض في إصطلاح الفقهاء: اتفق الفقهاء على أن الحيض هو الدم الخارج من فرج المرأة طبيعة وجبلة والتي يمكنها الحمل عادة من غير ولادة ولا مرض في أوقات مخصوصة وإن اختلفوا في بعض أوصافه ومدته، وذلك بحسب ما ثبت عندهم من المعاينة وأقوال النساء[3].

جـ- الحيض عند الأطباء: هي مرحلة التخلص من البويضة غير المخصبة وقذفها خارج الجسم، وذلك بانقباض الرحم فتنفجر الأوعية الدموية وينهار بناء غشاء بطانة الرحم فتخرج البويضة مع دم أسود يدعى الحيض، ثم تتكرر هذه العملية دوريا كل شهر عند المرأة بتدخل نفس الهرمونات ما لم يكن هناك إخصاب، ولذلك سميت بالدورة الشهرية عند المرأة[4].

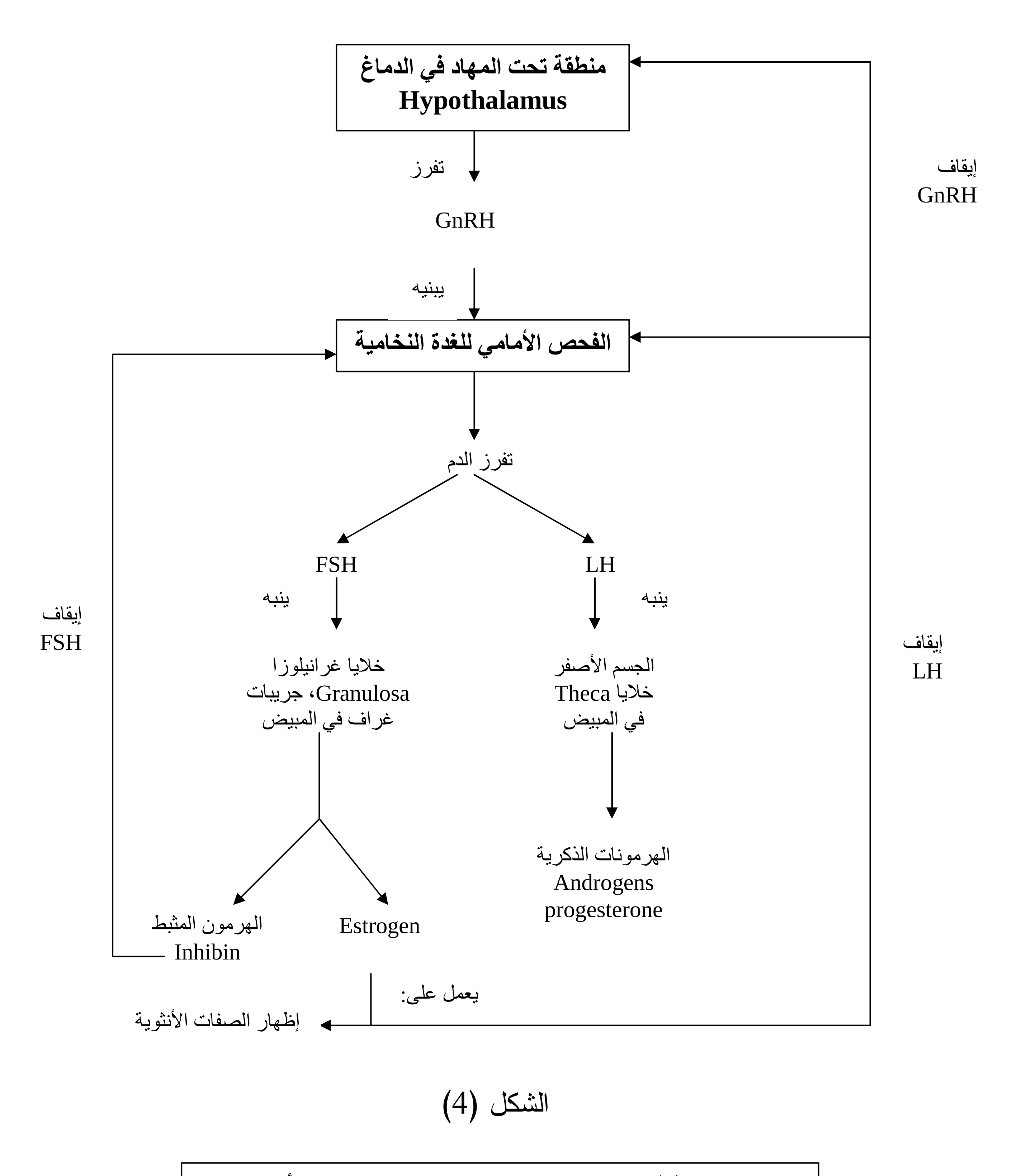
---

(1) المرجع السابق، ص92.

(2) لسان العرب: ابن منظور، مادة حيض، ج1، ص770/ تاج العروس: الزبيدي، مادة حيض، ج10 ص44.

(3) أنظر:بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع:علاءالدين أبي بكر بن سعود الكاساني الحنفي، دار إحياء التراث، لبنان، ط1، 1997، ج1، ص152/ بداية المجتهد ونهاية المقتصد:أبي الوليد محمد بن احمد بن محمد ابن رشد المالكي، دار الجيل، لبنان، ط1، 1989، ج1، ص122/العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير : أبي القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني الشافعي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1997، ج1، ص290/ الممتع في شرح المقنع:زين الدين المنجي التنوخي الحنبلي دار خضر، لبنان، ط2، 1997،ج1 ص278.

(4) خلق الإنسان بين الطب والقرآن:محمد علي البار، ص93 .



الشكل (4)

- مخطط يبين إدارة مصنع البويضات عند المرأة -

الفصـــــل الأول

بيان وسائل منع الحمل وكيفية عملها

يشتمل هذا الفصل على أربعة مباحث:

- **المبحث الأول: الوسائل الطبيعية.**
- **المبحث الثاني: الوسائل الميكانيكية والكيميائية.**
- **المبحث الثالث: الوسائل الهرمونية.**
- **المبحث الرابع: وسائل التعقيم.**

المبحث الأول

الوسائـــل الطبيعيـــة

إن المقصود منها تلك الوسائل التي لا تعتمد في عملها على واسطة في منع الحمل بل مجرد الاعتماد على الظواهر الطبيعية لعمل الجهاز التناســلي و تحــين لحظة الإنزال أو الإباضة عند المرأة.

المطلب الأول: العزل: Coitus interruptus, Onanism

أولا: تعريف العزل لغة واصطلاحا:

1- لغة:العزل من عَزَلَ الشيء يعزله عزلا، وعزّله فاعتزل، وانعزل وتعزّل معناه نحّاه جانبا، واعتزل الشيء بمعنى تنحّى عنه[1] ويقال عزله عن العمــل أي نحــاه جانبا[2] ومنعه، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُمْ عَنِ ٱلسَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ ﴾ [3] أي إنهم ممنوعون، واعتزل القوم فارقهم، ومن ذلك سمي قوم من القدرية بالمعتزلة لأنهــم زعموا أنهم اعتزلوا فئتي الضلال، ويعنون بزعمهم أهل السنة والخوارج.

2- اِصطلاحا: العزل هو أن يجامع الرجل امرأته فإذا أراد الإنزال سحب عضـــوه قبل حدوث القذف فيقذف منيه خارج الفرج(4)، ويسمى أيضا الجماع المقطـــوع(5) لأنه قطع لعملية الجماع قبل القذف، فالعزل عند إطلاق الفقهاء(6) إذا تعلق بـــالمرأة قصد به هذا المعنى، وقد يقصد بالعزل المعنى اللغوي وهو المنع والإبتعاد كما في

---

[1] لسان العرب: ابن منظور، مادة عزل، ج11 ،ص 44.

[2] تاج العروس: الزبيدي، مادة عزل، ج15، ص481.

[3] الشعراء (212).

[4] سياسة ووسائل منع الحمل: محمد البار، ص205.

[5] تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة : سبيرو فاخوري، ص99.

[6] رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، المعروف بحاشية بن عابدين: محمــد أمــين الشهير بابن عابدين، دار الكتب العلمية، لبنان، ج4 ،ص343/ تسهيل المسالك إلى هداية السالك إلـــى مذهب الإمام مالك: مبارك بن علي بن حمد التميمي الأحسائي المالكي، دار ابن حــزم، لبنـــان، ط2 2001،ج4، ص1217/فتح الباري شرح صحيح البخاري : أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1989، ج9 ،ص380/ المغني : موفق الدين ابن قدامــة المقدســي، دار الكتاب العربي، لبنان، ج8 ،ص132.

قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾[1] أي ابتعدوا عن نكاحهن [2].

وبهذا يتبين أن كلمة عزل إن كانت لازمة أفادت معنى الإبتعاد عن المعاشرة الجنسية للزوجة كما في الآية السابقة أما إن كانت متعدية كقولنا:"عزل عن الزوجة" أفادت معنى القذف خارج الفرج بعد الإيلاج.

ويلحق بمعنى العزل ما يسمى بالجماع المتحفظ، وفيه يكون الإيلاج بدون وصول إلى اللذة والقذف، كما يلحق به أيضا ما يسمى بالمفاخذة بحيث لا يكون هناك إيلاج في الفرج أصلا، بل يكتفي الزوج بالإستمتاع والإنزال بين الفخذين [3].

وطريقة العزل كما تقدم من أقدم الوسائل استعمالا عند الشعوب، وقد عرف عند العرب في الجاهلية قبل الإسلام، و يسميه بعض الغربيين واليهود onanism وسبب ذلك حسب زعمهم أن أونان بن يهوذا بن يعقوب تزوج تامار أرملة أخيه عير، وكان يعزل عنها، ذلك أن من عادة بني إسرائيل أن المرأة إن توفي عنها زوجها تزوجها أقرب الناس إليه فإن لم يكن له نسل فإن ما سيولد لهذا الزوج الثاني سيكون للأول، فلما علم أونان أن النسل سوف لن يكون له عزل عن زوجته تامار حتى لا يقيم نسلا لأخيه فسمي العزل باسمه Onanism[4].

ثانيا:محاسن طريقة العزل[5]: من محاسن العزل نجد:

1- بساطة الطريقة وسهولة استعمالها فلا تحتاج إلى تدريب أو تعليم.

2- عدم الحاجة إلى اتخاذ فحوصات وتحاليل طبية ومتابعات.

---

(1) البقرة (222).

(2) جامع البيان في تأويل القرآن المعروف بتفسير الطبري: أبي جعفر بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، لبنان، ط2، 1997، ج2، ص394.

(3) سياسة ووسائل تحديد النسل : محمد علي البار، ص208 .

(4) الطبيب أدبه وفقهه:السباعي وزميله ،ص 276.

(5) تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة : سبيرو فاخوري، ص99.

3- نسبة نجاحها قد تصل إلى 80% إن كان الزوج حسن التحكم في مزاجه.

4- تحمل الزوج المسؤولية في منع الحمل.

ثالثا:مساوئ طريقة العزل[1]: تعتري هذه الطريقة مساوئ عدة منها:

1- يسبب قطع اللذة الجنسية بين الزوجين وخاصة الزوجة، مما يؤدي إلى احتقان الأعضاء الداخلية لها وظهور آلام بالظهر والبطن وقد يؤدي إلى زيادة الطمث.

2- يسبب احتقان البروستاتا عند الرجل .

3- يؤدي إلى فقدان النشاط الجنسي بطول المداومة عليها .

4-يكون برود جنسي عند المرأة مع طول الوقت .

5-تعتريها نسبة فشل كبيرة تفوق 40% وبالأخص عند الأزواج الذين يعانون من مشكلة القذف السريع أو ضعف التحكم في الأعصاب .

6-قد يمذي[2] الزوج داخل فرج امرأته ولا يشعر و يكون فيه عدد لا بأس به من الحيوانات المنوية، فإن كانت الزوجة عالية الخصوبة فقد يحدث إلقاح.

المطلب الثاني:فترة الرضاع:

أولا: تعريف الرضاع:

تعريف الرضاع لغة: يقال في الرّضاع لغتان: رَضَعَ وهي لغة نجد على وزن ضَرَبَ، فيقال رَضَعَ يَرْضِعُ رَضْعًا، ورَضِعَ على وزن سَمِعَ وهي لغة تهامة فيقال رَضِعَ يَرْضِعُ رَضِعًا[3]، والرضاع اسم لمص الصبي ثدي أمه.[4]

---

(1) المرجع السابق ص 99 /سياسة ووسائل تحديد النسل : محمد علي البار، ص 206.

(2) المذي: من مَذىَ وأمْذىَ وهو الماء الأصفر الخارج مع لذة قليلة، ويقال: المَذِيُّ أو المَذِيْ، وقيل هو ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند شهوة لا بشهوة، وبلا دفق ولا يعقبه فتورعند الرجل، وقد لا يحس بخروجه،وهو مشترك عند الرجل والمرأة. أنظر:الذخيرة:شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي،دار الغرب الإسلامي،ط1 ،1994، ج1، ص213/المجموع شرح المهذب :محي الدين بن شرف النووي، ط، 1995، ج2، ص 161.

(3) تاج العروس: الزبيدي، مادة رضع، ج11، ص146/ لسان العرب: ابن منظور، مادة رضع، ج2 ص1176.

(4) القاموس المحيط : الفيروزآبادي، مادة رضع، ج1، ص722.

تعريف الرضاع إصطلاحا: إن مفهوم الرضاع عند الفقهاء لم يقتصر على المعنى اللغوي بل ألحقوا به كل ما من شأنه أن يوصل لبن الأم إلى جوف الابن وذلك لما يتعلق بالرضاع من أحكام.

ثانيا: تعريف فترة الرضاع: والمقصود بها تلك الفترة التي تقضـــيها المـــرأة فـــي إرضاع ولدها بعد الولادة، وطريقة هذه الوسيلة في منع الحمل مضمونها أنه مـــع نهاية فترة الحمل وبداية فترة الإرضاع يرتفـــع مســـتوى هرمـــون البـــرولاكتين prolactine في الدم، وبمص الطفل لحلمة الثدي، يقوم الثـــدي بإرســـال رســـالة عصبية إلى المخ فيرسل هرمونا يفك عقال الفص الخلفي للغدة النخاميـــة، لتبـــدأ بإفراز هرمون البرولاكتين بكميات أكبر ليقوم بتنشيط الثدي لإنتاج الحليب، وزيادة هذا الهرمون في الدم يسبب إيقاف نشاط الفص الأمامي للغدة النخاميـــة فيتوقـــف إفراز الهرمونات المنشـــطة للمبـــيض FSH وLH فيتوقـــف إفـــراز هرمـــوني البروجستيرون والأستروجين، وبذلك لا يكون هناك إباضة ولا حـــيض، مـــا دام الطفل يمتص ثدي أمه خلال فترة الرضاعة.

وقد أثبتت الدراسات المعاصرة أن الإرضاع وسيلة ناجعة في منع حمل جديـــد وفي هذا أثبت الدكتور روجر شورت الأسترالي في مؤتمر حول الرضاعة، أقامته الجمعية المصرية لرعاية الخصوبة في مصر برعاية البرنـــامج الـــدولي لصـــحة الأسرة عام 1984، أن المرضعات اللواتي شاهدهن في صحراء كالاهاري موطن قبائل البانتو في جنوب غرب إفريقيا يحملن أولادهن في جراب تعلقه المرضـــعة إلى صدرها ليلا و نهارا فيرضع الطفل في كل وقت ويستمر ذلك ثلاثـــة أعـــوام وهؤلاء المرضعات العظام لا يحضن البتة أثناء الإرضاع ولا يحملن فيكون هنالك فارق زمني كبير بين الأولاد[1].

---

[1] نقلا عن كتاب:الرضاعة والفطام في الطب والقرآن : محمد كمال عبد العزيز، ص104.

كما تنقل أم كلثوم يحي مصطفى الخطيب في رسالتها [1] نتيجة بحث للـــدكتور فؤاد الحفناوي رئيس قسم الأمراض والتوليد بجامعة الأزهر عن علاقة الرضـــاع بمنع الحمل، أن نسبة الإخصاب عند المرضعات من أثدائهن تتراوح بـــين 7إلـــى 10%، بينما نسبة الإخصاب عند غير المرضعات من أثدائهن وصلت 75% وذلك خلال فترة 9 أشهر، مما يدل على أن الإرضاع من الثدي يقلل من نسبة حـــدوث حمل جديد عند أكثر من 90 % من النساء .

ثانيا : محاسن فترة الرضاع: من محاسن الرضاع[2] التي أثبتها الأطباء نجد:

1- أن الإرضاع من الثدي هو الوسيلة الأفضل والطبيعية لتلبية حاجيات المولود في الحولين الأولين، لأن حليب الأم جاهز ومعقم، طبيعي ومجاني، لا يحتاج الى تعديل، يحتوي على خصائص مناعية باحتوائه على مضادات حيويـــة تكســـب الطفل مناعة من أمراض كثيرة، كما يمنع انتقـــال المكروبـــات والتهـــاب الأذن وتسوس الأسنان والإسهالات والالتهابات المعوية وغيرها من المنافع الصـــحية التي علمها الطب أو جهلها.

2- كما أنه يحتوي على خصائص نفسية وعاطفية بين الأم وطفلها مما يشعر الأم بالأمومة وواجبها، ويشعر الطفل عند التصاقه بصدر أمه بالحماية فيكسبه النمو الوجداني والنفسي السليم مثلما يكسبه النمو الجسدي السليم.

3- وسيلة فعالة في تأخير الحمل عند أغلب النساء المرضعات بشرط المداومـــة عليها بالليل والنهار بحيث لا يكون الفارق بين الرضعتين كبير.

4- تعمل الرضاعة الطبيعية على إعادة الرحم إلـــى حجمهـــا الطبيعـــي بســـبب هرمونات تفرزها الغدة النخامية أثناء الرضاعة .

---

[1] قضية تحديد النسل في الشريعة الإسلامية، ص 138.

[2] راجع : الرضاعة والفطام في الطب والقرآن : محمد كمال عبد العزيز،الدار العربية،مصـــر،ط1 1998 ، ص35-40/الإنسان هذا الكائن العجيب : الجاعوني، ج4 ،ص249.

5- تقي المرأة من سرطان الثدي الذي يودي بملايين النساء في العالم .

6- سهولة استعمالها وبالأخص مع وجود الدافع وهو إرضاع الطفل ورعايته وإكمال العدة حولين كاملين لقوله تعالى:﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ ﴾ (1).

ثالثا: أسباب فشل فترة الرضاعة في منع الحمل عند بعض النساء :

1- تعتري هذه الطريقة نسبة فشل محتملة وتزداد هذه النسبة خصوصا عند النساء اللاتي لا يداومن على الإرضاع بصورة مستمرة، أو يتوقفن قبل إكمال الحولين.

2- تأثير بعض الأدوية والمضادات الحيوية على إفـــراز هرمـــون البـــرولاكتين وبالأخص الأدوية التي تؤثر على عمل الغدة النخامية .

المطلب الثالث : فترة الأمان :

أولا : تعريف فترة الأمان : وهي أن يجامع الزوج امرأته في أيـــام مخصوصـــة ويمتنع عن مقاربتها في أيام مخصوصة أيضا، كل ذلك باستطاعة المرأة معرفتـــه مسبقا، وأول من وصف هذه الطريقة العالم الياباني "أوجينـــو"(2)، وحاصـــل هـــذه الطريقة أن المرأة لا تكون قابلة للإخصاب إلا في فترة قصيرة معلومة من الدورة الشهرية فالمرأة لا تفرز إلا بويضة واحدة غالبا في الشهر ووقت خروجها حســـب ما توصل إليه أوجينو يكون قبل الحيض (الطمث) المقبل بـــ 14 يوما، وقد يتقـــدم أو يتأخر بيوم أو يومين عن هذا اليوم، وبإضافة الأيام التـــي يمكـــن أن تعيشـــها الحيوانات المنوية (3أيام) قبل الإباضة وبإضافة اليـــوم الـــذي يمكـــن أن تعيشـــه البويضة بعد خروجها من غير إلقاح تصبح الأيام القابلة للإخصاب عنـــد المـــرأة أسبوعا كاملا خلال دورة كاملة .

---

(1) البقرة (233) .

(2) أوجينو أوزاكا طبيب ياباني أخصائي في أمراض النساء، وهو أول من وصـــف هـــذه الطريقـــة بالحساب، وقد سميت باسمه"طريقة أوجينو"، خلص إلى هذه النتيجة بعد إجرائه فحوصات كلينيكيـــة على عينة من 100 امرأة في مستشفى تاكياما في اليابان 1923 م .

أما طريقة الحساب حسب أوجينو[1] فإنها تبدأ من نهاية الدورة الشهرية الجديدة وليس من أولها أي تبدأ المرأة الحساب من اليوم المرتقب للحيض المقبل فتنقص11 يوما وهي فترة أمان أولى ثابتة عند جميع النساء ثم تقوم بإنقاص7 أيام وهي فترة الإخصاب المحتملة وهي ثابتة أيضا عند جميع النساء ثم الباقي من عدد أيام الدورة إلى اليوم الذي هي فيه فترة أمان ثانية، وهي تختلف باختلاف عدد أيام الدورة عند النساء، كما أن طريقة حساب فترة الأمان حسب أوجينو تختلف بين امــرأة ثابتـــة الدورة بانتظام وبين امرأة مضطربة الدورة.

أ- **كيفية حساب فترة الأمان عند امرأة منتظمة الــدورة:** تقوم المرأة بمراقبة عدد أيام دورتها الشهرية مدة سنة، فإن رأت أن الحيض يأتيها بعد أيام ثابتة فـــي كــل دورة فهذا يعني أن دورتها منتظمة، وعليه فحسب طريقة أوجينو فإن حساب فترة الأمان عند امرأة دورتها المنتظمة مثلا 28 يوما تكون على النحو التالي:

1- تقوم المرأة بالحساب من اليوم المترقب للحيض المقبل وليس يـــوم الحـــيض الذي هي فيه فتنقض 11 يوما وهي فترة أمان أولى (28-11=17) أي من اليـــوم 17 ⟵ 28.

2- تقوم المرأة أيضا بإنقاص7 أيام مواليـــة وهـــي فتـــرة الإخصـــاب المحتملـــة (17-7=10) أي من اليوم 10⟵ 17.

3- الباقي من أيام الدورة من اليوم 10 إلى اليوم الذي هي فيه فترة أمان ثانية فإن أراد الزوجان عدم الإنجاب يتحاشيان الفترة من 10إلى17 كما هو مبين في الشكل (6) الموالي، والجدول الآتي يبين فترة الأمان عند نساء مختلفات في عـــدد أيـــام دورتهن المنتظمة حسب طريقة أوجينو:

---

(1) تنظيم الحمل بالطرق العلمية الحديثة : سبيرو فاخوري ، ص230 .

عدد أيام الدورة المنتظمة	فترة الإخصاب المحتملة	فترة الأمان
22 يوم	11 ← 4	الباقي فترة أمان
23 يوم	12 ← 5	
24 يوم	13 ← 6	
25 يوم	14 ← 7	
26 يوم	15 ← 8	
27 يوم	16 ← 9	
28 يوم	17 ← 10	
29 يوم	18 ← 11	
30 يوم	19 ← 12	
31 يوم	20 ← 13	
32 يوم	21 ← 14	

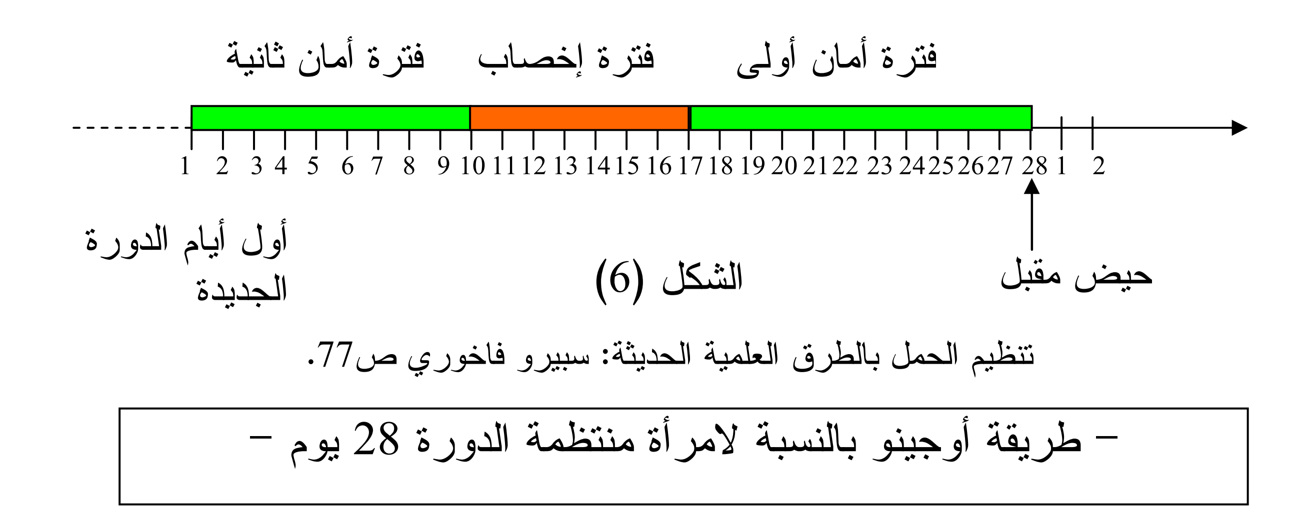
الشكل (5)

2- كيفية حساب فترة الأمان عند امرأة مضطربة الدورة: إن كانت المرأة دورتها الشهرية تختلف أيامها من حيض إلى آخر فإنها تقوم بتسجيل أيام دورتها طيلة سنة ثم تحدد أقصر دورة عندها وأطول دورة ثم تقوم بحساب فتـــرة الأمـــان وفتـــرة الإخصاب لكل دورة على حدة، ثم تقوم بجمع الأيام المشتركة المحتملة للإخصاب وغير المشتركة والباقي هو فترة الأمان، أنظر الشكل(7) الموالي.

ثانيا: طرق معرفة فترة الأمان من غير حساب:

1- طريقة قياس درجة الحرارة [1]: إن لحظة الإبيباض عنـــد المـــرأة تصـــحبها تغيرات فيزيولوجية ظاهرة تستطيع المرأة ملاحظتها وتسجيلها، ومن ذلك التغيـــر في درجة حرارة جسمها، فمخطط درجة الحرارة عند المرأة مقسم إلـــى قســـمين خلال دورة شهرية كاملة، الأول يدوم 14 يوما تقريبا وذلك قبل الإباضـــة حيـــث تكون درجـــة

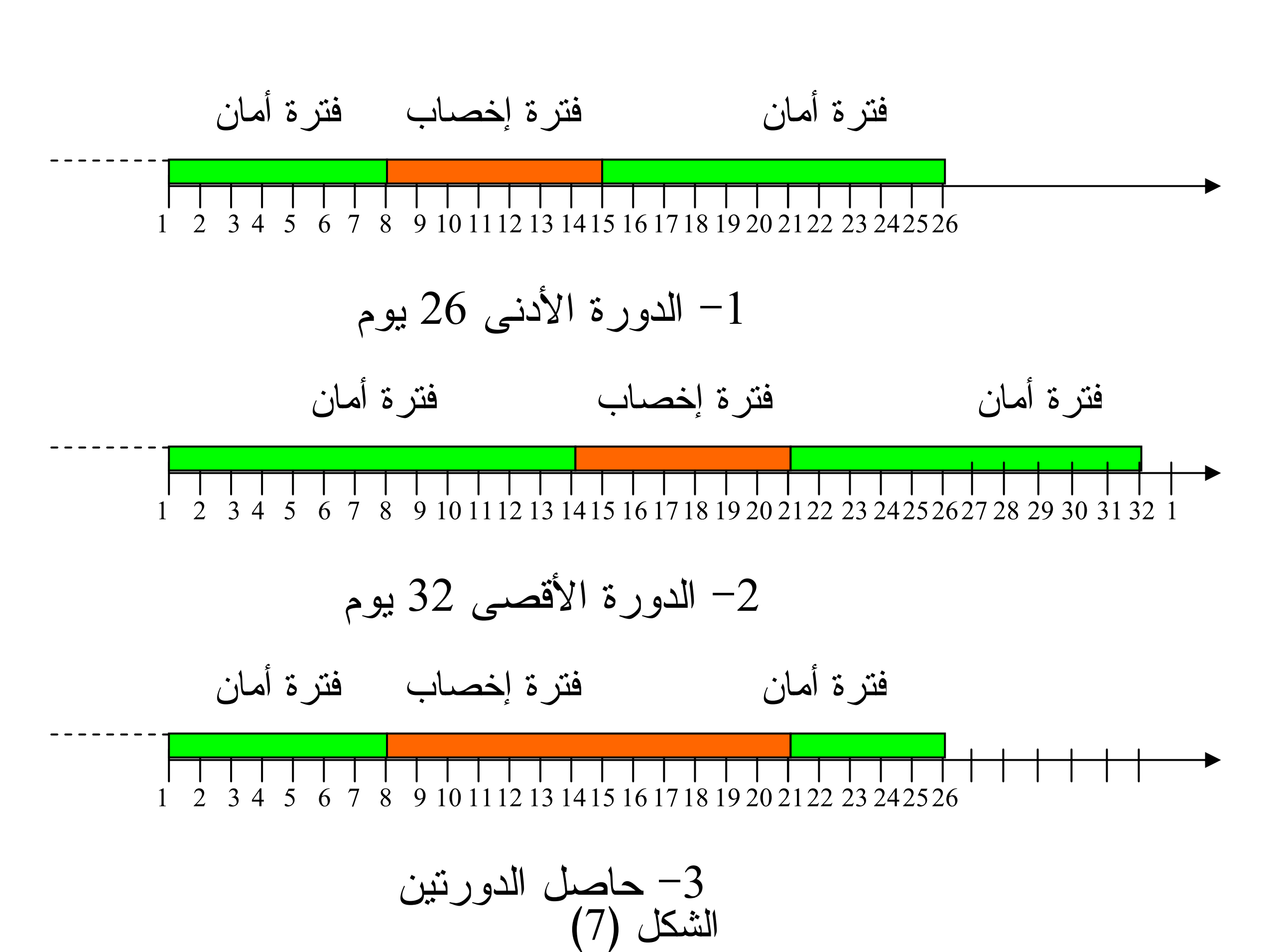
[1] Contraception: David Serfaty, P175



الشكل (6)

تنظيم الحمل بالطرق العلمية الحديثة: سبيرو فاخوري ص77.

- طريقة أوجينو بالنسبة لامرأة منتظمة الدورة 28 يوم -



الشكل (7)

تنظيم الحمل بالطرق العلمية الحديثة: سبيرو فاخوري، ص80.

- طريقة أوجينو بالنسبة لامرأة مضطربة الدورة بين 26 – 32 يوم -

الحرارة دون37°وهذا معناه أن البويضة لم تنطلق بعد، والقسم الثاني الأيام المتبقية حيث تكون درجة الحرارة فيه فوق37° ويكون خاضعا لعمل الجسم الصفر ويدوم إلى غاية الحيض بينما يتوسط القسمين مرحلة تـــنخفض فيهـــا درجـــة الحـــرارة انخفاضا قد يدوم يومين ثم ترتفع من جديد إلى فوق37°وهذا يعني أن البويضة قد انطلقت من المبيض .

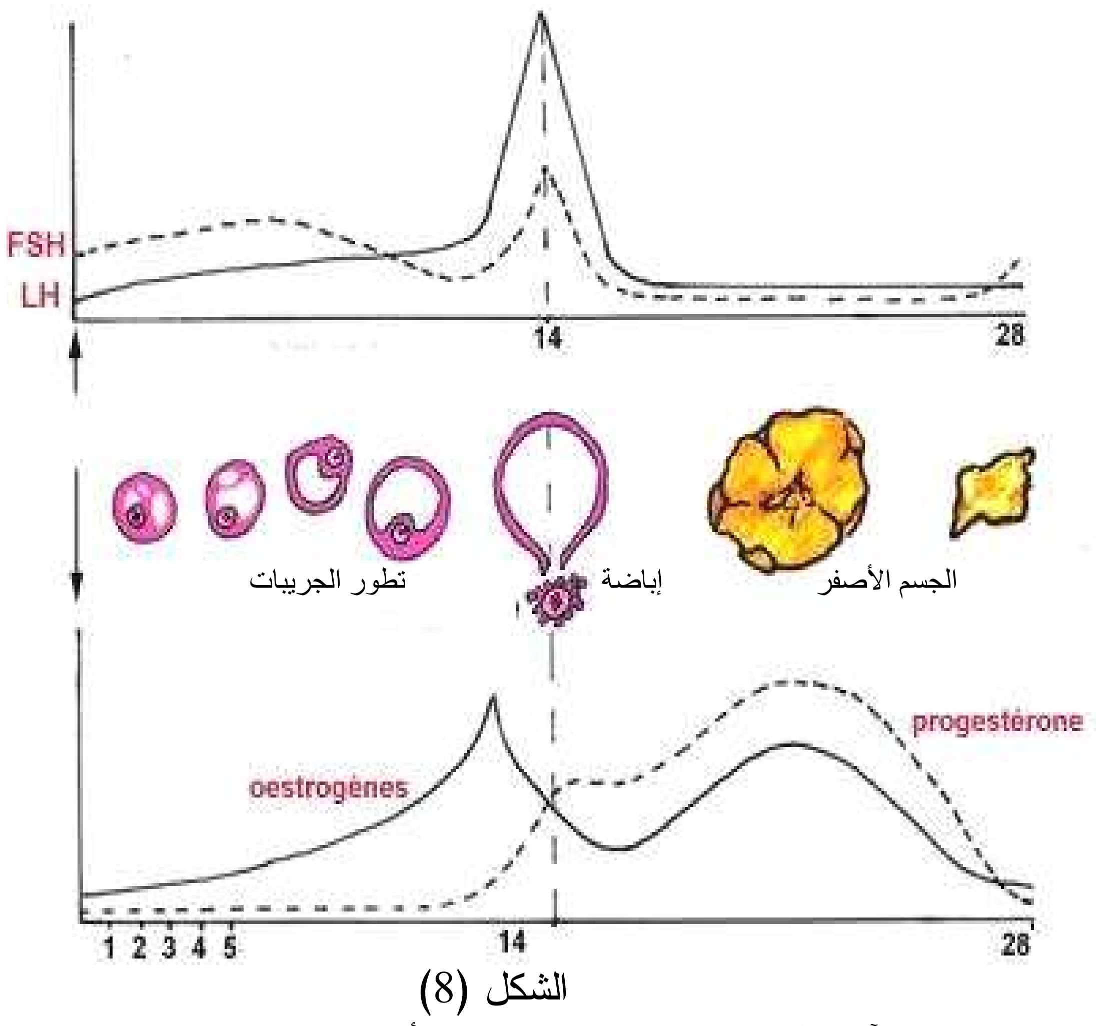
وفي هذا الشأن قامت معامل غربية باختراع جهاز يسمى مؤقـــت الأمـــان أو كمبيوتر منع الحمل وهو على شكل ساعة تحمله المرأة فيقوم بإعطائها المعلومات اللازمة عن حالتها الجنسية، وذلك بقياس درجة حرارتها فيعطي الضوء الأخضر في حالة كون اللقاء مسموح به، والضوء الأحمر في حالة كون اللقاء غير آمن [1].

2- **طريقة فحص البول:** حيث تقوم المرأة بمراقبة زيادة إفراز هرمونات المبيض وذلك بفحص البول، فهرمون الآستروجين يزيد إفرازه قبيل خروج البويضة لينبـــه الرحم للإستعداد لاستقبالها، وهرمون البروجستيرون تزداد نســبته مباشـــرة بعـــد الإباضة وذلك بسبب انطلاق عمل الجسم الأصفر، مما يدل على أن البويضة قـــد انطلقت فيمتنع الزوجان عن المقاربة في الأيام التي يسجل فيها ارتفاع نسبة هـــذين الهرمونين كما هو مبين في الشكل(8)، وفي هذا قامت مصانع غربيـــة بـــاختراع جهاز يسمى "بيرسونا" تحمله المرأة في اليد، به مؤشر يقيس مســـتوى هرمونـــات المبيض وذلك بفحص البول، ثم يقوم بتفسيرها فيعطي إشارة السماح في حالة اللقاء المأمون وإشارة المنع في حالة اللقاء غير مأمون، وقد ظهـــر هـــذا الجهـــاز فـــي بريطانيا، وبدأ تداوله سنة 1996م [2].

---

[1] قاموس المرأة الطبي: محمد رفعت، ص 362.

[2] ثبت علميا: محمد كامل عبد الصمد، الـــدار المصـــرية اللبنانيـــة ، مصـــر، ط1 ،2000 ، ج4 ص182.

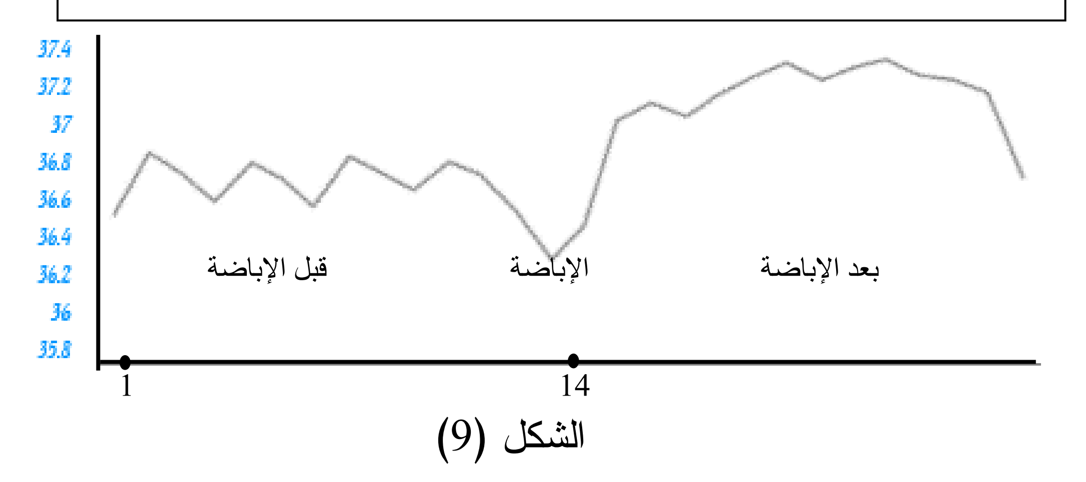


الشكل (8)

الآيات العجاب في رحلة الإنجاب: حامد أحمد حامد، ص39.



- منحنى التغير الهرموني عند المرأة أثناء الدورة الشهرية -



الشكل (9)

الآيات العجاب في رحلة الإنجاب: حامد أحمد حامد، ص39.

- منحنى تغير درجة الحرارة عند المرأة أثناء الدورة الشهرية -

3- مراقبة إفرازات عنق الرحم:[1] إن المرأة تفرز مادة مخاطية ثخينة وثقيلة قبل موعد الإباضة، فإذا قرب موعد الإباضة ترتفع نسبة هرمون الآســتروجين ممــا يجعل إفرازات عنق الرحم خفيفة ولزجة مساعدة على الإخصاب باحتوائها علــى سكر الغلوكوز، تستطيع المرأة تميزها بأصابع اليد ولكن قد يصــعب تميزهــا إذا كانت المرأة مصابة بالتهابات مهبلية أو نتيجة الهيجان الجنسي أو الاحتلام.

4- مراقبة تغيرات الجسم:[2] عند قرب موعد الإباضة تطرأ تغيرات شكلية علــى عنق الرحم فيصبح أكثر انفتاحا نحو الأمام، وأقل رقة مما كان عليــه قبــل ذلــك وتستطيع المرأة تحسسه بأصابع اليد مع شيء من الخبرة ،كما أن موعــد خــروج البويضة تصحبه ظاهرة موجودة عند كثير مــن النســاء تســمى ميتــل شــميرز Mittleschmerz (آلام وسط الدورة)على مستوى الحوض، تكون خفيفة يمكــن للمرأة أن تعرف موعد التبويض إذا أحست بهذه الظاهرة.

ثالثا: محاسن ومساوئ فترة الأمان [3]:

1- المحاسن: من محاسن فترة الأمان:

- تلقى ارتياحا كبيرا بين الأزواج من وخز الضمير.
- لا تحتاج إلى تكلفة إذا اتبعت المرأة طريقة أوجينو في تحديد فترة الأمان.
- تسمح للمرأة بمتابعة تغيراتها وتسجيل الظواهر غير العادية التي قد تطرأ عليها.

2- المساوئ: من مساوئها:

- تحتاج إلى حساب دقيق وثقافة عالية لدى المرأة وتفاهم مشترك بين الزوجين.
- تحصر لقاء الزوجين في أيام مخصوصة.
- نسبة الفشل فيها محتملة إذا كانت المرأة مضطربة الدورة فقد تصل إلى 40%.

---

(1) سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص209/ contraception: david Serfaty P175.

(2) سياسة ووسائل تحديد النسل: مرجع سابق، ص211.

(3) تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة: سبيروفا خوري ، ص71.

المبحث الثاني

الوسائل الميكانيكية والكيميائية

المطلب الأول:الغلاف الواقي Condom.

أولا: تعريف الغلاف الواقي:هو عبارة عن كيس أنبوبي طولي الشكل مفتوح مــن إحدى الجهتين ومغلق من الجهة الأخرى ينتهي بحلمة مفرغة يتجمع فيهــا المنـــي مصنوع من المطاط أو البلاستيك، يعرف بأسماء متعددة منهـــا:الـــواقي، القـــراب الرفال، الكوندوم، الغمد، العازل[1]، وهو نوعان:

أ-الغلاف الواقي الـــذكري: يعرفه الدكتور محمد علي البار:"هو عبارة عن غشـــاء رقيق من المطاط أو المواد البلاستيكية الحديثة مثل:البوليثلين، يشبه الكيس الطويل أو الجراب، له حلمة في الغالب في نهايته، يدخل فيه الرجل قضيبه المنتصب قبـــل الجماع لغرض منع الحمل والوقاية من الأمراض الجنسية التناسلية"[2] ، يبلغ سمك الغلاف الواقي من 50إلى 80 ميكرون وطوله من 5 إلى 6سم، وعرضه يتـــراوح بين47 و54مم[3].

ب- **الغلاف الواقي الأنثـــوي:**وهو يشبه الغلاف الواقي الذكري[4]، عبارة عن كيس أو جراب رقيق من البلاستيك، أو المطاط، أو مادة البوليثلين، تضعه المـــرأة فـــي المهبل بعد طليه بمادة مزلقة، وتقوم بدفع نهايته المغلقة إلى أقصى المهبـــل بينمـــا تبقى حافته الدائرية المفتوحة على أطراف الفرج، ويقوم الزوج بإدخال ذكره فيـــه أثناء الجماع ويتم القذف داخله، ثم تخرج المرأة الكيس بعد لفه حتى لا يتسرب منه

---

(1) سياسة ووسائل تحديد النسل:محمد علي البار، ص220.

(2) المرجع نفسه ، ص220.

(3) Contraception:David Serfaty:P183.

(4) تنظيم الحمل بالطرق العلمية الحديثة:سبيرو فاخوري، ص156/ La contraception moderne :djafri chaia,dar elhadith,Alger 2002,P126

المني داخل الفرج.

وقد ظهر الغلاف الواقي في بداية الأمر كوسيلة لمنع الأمراض الجنسية المتنقلة حيث قام الطبيب الإيطالي فالوب Gabriel Phalope سنة 1564 بصنع غـــلاف من الكتان مبلل بالزيت، يدخل الرجل ذكره فيه قبــل الجمـــاع حتـــى لا يصـــاب بالأمراض الجنسية المتنقلة، والتي عرفت انتشارا واسعا في أوربا بعــد الحـــرب الفرنسية الإيطالية سنة 1494 نتيجة انتشار الزنا، وبظهور الثورة الصناعية ظهرت فلكنة المطاط، فأصبح الغلاف الواقي يصنع من المطاط المفلكن، ثم عرف تطـــورا آخر بحلول سنة 1930 ليصبح صنعه من المطاط اللاتكس السائل، أقــل خشـــونة وأخف من ذي قبل، وأنشئت مصانع خاصة لإنتاجه فأصبح يصنع بالملايين، ومـــع نهاية القرن العشرين عرف الغلاف الواقي تعديلات وتطورات، ليصنع مـــن مـــادة البوليثيلين ومادة الأكريليك مما جعله أكثر رقة ومتانة لا يفقد الإحساس باللذة كمـــا زود بمواد طلائية قاتلة للحيوانات المنوية من الداخل[1].

ثانيا:محاسن الغلاف الواقي:

1- سهل الإستعمال بحيث لا يحتاج إلى تعليم.

2- لا يسبب أضرارا صحية عند استعماله.

3- رخيص الثمن وسهل الحصول عليه فهو متوفر في كل مكان.

4- نسبة نجاحه تفوق 98% .

5- قد يمنع انتقال بعض الأمراض التناسلية المتنقلة عن طريق الجماع كالهربس[2]

---

(1) سياسة ووسائل تحديد النسل:محمد علي البار، ص220/ Contraception:Davide Serfatry:P182

(2) **الهربس:Herpes**: مرض معدي متنقل عرف منذ الأزمنة الأولى أيـــام أبـــوقراط (460-377 ق.م) وأول من صنف المرض رتشارد مورتن عام ،1694 ولكن لم تعرف تفاصيله حتى عام 1940 ثم عرف بالإسم الحالي (الهربس)في مؤتمر عالمي عام 1953، والهربس قسمان بالنظر إلى الفيروس المسبب له: فهناك الهربس الذي يسببه فيروس يدعى HSV_1 يصيب المنـــاطق الجلديـــة الرطبـــة كالشفاه، وهناك الهربس الذي يسببه فيروس يدعى HSV_2 ويسمى الهربس التناسلي، لأنه يصـــيب=

والزهري[1]، وبالأخص بعض أمراض أواخر القرن العشرين الخطيرة القاتلة التي تفشى انتشارها في العالم كالكلاميديا[2] والإلتهاب الكبدي (ب)[3] ومرض الإيدز[4].

= الأعضاء التناسلية ، وينتقل بالعلاقات الجنسية، تظهر أعراضه بعد سبعة أيام من الإتصال بالمصاب فيسبب الفيروس إلتهابا في العضو التناسلي الذكري أو الأنثوي، وحمى وآلام واحمرار المناطق المصابة، كما تظهر أكياس مائية وبثور تقيحية وآلام عند التبول، وقد ينتقل أيضا إلى سحايا المخ والنخاع الشوكي إن لم يعالج. أنظر: Les Maladies sexuellement Transmissible:Maurice Rubin, France, 1993:P39

[1] **الزهري:Syphilis** :وهو مرض تناسلي مزمن قد يصيب جميع أجزاء الجسم يسببه مكروب حلزوني الشكل Treponuma Pallidum، ينتقل في أغلب الحالات بالعلاقات الجنسية بين حامل المرض والسليم، عرف هذا المرض في أوربا مع أواخر القرن الخامس عشر أثناء الحرب الفرنسية الإيطالية بانتشار الزنا فظهر في فرنسا وإيطاليا، ثم انتقل إلى بريطانيا ثم إلى الهند، ثم إلى جميع أنحاء العالم، تم اكتشاف الميكروب المسبب له عام 1906 على يد العالم شوفمان شود يني، تظهر أعراض الزهري على ثلاثة مراحل:فأول ما تظهر تكون على شكل قرحة أحادية على العضو التناسلي الذكري أو الأنثوي ثم يتطور في المرحلة الثانية ليظهر على شكل زوائد جلدية ذات روائح كريهة وسطها متقرح يفرز صديدا مملوءا بمكروب الزهري، فيسبب تضخم الغدد اللمفاوية في جميع أعضاء البدن، وسقوط للشعر، وآلاما بالمفاصل، وفي المرحلة الثالثة من تطوره يصيب جميع أعضاء الجسم الداخلية مثل الجهاز الدموي والجهاز العصبي فيؤدي إلى الجنون أو الشلل وفقدان السمع أو يصيب العينين بالعمى، والتهاب المفاصل والعظام: Les Maladies Sexuellement Transmissible:Maurice Rubin:P60

[2] **الكلاميديا:chlamydiase** :مرض جنسي متنقل يصيب عنق الرحم والمهبل عند المرأة والقضيب ومجرى البول عند الرجل، وهو أكثر ملاحظة عند الرجل في حين قد يكون متخفيا عند المرأة في المجاري التناسلية فلا تشعر به، تظهر أعراضه بعد سبعة أيام من الإصابة بالفيروس فتظهر عند الرجل على شكل إفرازات لبنية من الإحليل وحرقة عند التبول، أما المرأة فيسبب إلتهاب الحوض وزيادة في الإفرازات المهبلية والإصابة بالعقم: Les Maladies Sexuellement Transmissible:Maurice Rubin:P77

[3] **الإلتهاب الكبدي – ب–:-Hepatite-b** :مرض معدي متنقل يسببه فيروس الإلتهاب الكبديB يقتل أكثر من 2 مليون شخص في العالم سنويا لأنه يسبب سرطان الكبد، ينتقل هذا الفيروس عبر السوائل كاللعاب، والدم ، وحليب الأم، والدموع والسائل المنوي، والإفرازات المهبلية، تظهر أعراضه الأولى على شكل حمى و إصفرار الوجه، والفشل، وفقدان الشهية، وتحول لون البول إلى الدكون والغائط إلى لون فاتح، وقد لا تظهر الأعراض الأولى عند أغلبية المصابين به ، ثم إذا تطور أدى إلى تليف الكبد وتورمها وإحداث دوالي في الأسنان والمرئ والمعدة، كما يؤدي إلى إعتلال المخ والغيبوبة.أنظر: Les Maladies Sexuellement Transmissible:Maurice Rubin:P88

[4] **السـيدا:SIDA** أو مرض الإيدز **AIDS** وهو مرض فقدان المناعة المكتسبة (**A**cquired **I**mmume **D**eficiency **S**yndrome): مرض تناسلي متنقل من أخطر أمراض العصر سببه العلاقات الجنسية، أكتشف الفيروس المسبب للمرض سنة 1983 وقد كان أول ظهور له في أمريكا سنة 1981، ينتقل هذا الفيروس عبرالسوائل كالسائل المنوي، وإفرازات عنق الرحم وحليب الأم والدم، عند الإصابة بالفيروس يبدأ بمهاجمة الخلايا الدفاعية في الجسم وبالضبط الخلايا اللمفاوية المساعدة T(**T** helper) فيقوم بتخريبها مما يؤدي إلى الشلل في المناعة الخلوية المكتسبة طبيعيا=

6- يتقاسم به الزوج مسؤولية منع الحمل مع زوجته.

ثالثا:عيوب الغلاف الواقي(1): من عيوب الغلاف الواقي أنه:

1- يقلل من اللذة الجنسية بين الزوجين.

2- يسبب مضايقات للرجال الذين لهم حساسية من المطاط.

3- يعيق من عملية الإنتصاب عند بعض الرجال.

4- يجعل الإيلاج صعبا أحيانا لأن الغلاف الواقي لا يحتـوي علـى الإفـرازات الجنسية المرطبة التي يفرزها القضيب وبالأخص رأس القضيب المسـاعدة علـى الإيلاج.

5- قد يتمزق الغلاف الواقي إذا لم يكن مناسبا لذكر الرجل، أو يسقط داخل المهبل إن كان أوسع فقد يسبب تسرب المني.

6- الإعتماد عليه كمانع للأمراض التناسلية بصفة قطعية في حالة الإصـابة قـد يؤدي إلى انتقال المرض.

7- نسبة فشله محتملة من 0.8 إلى 22% .

المطلب الثاني: الوسائل المهبليــة: المقصود بها تلك الوسائل التي توضـع علـى مستوى المهبل ميكانيكية كانت أو كيميائية.

أولا: الحاجز المهبلي:Vaginal Diaphragm :

أ- تعريف الحاجز المهبلي: ويسمى القبعة الهولندية Duch Cap لأنـه أول مـا انتشر في هولندا مع بداية القرن،19 وهو عبارة عن حاجز نصف، كروي يوضـع

= تظهر أعراضـه الأولى على شكل إرهاق ونقص في الوزن والهزال، وفقدان الشهية، وفقر الدم وارتفاع درجة الحرارة ثم يتطور المرض لتظهر الأعراض الخطيرة كالتهاب الرئتين وتدرنهما والتهاب الجهاز العصبي وتضخم الغدد اللمفاوية وتبقع الجلد والجنون.أنظر: Les Maladies Sexuellement Transmissible:Maurice Rubin:P95/ الأمراض المناعية:محمد ناجح الأغبر،منشورات المجمع الثقافي،الإمارات،ط1 ، 1999 ، ص221.

(1) Contraception:David Serfaty:P188/تنظيم الحمل بالطرق العلمية الحديثة: سبيرو فاخوري ص137.

في المهبل ليحول دون وصول المني إلى الرحم ويعرفه الدكتور محمد علي البـــار بقوله" الحاجز المهبلي هو عبارة عن حاجز مطاطي دائري بحلقة معدنية سميكة لها خاصية الزنبرك Spring ومغطاة بحلقة مطاطيـــة قويـــة، ذات أقطـــار مختلفـــة (45-105مم) تستعملها المرأة موضعيا في المهبل قبل الجماع بحيث تغطي ســـقف المهبل بما فيه عنق الرحم"[1] وقد يستعمل الحاجز المهبلي مع المبيـــدات المنويـــة ليعطي فعالية أكبر.

ولإدخاله تقوم المرأة أولا باختيار المقاس المناسب لها، ثم تقوم بالضغط علـــى حواف الحلقة، وتقوم بدفعه إلى غاية إحساسها أنه سد فوهة عنق الـــرحم، ويكـــون ذلك قبيل الجماع، ثم تقوم المرأة بإخراجه بعد 8 ساعات من الجمـــاع، ولا تتركـــه أكثر من 24 سا[2].

ب- **محاسن الحاجز المهبلي**[3]: من محاسنه:

- ليس له أضرار صحية مسجلة على المرأة.
- مسموح الإستعمال به عند كل الأعمار.
- بإمكان المرأة استعماله بنفسها مع شيء من التعليم في البداية أو اتبـــاع طريقـــة الإستعمال الموضحة في النشرة الموجودة في علبته.
- يمكن للمرأة استعماله أكثر من مرة بعد تنظيفه بمواد صابونية وحفظه في مكان بعيد عن العوامل المؤثرة على المطاط كالحرارة.
- يقلل من الإصابة ببعض الأمراض المتنقلة التي تصيب عنق الرحم بالســـيلان أو السرطان مثل الهربس.
- نسبة فعاليته كبيرة إذا أحسن استعماله باتخاذ المقاس المناســـب، ووضـــعه فـــي المكان المناسب، وبالأخص إذا طلي من الداخل بمبيدات منوية.

---

(1) سياسة ووسائل تحديد النسل:محمد علي البار، ص229.

(2) Contraception:David Serfaty:P161

(3) المرجع نفسه ، ص162.

ج- **مساوئ الحاجز المهبلي**[1]: من مساوئه:

- نسبة فشله محتملة تتراوح بين 2 إلى 8% .
- تكلفته غالية مما لا يجعله في متناول جميع النساء.
- لا يقاوم درجة الحرارة العالية في بعض دول العالم الثالث مما قد يفقده الشـــكل الصحيح فيسبب الإخفاق.
- قد يسبب حساسية للمرأة من المطاط.
- لا يمكن استعماله عند المرأة التي تعاني من ضعف فـــي عضـــلات المهبـــل أو تعرضت لعملية جراحية على مستوى الرحم أو المهبل.
- لا يمكن استعماله من طرف امرأة تعاني من إهباط في الرحم وتدليه نحو المهبل مما يدفع الحاجز المهبلي نحو الخارج.
- لا يمكن استعماله من طرف النساء اللواتي ليس بإمكانهن تحسن عنق الرحم مما يخطئهن الوضع الصحيح.
- لا يمنع انتقال الأمراض الجنسية المتنقلة القاتلة كالسيدا أوالالتهاب الكبدي B.

ثانيا:قبعة عنق الرحم[2]**:Cervical cap:**

1- **تعريف قبعة عنق الرحم:** وتسمى قلنسوة عنق الرحم أو القمع الرحمي لأنهـــا تشبه في شكلها القبعة، مصنوعة من المطاط، صغيرة الحجم في طول قطر القنـــاة المهبلية، وظيفتها تغطية عنق الرحم لمنع تسرب الحيوانات المنوية إلـــى الـــرحم، ظهرت في القرن19 بعد ظهور الحاجز المهبلي، وهي علـــى مقاســـات وأشـــكال مختلفة وبعد أن تقوم المرأة بفحوصات طبية على عنق الرحم وتتأكد من عدم وجود أورام أو سرطان تقوم بإدخالها إلى غاية عنق الرحم واتخاذها الوضع الصـــحيح، وذلك بنفس الطريقة المتبعة في وضع الحاجز المهبلي .

---

(1) المرجع السابق، ص162/سياسة ووسائل تحديد النسل:محمد علي البار، ص239.

(2) سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار ص220/ الإنسان هذا الكائن العجيب:الجاعوني،ج4 ص182-184.

2- **محاسن القبعة الرحمية:** إضافة إلى المحاسن التي تشترك فيها مــع الحــاجز المهبلي فإنها تنفرد بكونها:

- تتميز بفترة أطول من حيث الإستعمال فلا تحتاج المرأة إلى نزعها إلا عند قرب زمن الحيض.
- يمكن استعمالها في حالة ضعف عضلات المهبل.
- تمنع من هبوط الرحم إلى المهبل.

3- **مساوئ القبعة الرحمية:** تعتري القبعة الرحمية نفس المساوئ المسجلة علــى الحاجز المهبلي إضافة إلى أنها تحتاج إلى تدريب وتعليم أكبر، كما أنهــا تســبب خدشا في الحياء عند بعض النساء فهي قليلة الإستعمال حتى في الــدول المتقدمــة رغم سهولة الحصول عليها.

ثالثا: الإسفنجة المهبلية: Vaginal Sponge :

1- **تعريف الإسفنجة المهبلية:** وهي عبارة عن إسفنجة مصنوعة من مادة البولي يوريثان(Polyurethane) ، مشربة بمــادة قاتلــة للحيوانــات المنويــة تســمى (Nonoxynol 9)[1]، أو مصنوعة من مادة فورمال بولي فينليـــــك (Formal Polyvinylique) ، تكــون مشــــربة بقـــاتلات منويـــة, كمــــادة كلـــورير البـــنـــزالكـــونـــيـــوم(Benzalkonium Chlorine) ، أسطوانية الشكل بقطــر 4سم وسمك 2سم تدخلها المرأة في المهبل قبل الجمـــاع بــــ 24 ســـا ولا تقـــوم بإخراجها إلا بعد 2سا على الأقل[2].

2- **محاسن الإسفنجة المهبلية**[3]: من محاسنها أنها:

- سهلة الإستعمال، فما على المرأة إلى أن تدفعها إلى أقصى المهبل.

---

(1) سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي بار، ص 244 .

(2) Contraception:David Serfaty:P169

(3) المرجع نفسه ، ص172.

- ترميها المرأة بعد الجماع، ولا حاجة للمحافظة عليها.
- تقضي على بعض بكتيريا الأمراض المتنقلة التي تصيب عنق الرحم والمهبل.
- تقلل من إفرازات المهبل بعد الجماع.
- نسبة نجاحها قد تفوق 90%.

3- **مساوئ الإسفنجة المهبلية**(1): من مساوئها نجد:

- سعرها مرتفع نوعا ما مما قد لا يجعلها في متناول الجميع .
- نزعها في بعض الأحيان يكون صعبا إذا غابت في أقصى المهبل .
- قد تسبب إلتهابات وحساسية على مستوى المهبل.
- تحتاج إلى دوش مهبلي بعد إخراجها لتنظيف العوالق والحيوانات المنوية الميتة.
- قد تقضي على بعض الفطريات المهبلية الواقية، كما تسبب اختلال في حموضة المهبل الطبيعية المناعية.

رابعا: القاتلات المنوية:Spermicides:

1-**تعريف القاتلات المنوية:** هي عبارة عن مواد كيميائية قاتلة للحيوانات المنوية على شكل مرهم، أو جال، أو هلام، أو لبوس(تحاميل) أو أقراص قابلة للذوبان في درجة حرارة المهبل أو رطوبته.

منها ما يستعمل مع بعض الأجهزة (عازل، حاجز مهبلي، القبعة الرحمية) مثل مادة: (Genola) أو(Benzododécinium)أو (Hexylrésorcinol) ومنها ما يستعمل مباشرة في المهبل مثل: مادة كلورير كل من (Diméthyl-alkyl-bengyl-ammonium)،أو كلورير(Benzalkonium) ، ومن أشهر القاتلات المنوية إنتشارا: (Alpagelle) و(Pharmatex) بشتى أنواعها، من أقراص، أو تحاميل أو كريمات(2).

---

(1) المرجع السابق، ص172.

(2) المرجع نفسه ،ص163 .

أما طريقة استعمالها جد سهلة بحيث تقوم المرأة بأخذ القــرص أو اللبــوس، أو الهلام إن كان على شكل أنبوبة، وتضعها في المهبل وذلك قبل الجماع حسب الوقت المحدد لعمل نوع القاتلة المنوية الموضح على غلاف العلبة.

2- **محاسن القاتلات المنوية**(1): من محاسن القاتلات المنوية ما يلي:

- سهلة الاستعمال ولا تحتاج إلى تعليم.
- ليس لها تأثير على صحة المرأة أو على عمل بعض وظائف الجسم الأخرى .
- تقضي على بعض الفطريات المسببة لأمراض عنق الرحم.
- رخيصة الثمن وفي متناول الجميع.
- نسبة نجاحها تفوق 90% إذا احترمت التعاليم الإرشادية.

3- **مساوئ القاتلات المنوية**(2): من مساوئها:

- تعتريها نسبة فشل مسجلة قد تصل 20%.
- قد تسبب التهابات وحساسية وعدم ارتياح عند النساء المتحسسات على مســتوى المهبل.
- تقضي على الفطريات المهبلية المناعية وعلى تركيز الوسط الطبيعي له.
- تحتاج إلى دوش مهبلي لإخراجها.
- لها مدة صلاحية محدودة وتكلف بعض الجهد في المتابعة ممـــا يجعلهـــا أقــل استعمالا حيث لا تتجاوز 8% في الدول المتقدمة و0.5% في الدول المتخلفة.

المطلب الثالث: الوسائل الرحمية(اللولب)

أولا: تعريف اللولب: ويسمى الجهاز الرحمي:DIU (Dispositif Intra-Utérine أو اللولب Sterilet ،loop)، وهو جهاز لمنع الحمل سمي باللولب لأن بعضها كان له شكل اللولب يوضع داخل الرحم، يصنع من مواد مختلفة كالبلاستيك أو النحاس

---

(1) سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص249 .

(2) المرجع نفسه: ص249 /Contraception:David Serfaty:P167

أو الفضة أو يكون مختلط من هذه المواد، كما هناك لوالب تحتوي علـــى هرمـــون البروجستيرون، وقد عرفت هذه الوسيلة منذ القدم قيل أن العــرب هــم أول مــن استخدمها حيث كانوا إذا انطلقوا في رحلاتهم التجارية والتي قد تستغرق شـــهورا يقومون بوضع أحجار صغيرة أو نواة التمر في أرحام نوقهم حتى لا تحمل في هذه الفترة، ثم ظهرت أولى الأجهزة الرحمية عام 1909 على يد: رتشـــارد ريختـــر (Richard richter) في بولونيا، ثم بحلول سنة 1960 أصبحت اللوالب تصنع من البلاستيك أو البوليثلين، وبعد سنتين من هذا التاريخ صنعت اللوالب من النحاس ثم تطورت مع نهاية القرن العشرين ليظهر لولب البروجستيرون ســـنة 1974 ومـــا زالت اللوالب في تطور حتى الآن من حيث الشكل والتركيب لعدم وقوف الأطبـــاء على اللولب المثالي لأنه أثار جدلا كبيرا بينهم وبين الدعاية إلى تنظيم النسل[1].

ثانيا: كيفية استعمال اللولب[2]: تقوم المرأة في بادئ الأمر بفحوصات طبية شاملة للرحم وعنق الرحم والحوض والقلب، لتتأكد من عدم وجـــود أورام ســـرطانية أو عيوب في الرحم، أو أمراض القلب، ثم يقوم الطبيب بوصف اللولب المناسب حسب حالتها الصحية وعند نهاية فترة الحيض أو بعد الولادة بشهرين على الأقل حيـــث يكون عنق الرحم متسعا يقوم الأخصائي بإدخال اللولب بواسطة جهاز خاص بكـــل لولب ليوضع في مكانه الصحيح في الرحم.

ثالثا: طريقة عمل اللولب: يعتبر اللولب من الأجهزة الأكثر جدلا بين الأطباء من حيث طريقة عمله لم تحسم حتى الآن[3] وهناك نظريتان[4] حول دوره في الرحم:

1- النظرية الكلاسيكية القديمة: وهي أن اللولب يعمل على إسقاط البيضة الملقحة

---

(1) سياسة ووسائل تحديـــد النســـل: محمـــد علـــي البـــار، ص261 / Contraception:David Serfaty:P145/ الإنسان هذا الكائن العجيب: الجاعوني ،ج4، ص214.

(2) سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص261

(3) الإنسان هذا الكائن العجيب: الجاعوني، ج4، ص218.

(4) Contraception:David Serfaty:P146

ومنعها من العلوق وذلك بتأثيره على تركيبة بطانة الرحم فيجعلها غيــر صــالحة للعلوق، كما يزيد من تقلصات عضلات الرحم مما يدفعه لإلقاء البويضة الملقحة.

2- النظرية الحديثــة: وهي أن اللولب يعيق مرور الحيوانات المنوية ويغير مــن الإفرازات الرحمية، مما يجعلها مقاومة للحيوانات المنوية، كما يؤثر علــى القنــاة الرحمية ويمنع الإباضة.

في حين ذهب بعض الأطباء كمحمد علي البار[1] وسبيرو فــاخوري[2] وتــاج الدين محمود الجاعوني[3] إلى القول بأنه يجمع بين الأمرين، فهو يقلل مــن عــدد الحيوانات المنوية، ويحدث تغييرات في إفرازات الرحم، وإنشاء وسط غير قابــل للإلقاح نسبيا وغير قابل لانغراس البيضة الملقحة في حالة حدوث إلقاح، فهو فــي نهاية المطاف إن لم يمنع الإلقاح سيمنع العلوق، فاللولب وسيلة إجهــاض مبكــرة وهذا ما توصل إليه العالم سخاروف عام 1970 من خلال أبحاثــه حــول عمــل اللولب لدى مجموعة من النساء، حيث أن معظمهن ظهــرت عنــدهن إفــرازات هرمونية من المبيض مساعدة على العلوق وهي نفسها التي تحدث عند المرأة عند حدوث الإلقاح مما يدل على أن اللولب لم يمنع التبويض ولا الإلقاح[4].

بينما يقول الدكتور حسان حتحوت: "وهنا أود أن أشير في موضوع اللولب إلى أن منظمة الصحة العالمية في أكتوبر1987 أصدرت تصريحا بأن اللولب يعمــل مانعا للحمل (الإلقاح) وليس مجهضا كما كان يظن في السابق" [5].

رابعا: محاسن اللولب[6]: سجلت على اللولب محاسن عدة منها:

---

(1) سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار ، ص266

(2) تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة: سبيرو فاخوري ، ص168 .

(3) الإنسان هذا الكائن العجيب، ج4، ص219.

(4) تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة: سبيرو فاخوري ، ص168 .

(5) مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة ، الدورة الخامسة، الكويت 1988، ع5، ج1، ص661.

(6) Contraception: David Serfaty:P157

1- عدم شعور المرأة أو الرجل بوجوده عند الجماع.

2- مدة صلاحيته طويلة قد تفوق خمس سنوات من غير الحاجة إلى إخراجه أو متابعة طبية.

3- نسبة فعاليته كبيرة يأتي في المرتبة الثانية بعد حبوب منع الحمل.

4- يمثل خيارا تلجئ إليه المرأة في حالة فشل الوسائل الأخرى لوجود موانع طبية.

5- ينتهي مفعوله بمجرد نزعه من الرحم إن أرادت المرأة الحمل مجددا.

6- ليس له تأثير على عملية الإرضاع.

خامسا: مساوئ اللولب[1]: تعتري اللولب مساوئ ومخاطر كثيرة لا زال الأطباء يعددونها مما جعله يكتسب صمعة سيئة وإقبالا محتشما على استعماله من أهمها:

1- اختلاف الأطباء في طريقة عمله وفي بعض عيوبه بين مثبت ونافي.

2- قد يحدث إضطرابا في الطمث، وقد يزيد من كميته، وبالأخص في الفترة الأولى من إستعماله، كردة فعل للرحم جراء وجود جسم غريب.

3- يسبب آلام وتمغصات على مستوى الحوض والظهر.

4- قد يحدث ثقب الرحم وتعفنه أو انسدادا في قناتي فالوب وبالتالي إحداث العقم وبالأخص عند النساء اللواتي لم يسبق لهن الإنجاب.

5- قد يحدث حالة حمل خارج الرحم بنسبة 2% .

6- إن كان اللولب نحاسيا قد يسبب حساسية أو تفاقم بعض الأمراض التي يكون سببها تراكم نسبة النحاس في الدم.

7- نسبة حدوث الإجهاض كبيرة، أو يحدث الولادة قبل الأوان مما قد يصحبه التهاب حاد في الرحم.

---

(1) سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص266-284 / الإنسان هذا الكائن العجيب: الجاعوني، ج4، ص224/La contraception moderne: Djafri Chaiamm, P89

8- قد يسبب مضايقة عند الزوجة وجود الخيط المتدلي منه في المهبل .

9- عدم وجود فريق طبي مدرب خاص بهـــذه الوســـيلة فـــي جميـــع المراكـــز الإستشفائية.

10- لا يمكن للمرأة أن تستعمله في الحالات التالية:

أ- بعد الولادة أو الإجهاض مباشرة، فعلى المرأة أن تنتظر شهرين على الأقل.

ب- وجود إلتهاب في الجهاز التناسلي، سواء في المهبل، أو عنق الرحم، أو الرحم أو قناة فالوب.

جـــ- وجود عيوب خلقية في الرحم أو أورام ليفية أو سرطان.

د- وجود حساسية لمادة النحاس أو الأمراض تراكم النحاس في الجســـم(مـــرض ولسون).

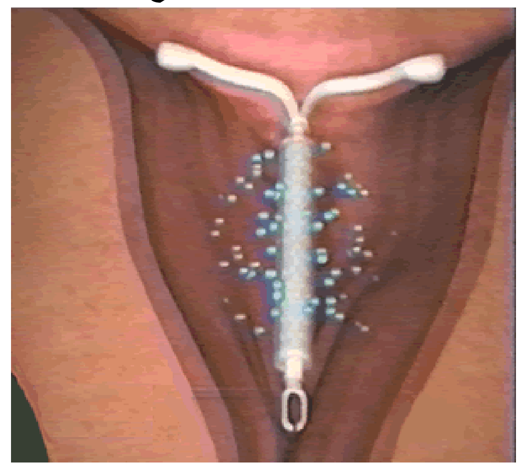
هـــ- وجود إضطرابات في العادة الشهرية وغزارة في الطمث.

و- مرض فقر الدم.

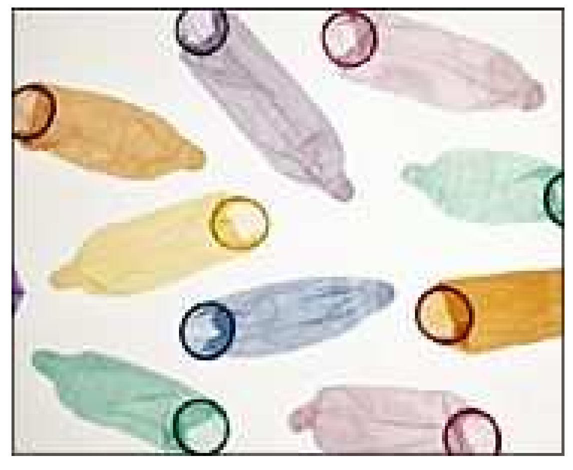
ز- بعد إجراء ولادة قيصرية، أو عملية جراحية على مستوى الرحم.

ح- عند المرأة التي لم يسبق لها الإنجاب، لضيق رحمها وارتفاع نسبة المضاعفات المحتملة.

ط- عند وجود حمل أو احتمال وجوده.



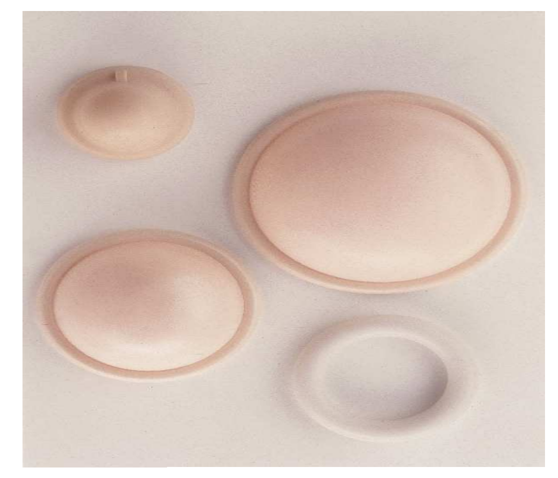
اللولب



العازل الذكري



العازل الأنثوي



الحاجز المهبلي





الإسفنجة المهبلية الشكل (10) القاتلات المنوية

http://www.sehha.com/womenissues/Contraceptives/index.htm

- الوسائل الميكانيكية والكيميائية لمنع الحمل -

المبحث الثالث

الوسائل الهرمونية Hormonal Mithods

إن استخدام الوسائل الهرمونية كمانع للحمل ليس قريب العهد، فقد استعملت بعض الشعوب في القدم بعض النبتات التي كانت تحتوي على هرمونـــات مانعـــة للحمل رغم جهلهم بكيفية عملها[1]، وبقي الأمر مجهولا إلى أن بدأت ملامحه تظهر مع نهاية القرن الثامن عشر سنة 1775، حيث توصل الطبيب بيرســيفال بــوتس Percival potts إلى أن المبيض عند المرأة هو المسؤول عن إظهـــار الصـــفات الأنثوية ونزول الطمث بعدما قام باستئصال مبيض امرأة شابة كان مصابا بأمراض وفي عام 1897 توصل العالم بيرد Beard إلى أن الجسم الأصفر فـــي المبـــيض يفرز مادة تمنع الإباضة أثناء فترة الحمل، وفي القرن العشـــرين بـــدأت تتضـــح وظائف المبيض أكثر فقام مجموعة من العلماء باستخلاص هرمونات الأنوثة مـــن مبايض الحيوانات كالخنازير والبقر، وكانت على شكل حقن والأمر لا يزال تحـــت التجارب في الحيوانات إلى أن تمكن الطبيب الألماني إينهـــوفن Inhoffen ســـنة 1939 من صنع أقراص قابلة للإستهلاك عن طريق الفم وبقي بعدها إشكال إيجـــاد بديل لمبايض الحيوانات كمصدر إلى أن تمكن ماركر Marker سنة 1941 مـــن استخراج هرمون البروجيسيرون من البطاطا التي كانت تستعمل في المكسيك وبعد فترة من الزمن ونظرا للاستهلاك الواسع لهذه النبتة في صنع حبوب منـــع الحمـــل ظهرت الحاجة إلى إيجاد مصدر آخر أكثر وفرة، وبحلول عام 1951 تمكن العلماء من تصنيع مشتقات لهرمونات الأنوثة كيميائيا تقوم بنفس الوظائف في الجسم، ثـــم عرفت الوسائل الهرمونية تطورا كبيرا. فبعدما كانـــت التجـــارب علـــى إينـــاث الحيوانات الثدية تمكن فريق من العلماء بقيـــادة بـــانكيس Pincus و روك Rock وشانغ Chang من تطبيقها على مجموعة من النساء سنة 1954 وبهـــذا تحولـــت

(1) أنظر: الفصل التمهيدي.

التجارب من الحيوانات إلى النساء، فأظهرت النتائج نجاحا كبيرا، وبعد تعـــديلات مستمرة على حبوب منع الحمل بدأ تسويقها سنة 1960 بالولايات المتحدة الأمريكية ثم إلى بريطانيا سنة 1962[1]، ثم انتشرت في كل أنحاء العالم مع نهايـــة القـــرن العشرين، كما تعددت أشكالها وتركيباتها، من حبوب، وحقن، وهرمونـــات قابلـــة للإمتصاص من الجلد.

المطلب الأول: حبوب منع الحمل: Pills.

أولا: أنواع حبوب منع الحمل: هناك خمسة أنواع من حبوب منع الحمل [2]:

1- حبوب الآستروبروجستيرون: وهي عبارة عن أقراص تحتوي على هرمـــوني الآستروجين و البروجتيرون وهي قسمان:

أ- حبوب الآستروبروجستيرون المشـــتركة Combined Pills: وهـــي أكثـــر الحبوب انتشارا واستعمالا في أنحاء العالم بنســـبة 95% مـــن مجمـــوع الحبـــوب تحتوي على نفس الكمية من البروجستيرون والآستروجين في كل الأقراص، عددها 21 قرص، تؤخذ من بداية الطمث في اليوم الخامس إلى غاية 21 يوما ثـــم تأخـــذ المرأة 7 أيام راحة إلى غاية الحيض الجديد ثم تبدأ من جديد مـــع علبـــة جديـــدة وأحيانا يحتوي الشريط على 28 حبة، 7 حبات الأخيرة منها لا تحتـــوي علـــى أي دواء، وإنما الغرض منها تعويد المرأة على أن تأخذ الحبوب يوميـــا فقـــد تخطـــئ الحساب.

ب- حبوب الآستروبروجستيرون ذات المرحلتين أو الثلاث: وهـــي عبـــارة عـــن أقراص مزدوجة الهرمون أيضا ولكن بكميات مختلفة من حبة إلى أخرى تماشيا مع أيام الدورة، فلا يمكن للمرأة أن تأخذ قرص اليوم 20 مكان قرص اليوم 10 وإنمـــا

---

(1) سياسة و وسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص 290.

(2) المرجع نفسه ، ص294 / Contraception: David Serfaty P67./منشور وزارة الصـــحة الجزائر، أكتوبر 2000، ص77.

أخذها يكون بالتتالي حسب السهم المدلل والترقيم اليومي الموجــود علــى شــريط الأقراص.

2- حبوب البروجستيرون فقط: وهي أقراص أحادية الهرمون، تتناولهــا المــرأة يوميا دون انقطاع وفعاليتها كبيرة عند صنفين من النساء، المرضعات واللائي هن في سن متأخرة من الإنجاب.

3- حبوب الآستروجين- الآستروبروجســتيرون: وتســمى الحبــوب المتتاليــة Sequential وهي عبارة عن شريط من الأقراص يحتوي على 16 قرص أولــى تحتوي على هرمون الآستروجين فقط، تؤخذ في مدة 16 يوما الأولى من الــدورة ويحتوي على 5 أقراص ثانية تحتوي على مزيج من البروجستيرون والآستروجين تؤخذ في 5 أيام لتكمل 21 يوما، ثم تأخذ المرأة 7 أيام راحة لانتظار الحيض.

4- الحبوب الشهرية: وهي عبارة عــن أقــراص متكونــة مــن الآســتروجين والبروجستيرون تأخذها المرأة بمعدل قرص واحد في الشهر.

5- حبوب ما بعد الجماع: وتسمى حبوب الغد أو حبوب الإستعجالات، لأنها تعطى عادة للمرأة التي تتعرض للإختصاب، تؤخذ هذه الحبوب في مدة لا تتجاوز 72سا من اللقاء، وهي على أنواع، منها ما يحتوي على الآستروجين فقط بتركيــز كبيــر ومنها ما يحتوي على البروجستيرون فقط، ومنها ما يحتوي على مــادة دانــازول Danazol ومنها ما يحتوي على الآستروجين والبروجتيســرون، وهــي الأشــهر وتسمى Yuzpe تأخذ بمعدل قرصين بعد اللقاء أوّلا، ثمّ قرصين آخرين بعد 12سا.

ثانيا: كيفية عمل حبوب منع الحمل:

1- كيفية عمل حبوب الآستروجين والبروجستيرون: عملها يتوقف على وظيفــة هذين الهرمونين في جسم المرأة [1].

---

(1) تنظيم الحمل بالطرق العلمية الحديثة: سبيرو فاخوري، ص 184.

أ- عمل الآستروجين:

- يمنع الإباضة وذلك بتثبيط عمل الغدة النخامية , فتتوقف عن إفراز الهرمونات المنشطة للمبيض FSH وبالتالي لا تكون هناك إباضة وهذا هو الـــدور الأساســـي الذي يلعبه هذا الهرمون.

- يمنع إنغراس البويضة.

- يسرع نقل البويضة داخل قناة فالوب.

- يحدث ضمور في الجسم الصفر.

ب- عمل البروجستيرون:

- يجعل غشاء بطانة الرحم سميكة وإفرازاتها لزجـــة ممـــا يحـــول دون انتقـــال الحيوانات المنوية وهذا هو الدور الأساسي.

- يحدث إعاقة في الإنزيمات التي تسمح بتغذية الحيوانات المنوية فيقطـــع عنهـــا المؤونة.

- يبطئ إنتقال البويضة.

- يجعل بطانة الرحم غير صالحة للعلوق.

وبهذا يتبين أن عمـــل حبـــوب منـــع الحمـــل المحتويـــة علـــى الآســـتروجين والبروجستيرون مثل (الحبوب المشتركة والحبوب ذات المرحلتين أو الثلاث مراحل والحبوب المتتالية والشهرية) هو منع الإباضة والإلقاح.

2-كيفية عمل حبوب البروجستيرون فقط: يتمثل عملها أساسا في التـــأثير علـــى بطانة الرحم وجعلها غير قابلة لنفوذ الحيوانات المنوية، وذلك بجعـــل الإفـــرازات لزجة و جدار الرحم غير قابل للعلوق في حالة حدوث حمل .

3- كيفية عمل حبوب ما بعد الجماع: تعمل هذه الحبوب على منع العلوق، فهـــي تؤخذ بعد حدوث الجماع وحدوث الإلقاح فتقوم نسبة الهرمونات الأنثوية الموجـــودة

فيها بتسريع إنتقال البويضة الملقحة عبر قناة فالوب، كما تجعل بطانة الرحم غيــر قابلة لقبول علوق البويضة الملقحة.

ثالثا: محاسن ومساوئ حبوب منع الحمل:

1- الحبوب المحتوية على الآستروجين والبروجستيرون[1]:

أ- **المحاسن:** من محاسن هذه الحبوب الثنائية الهرمون أنها:

- متوفرة بكثرة ونسبة نجاحها تصل 99,9% موجودة في جميع المراكز الصحية وتقدم مجانا.
- سهلة الاستعمال ولا تكلف وقتا.
- تخفف من آلام الحيض وتقلل من كميته.
- تحسن من فقر الدم الذي قد يسببه غزارة الحيض من قبل.
- تقلل من الإصابة بالأورام وسرطان المبيض أو الرحم كما تقلل مــن الإصــابة بالتكيسات الليفية في الثدي.
- تحدث راحة نفسية لدى المرأة إزاء التوترات التي تحدث أثناء الحيض من قبل.

ب- المساوئ : من مساوئ هذه الحبوب [2]:

- لا تمنع انتقال الأمراض الجنسية.
- زيادة في ارتفاع ضغط الدم وتغيرات في الدورة الدموية.
- إحتمال الإصابة بأورام كبدية وجلطات دماغية.
- إضطرابات في الجهاز البولي.
- زيادة في وزن الجسم والسمنة الزائدة وسقوط الشعر، ونقص إدرار الحليب.
- زيادة في حدوث سرطان عنق الرحم.

---

(1) تنظيم الحمل بالوسائل العلميــة الحديثــة: ســبرو فــاخوري، ص:187/ La contraception Moderne: Djafri Chaia, P28.

(2) سياسة ووسائل تحديد النســل: محمــد علــي البــار، ص 315/ Contraception: Davide Serfaty: P 90-135/ منشور وزارة الصحة،الجزائر،أكتوبر،2000، ص35-81.

- حدوث الغثيان وفقدان الشهية والصداع النصفي في الرأس.

- فقدان الرغبة الجنسية عند بعض النساء.

- زيادة في حدوث تخثر الدم وانسداد الشرايين والأوعية الدموية.

- تحدث تغيرات في الحالة النفسية ونوعا من الاكتئاب.

- يجب أخذ الأقراص في موعدها.

- قد تؤثر على فعاليتها بعض الأدوية لذا يجب إخبار الطبيب عند أخذ الدواء

- لا يمكن استعمالها في الحالات الآتية:

1- المرأة المدخنة.

2- حالة وجود ارتفاع ضغط الدم.

3- وجود أورام سرطانية أو أمراض مرتبطة بالآستروجين.

4- المرأة التي يفوق سنها 35.

5- وجود أمراض في الدورة الدموية وكثرة وحيدات النواة في الدم.

6- وجود أمراض في المرارة أو الكبد.

7- وجود مرض القلب.

8- وجود مرض في الكلى.

9- أمراض السكري.

10- السمنة المفرطة.

11- وجود حمل.

12- حالة الإرضاع.

13- بعد الولادة القريبة أو التعرض لعملية جراحية تستدعي الاستراحة وفترة نقاهة.

14- وجود أمراض نفسية أو تخلف عقلي أو صداع مزمن.

15- وجود أمراض جلدية أو دوالي في الساقين.

2- حبوب البروجستيرون فقط[1]:

أ- المحاسن: من محاسن حبوب البروجستيرون:

- لا تسبب الصداع و ارتفاع ضغط الدم.
- لا تؤثر على الرغبة الجنسية.
- لا تسبب نقص إدرار الحليب فهي وسيلة مناسبة للمرضعات.
- يمكن استخدامها لدى النساء فوق 35 سنة.
- يمكن استخدامها عند وجود دوالي في الساقين.
- يمكن استعمالها بعد عملية جراحية أثناء فترة النقاهة.
- يمكن استخدامها من طرف النساء المدخنات.
- تقلل من آلام الطمث وكميته.

ب- المساوئ: من مساوئها أنها:

- قد تسبب انقطاع الطمث لفترة طويلة مما يحدث شك عند المرأة في وجود حمل.
- تسبب الصداع والفشل والدوخة والغثيان.
- توتر أثناء الحيض وزيادة في الحساسية بالثديين.
- زيادة في الوزن والسمنة لاحتباس الماء والصوديوم في الجسم.
- بعض التأثرات في مستوى السكر وضغط الدم.
- احتمال الاصابة بأمراض في المبيض.
- احتمال حدوث حمل 10 % لأن البروجستيرون لا يمنع الإباضة ،فقد تتمكن بعض الحيوانات المنوية من إلقاح البويضة ولأن هذا الهرمون يبطئ إنتقال البويضة في قناة فالوب فقد يحدث حمل داخلها وهذا نادر الحدوث.

---

(1) سياسة ووسائل تحديد النسل : محمد علي البار، ص348 / تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة: سبيرو فاخوري، ص189.

– احتمال تخنث الجنين – إن كان هناك حمل– في أعضائه التناسلية.

– يجب الانتظار مدة شهرين على الأقل بعد توقف عن تعاطيها إن أرادت المـرأة الحمل من جديد.

لا يمكن تعاطيها في الحالات الآتية:

1– المرأة التي تعاني من ضغط الدم.

2– حدوث حالات حمل خارج الرحم من قبل.

3– وجود أمراض في شرايين القلب أو الدماغ أو في الدورة الدموية بشكل عام.

4– وجود صداع نصفي (الشقيقة) حاد.

5– السمنة المفرطة وتراكم الدهون وارتفاع السكر.

6– أمراض القلب والكلى.

7– المرأة التي تعاني من ندرة الحيض وفقر الدم.

8– وجود حمل.

المطلب الثاني: حقن منع الحمل (1):

أولا: تعريف حقن منع الحمل: هي عبارة عن مشتقات البروجستيرون فقط أو مـع الآستروجين، على هيئة حقن تؤخذ مرة في ثلاثة أشهر غالبا أو ستة أشهر.

وظيفتها منع الإباضة، وذلك بإيقاف إفراز الهرمون الملـوثن LH مـن الغـدة النخامية ما يعطل عمل المبيض، كما تعمل على جعل إفـرازات الـرحم مقاومـة للحيوانات المنوية، ومن أشهر هذه الحقن: ديبو–بروفيرا Depot-Provera تعطى كل 3 أشهر.

ثانيا: محاسن حقن منع الحمل: من محاسنها ما يلي:

1– مدة فعاليتها كبيرة لمدة ثلاثة أشهر أي أربع مرات سنويا.

---

(1) تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة: سبيروفا خوري، ص199/ سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد على البار، ص349/ منشور وزارة الصحة :الجزائر،أكتوبر، 2000 ، ص87–90.

2- تنقص من كمية دم الحيض أو توقفه كلية أحيانا.

3- تقلل من آلام الحيض والنزيف.

4- لا تؤثر على إدرار الحليب.

5- نسبة فعاليتها كبيرة تفوق 99,5%.

6- يمكن استخدامها في حالة أمراض الكبد والمرارة ودوالي الساقين.

7- يمكن استخدامها في حالة فقر الدم أو البول السكري.

8- يمكن استخدامها عند النساء المدخنات وما فوق 35 سنة.

ثالثا: مساوئ حقن منع الحمل: من مساوئها نجد:

1- اضطراب الطمث وقد تطول أيامه وخاصة إذا أخذت بعد الولادة بفترة قصيرة مما قد يورث فقر الدم.

2- إنقطاع العادة إلى أكثر من سنة أحيانا وقد يؤدي إلى العقم.

3- لا يمكن استخدامها في حالة الإصابة بأمراض في الشرايين أو في الرحم.

4- تؤثر على الجنين في حالة الحمل.

5- قد تؤدي إلى الإصابة بسرطان الثدي والرحم.

6- الشعور بالاضطراب والصداع والدوران.

7- زيادة في وزن الجسم والسمنة.

8- تؤخر عودة الخصوبة بعد التوقف عنها.

9- لا تحمي من الأمراض المتنقلة جنسيا.

المطلب الثالث: الهرمونات الجلدية الامتصاص:

يقصد بها جملة من الوسائل التي تحتوي على هرمونات أنثوية تمنع الإباضة فيقوم الجلد بامتصاصها بدل إستهلاكها عن طريق الفم أو حقنها في الدم وهي ثلاثة أنواع: الحلقة المهبلية، الغراسات واللاصقات الجلدية.

أولا: الحلقة المهبلية [1]:

1- تعريف الحلقة المهبلية: هي عبارة عن حلقة رفيعة شفافة ومرنـــة تســـتعملها المرأة في المهبل بحيث تلتصق بجدرانه الداخلة وتترك لمدة ثلاثة أسابيع، تقوم هذه الحلقة بإفراز هرموني الآستروجين والبروجستيرون، فيمتصها جدار المهبل وتنتقل عبر الدم، فتقوم بإيقاف التبويض، وتزيد من سمك بطانة الرحم وإفرازاتها، بحيـــث تصبح مقاومة للحيوانات المنوية، وبعد 21 يوما تأخذ المرأة فترة راحة مدة أسبوع ووقت استعمالها يكون بعد الحيض بخمسة أيام، أو بعد الولادة بشهرين على الأقل.

2- محاسن الحلقة المهبلية: من محاسنها:

1- سهولة الاستخدام فلا يضر عدم وضعها في المكان الصحيح في المهبل.

2- لا تعيق العملية الجنسية أثناء الجماع.

3- لا تؤثر على خصوبة المرأة.

4- فترة مفعولها كبيرة نوعا ما بثلاثة أسابيع.

3- مساوئ الحلقة المهبلية: تعتريها نفس المساوئ التي تنـــتج عـــن هرمـــوني الآستروجين والبروجستيرون الموجود في الحبوب المركبة.

ثانيا: الغراسات تحت جلدية[2]:

1- تعريف الغراسات تحت جلدية: وهي عبارة عن 6 قصيبات على شـــكل عـــود الثقاب تحتوي على هرمونات الأنوثة مثل مشتقات البروجيسترون طول كل واحدة 36 مم وقطرها 2,4مم تغرس تحت الجلد في ذراع المرأة بجانب الإبط بعد إجراء تخدير موضعي، بحيث تقوم هذه الغراسات بإفراز الهرمونـــات المحتويـــة عليهـــا تدريجيا ويقوم الجلد بامتصاصها ونقلها إلى الدم، دورها إيقاف الإباضة، والتـــأثير

---

(1) La contraception moderne:djafri chaia / contraception: david serfaty p338. P73.

(2) contraception: david serfaty p336. /منشـــور وزارة الصـــحة:الجزائر،أكتـــوبر،2000 ص90.

على عنق الرحم فتصبح إفرازاته رقيقة مقاومة الحيونات المنوية كما تجعل الرحم أكثر ثخانة، وذلك في مدة تصل إلى 5 سنوات.

والجدير بالذكر أن هذه الوسيلة مازالت تعرف تطورات كبيرة حيث أصـــبحت العيدان الستة مصنوعة من بروتينات استهلاكية تختفي مع نهاية مفعولها ولا تحتاج المرأة إلى نزعها من جديد كما استبدلت بعود واحد طوله 4 سم وقطره 2مم.

2- محاسن الغراسات الجلدية: من محاسن الغراسات الجلدية:

1- مدة صلاحيتها هي الأطول في وسائل منع الحمل الهرمونية فهي صالحة لمنع الحمل لمدة تصل إلى 5 سنوات.

2- نسبة نجاحها كبيرة ككل الوسائل الهرمونية.

3- تكسب المرأة راحة من حيث التفكير في الوسيلة عند كل لقاء جنسي.

3- مساوئ الغراسات تحت الجلدية: من مساوئ الغراسات الجلدية:

1- تسبب اضطرابات في الدورة الشهرية خاصة في 6 أشهر الأولى.

2- نسبة حدوث حمل خارج الرحم محتملة 2%.

3- تسبب حساسية ومضايقة عند المرأة على مستوى تواجدها.

4- تأخر في عودة الخصوبة بعد نزعها قد تفوق السنة.

ثالثا: اللاصقات الهرمونية: Patch [1]

1- تعريف اللاصقات الهرمونية: هي عبارة عن لاصقات مكونة من هرمـــوني الآستروجين والبروجستيرون قابلة للامتصاص من طرف الجلد طولها 5 سم فـــي عرض 5سم تلصقها المرأة على مستوى الظهر أو البطن فتمنع الحمل لمدة أسبوع حيث تأخذها المرأة ثلاث مرات في الشهر ثم تأخذ أسبوع راحة، وعملها يتوقــف

---

(1) http://www.sehha.com/womenissues/Contraceptives/index.htm

على منع الإبياض وتغيير إفرازات عنق الرحم وجعلها مقاومة للحيوانات المنوية وزيادة سمك بطانة الرحم.

2- محاسن اللاصقات الهرمونية: من محاسنها أنها:

- سهلة الاستعمال ولا تسبب قلق كبير.
- تمنع الحمل لمدة أسبوع.
- نسبة نجاحها كبيرة تصل 99% .

3- مساوئ اللاصقات الهرمونية: لها نفس المساوئ المسجلة على حبـــوب منـــع الحمل المكونة من الآستروجين والبروجستيرون.



حقن منع الحمل



الحلقة الهرمونية



حبوب منع الحمل



اللاصقة الهرمونية





الغراسات تحت الجلدية

الشكل (11)

http://www.sehha.com/womenissues/Contraceptives/index.htm

- الوسائل الهرمونية لمنع الحمل-

المبحث الرابع
وسائل التعقيم (الإعقام)

المطلب الأول: تعريف العقم وعدم الإخصاب والتعقيم.

أولا: تعريف العقم لغة واصطلاحا:

أ- لغة: العُقْمُ همزة تقع في الرحم فـلا تقبـل الولـد، وعقِمَـت الـرحم عَقْمًـا وعُقِمَتْ عُقْمًا وعَقْمًا، وعَقَمَهَا الله يَعْقِمُهَا عقماً، وَعَقُمَتْ إذا لم تحمل فهـي عَقِـيمٌ وعاقر [1].

وقيل أنّ أصل العقم هو اليُبْس المانع من قبول الأثر، ومن ذلك يقال: ريحٌ عقيم أي لا تأتي بالمطر ولا تلقح الشجر، وضدها ريح لاقح أي تلقح الشـجر وتنشـئ السحاب، ويوم عقيم أي شديد، ويوم القيامة يوم عقيم أي لا يوم بعده [2].

ب- اصطلاحا: العقم هو عدم القدرة على الإنجاب بعد مضي سـنة كاملـة علـى المعاشرة الزوجية، وليس له علاج ناجع حتى الآن، ومثالـه الأمـراض الخلقيـة والوراثية التي تصيب الجهاز التناسلي، كغياب الخصية أو ضمورها عند الرجل أو عدم وجود المبيض أو ضموره عند المرأة، أو وجود خلل في تركيب الصبغيـات الوراثية[3]، أو لأسباب لم يعلمها الطب إلى اليوم، مصداقا لقوله تعالى: ﴿لِّلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثٗا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوۡ يُزَوِّجُهُمۡ ذُكۡرَانٗا وَإِنَٰثٗاۖ وَيَجۡعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًاۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٞ قَدِيرٞ ﴿٥٠﴾﴾[4].

ثانيا: تعريف عدم الإخصاب: Infertility وهو عبارة عن عقم لأسباب حالت دون حدوث حمل يمكن أن تعالج ومن هذه الأسباب [5]:

---

[1] لسان العرب: ابن منظور، مادة عقم، ج2، ص412.
[2] تاج العروس: الزبيدي، مادة عقم،ج7، ص490.
[3] الطبيب أدبه وفقهه: السباعي وزميله، ص 326.
[4] الشورى الآية(49-50).
[5] الطبيب أدبه وفقهه: السباعي وزميله، ص 328.

1- وجود خلل في الخصية أو في نقل الحيوانات المنوية أو خلل في عملية الإنتصاب عند الرجل، أما عند المرأة فقد يكون لخلل في صنع البويضات في المبيض أو خلل في القناة الناقلة للبويضة أو ارتفاع هرمون البرولاكتين في دم المرأة [1].

2- الأمراض الجنسية: كالكلاميديا والزهري والهربس والسيلان وغيرها من الأمراض التي تصيب الجهاز التناسلي فتسبب التهابا في الخصية أو الحبل المنوي عند الرجل أو انسداد قناة فالوب عند المرأة.

3- استعمال اللولب: فقد يحدث الإجهاض نتيجة التهاب بطانة الرحم وتعفنها مما يجعلها غير قابلة لانغراس البويضة.

4- الجماع أثناء الحيض: مما قد يسبب التهابا في الجهاز التناسلي فيفقده الخصوبة.

5- مرض السل أو التعرض للأشعة أو تعاطي المواد المضادة للإخصاب كالتدخين والمخدرات والخمر.

6- الأعمال الشاقة التي قد تمارسها المرأة أو الرياضة العنيفة.

7- تأخر سن الزواج.

ثالثا: تعريف التعقيم أو الإعقام: هو فعل العقم وإحداثه[2]، وهو وسيلة من وسائل منع الحمل يستهدف قطع الذرية إلى مدى الحياة لدى الجنسين، دون التعرض لوظيفة الأعضاء التناسلية الهرمونية، أو التسبب في فقدان الرغبة الجنسية[3] وعرف الفقهاء التعقيم أو الإعقام بأنه اللجوء إلى معالجة أحد الزوجين أو كليهما معا علاجا يمنع الإنجاب نهائيا، وهو غير الإخصاء الذي كان معروفا قديما، لأن

---

[1] الآيات العجاب في رحلة الإنجاب: حامد أحمد حامد، ص267-291.

[2] لسان العرب: ابن منظور، مادة عقم، ج12 ، ص412.

[3] تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة: سبيرو فاخوري، ص205.

هذا كان يطلق على الرجل فقط بينما التعقيم يشمل الرجل والمرأة [1] ويظهر الفرق بينهما كون الإخصاء هو استئصال للخصية أو الخصية والذكر معا، وهذا يذهب بالصفات الذكرية والقدرة على الممارسة الجنسية لتعطل الوظائف الهرمونية في حين التعقيم هو إذهاب القدرة على الإنجاب مع بقاء القدرة الجنسية[2].

المطلب الثاني: التعقيم عند الرجل:

أولا: تعريف التعقيم عند الرجل[3]: والمقصود به قطع الحبلان المنويان الناقلان للنطف من الخصية إلى الإحليل وبالضبط الأسهران، إذ أن كل حبل منوي يحتوي على أوعية دموية وألياف لمفاوية وأعصاب وتجويف أنبوبي يدعى الأسهر ينتقل عبره المني.

فيقوم الجراح بتخدير موضعي على مستوى الخصية، ثم يجري شقا في غشاء الصفن على مستوى الحبل المنوي، ويقوم بعزل الأسهر Vas deferens ثم يقوم بقطعه إلى قسمين ويربط كل نهاية على حدى.

وأحيانا يستعمل الجراح الكهرباء أو الحرارة لكي طرفي الأسهر بعد قطعه ليضمن انسدادهما، أو يقوم بإدخال مادة قابلة للتصلب داخل الأسهر لسده.

ثانيا: مساوئ التعقيم عند الرجل:

1- الندم على إجراء عملية التعقيم والإحساس بوخز الضمير.

2- فشل إعادة الإخصاب بنسبة كبيرة مهما كانت مهارة الجراح في حالة الرغبة في الإنجاب من جديد لطارئ فقدان الأولاد أو الزواج من جديد، وذلك نتيجة فساد طرفي الأسهر المقطوع وانسدادهما كما أن الجسم بطول الوقت ينتج أجساما مضادة

---

(1) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع5، ج1، ص605.

(2) العقم عند الرجال والنساء أسبابه وعلاجه: سبيرو فاخوري، دار العلم للملايين، لبنان ط4، 1984، ص36.

(3) سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص436/ العقم عند الرجال والنساء أسبابه وعلاجه: سبيرو فاخوري، ص63.

للنطف التي تم تصينعها في الخصية ولم تجد منفذا، مما يوقف صنع النطف في الخصية.

3- ظهور إلتهابات ومضاعفات على مستوى مكان العملية كالتهاب في البربخ وظهور أورام على غشاء الصفن قد تتطور إلى أخماج مستعصية.

4- قد يكون هناك ازدواجية خلقية في الحبل المنوي فيقطع أحدهما ويبقى الآخر يشتغل.

5- يبقى الزوج قادرا على الإنجاب مدة ثلاثة أشهر على الأقل من يوم إجراء التعقيم.

المطلب الثالث: التعقيم عند المرأة:

أولا: تعريف التعقيم عند المرأة: إن عملية التعقيم عند المرأة تستهدف قطع قناتي فالوب أو سدهما الناقلتين للبويضات وهذا ما يقابل الحبلان المنويان عند الرجل وتعقيم المرأة يتعلق به أمران:[1]

1- طرق الوصول إلى قناة فالوب: يتبع الجراح إحدى الطرق:

أ- الجراحة التقليدية: تجرى هذه العملية تحت تخدير عام، فيقوم الجراح بإحداث فتحة في أسفل البطن تحت السرة، إما طوليا أو عرضيا للوصول إلى جسم الرحم مكان إلتقاء القناة بالرحم، أو عن طريق إجراء فتحة صغيرة في البطن لا تزيد عن 3سم، وهي عملية سهلة للوصول إلى القناة.

ب- تنظير جوف البطن: laparoscopy: وذلك باستعمال جهاز خاص يسمى منظار الرحم، فيقوم الجراح بإدخاله بعد إحداث ثقب صغير تحت السرة ثم يقوم بتحديد موقع قناة فالوب.

جـ- طريق المهبل: وذلك بإجراء شق في جدار المهبل بالقرب من عنق الرحم وبواسطة التنظير الردبي Guldoscopie فيحدد الجراح موقع القناة ثمّ يقوم بسحبها

(1) سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص388.

إلى داخل تجويف المهبل لإجراء التعقيم.

د- **استعمال حقنة خاصة :** حيث يقوم الجراح بإدخالها عن طريق المهبل وعنق الرحم ليصل إلى فتحة إلتقاء قناة فالوب بالرحم.

2- طرق تعطيل قناتي فالوب: يكون التعطيل بالقطع أو السد[1].

أ- طريقة قطع قناة فالوب: ومن أشهر الطرق المتبعة في القطع نجد:

- طريقة يوشيدا Uchida وارفنج Irving (1924) حيث يتم قطع قناة فالوب بالقرب من اتصالها بجسم الرحم ثم يقوم الجراح بربط النهاية المقطوعة.

- طريقة بومروي Pomeroy (1930) المتمثلة في ربط قناة فالوب على شكل عروة وقطعها في وسط العروة.

- طريقة استئصال البوق وهي طريقة Cook (1943) وذلك بفصل البوق عن قناة فالوب وربط النهايتين المقطوعتين.

- طريقة الكي بالكهرباء Electrocoazulation أو الحرارة حيث يقوم الجراح بكي قناة فالوب في منطقتين متقاربتين ثم يفصل بينهما بالقطع.

ب- طريقة سدّ قناة فالوب: يتم سدها باستعمال ثلاث وسائل.

- استخدام الحلقة: ومن أشهرها حلقات يون Yoon المطاطية بحيث يقوم الجراح بسحب قناة فالوب إلى داخل أسطوانة المنظار على شكل عروة ويدخلها داخل الحلقة ليبقيها على شكل عروة مسدودة.

- استخدام الملقط: ومن أشهر الملاقط المستعملة في التعقيم ملقط فيلشي Filshie المصنوع من مادة التيتانيوم والمبطن بمادة السيليكون، وهو على شكل فكين أحدهما ثابت والآخر متحرك، فيقوم الجراح بقفله على قناة فالوب فيشد الفكان على القناة بإحكام مما يمنع مرور البويضة أو النطف.

---

[1] سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص 403-429/ contraception: David Serfaty, P310-313.

– استخدام مواد كيماوية: بحيث يقوم الجراح بحقن مواد لاصقة داخل قناة فالوب بواسطة حقنة خاصة تدخل عن طريق عنق الرحم فتلتصق جدران القناة مع بعضها مما يضمن انسدادها، أو بحقن عجينة مزودة بمادة ظليلة للأشعة قابلة للتصلب داخل القناة، ثم تؤخذ صورة شعاعية لقناة فالوب فإذا ارتسم خيط ظلي داخلها فهذا يعني أن العملية قد نجحت وسدت القناة.

ثانيا: مساوئ التعقيم عند المرأة:[1]

1- نسبة إعادة الخصوبة من جديد جد ضئيلة مهما كانت مهارة الجراح وبالأخص في حالة إفساد القناة بالقطع أو الكي.

2- ظهور التهابات على مستوى الحوض و نزيف على مستوى الجرح.

3- التهابات في المهبل إن كانت العملية عن طريقه.

4- احتمال حدوث حروق في الأوعية الدموية أو الأمعاء في حالة استعمال الكي بالكهرباء أو الحرارة.

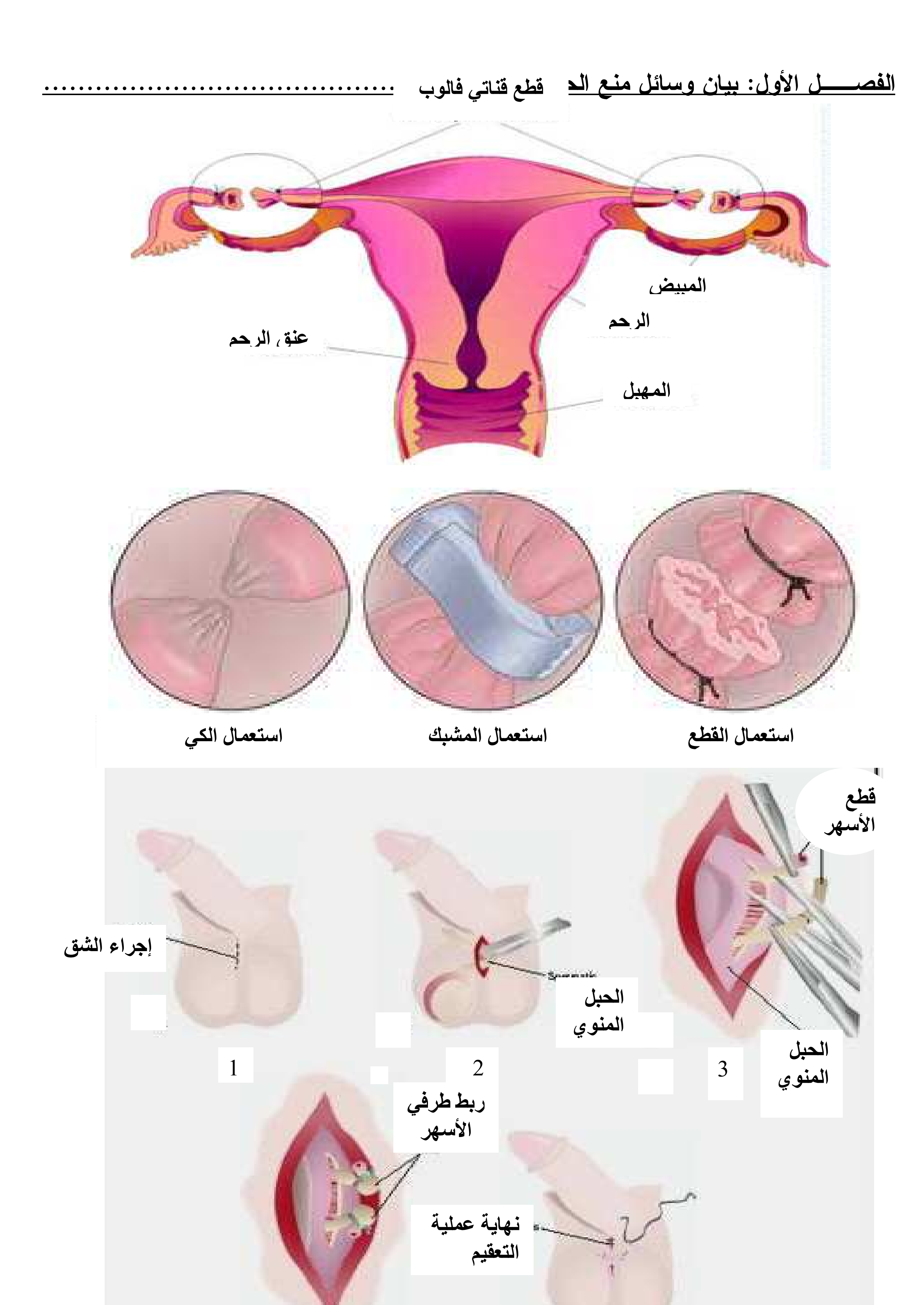
5- احتمال حدوث حمل خارج الرحم في حالة فشل عملية التعقيم.

6- احتمال قطع الرباط الرحمي المشابه لقناة فالوب.

7- حدوث مضاعفات جانبية كالإعياء والإرهاق وغيرها مما يحدث عادة عند إجراء أي عملية جراحية .

8- تغير مزاج المرأة وحالتها النفسية نتيجة الإحساس بالندم .

[1] سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص403 – 429.



الشكل (12)

http://www.sehha.com/womenissues/Contraceptives/index.htm

– التعقيم عند الرجل و المرأة –

الفصـــــل الثانـــــي

وسائل منع الحمل في ميزان الشرع

يشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول: حكم الوسيلة من حيث ذاتـها.**
- **المبحث الثاني: حكم الوسيلة من حيث تعلقها بمقصد تنظيم النسل.**
- **المبحث الثالث: أثر وسائل منع الحمل الفقهي و الأخلاقي.**

المبحث الأول

حكم وسائل منع الحمل من حيث ذاتها

إن معرفة حكم الوسيلة في ذاتها منوط بالرجوع إلى النصوص من الكتاب والسنة، فإن كان الحكم مبينا فيهما أو في أحدهما ، وجب الأخذ به فإن لم يكن حكمها منصوصا عليه، نظرنا في الإجماع، فإن كان مجمعا عليه عملنا به وإن لم يوجد، نظرنا في القياس وألحقنا الوسيلة بنظائرها إذا توافرت شروط القياس، فإن لم يوجد أعملنا قاعدة الاستصلاح فإن كانت الوسيلة مؤدية إلى مصلحة راجحة من قبيل العادات والمعاملات كانت معتبرة، وإن كانت مؤدية إلى مفسدة راجحة أو مساوية للمصلحة فإنها تكون ملغاة.

فإن لم نجد في هذا كله بيانا لحكم الوسيلة، استصحبنا حكم الأصل فإن كانت من قبيل التعبدات فالأصل فيها المنع، وإن كانت من قبيل العادات والمعاملات فالأصل فيها الإباحة.

واستصحاب الحال كما جاء في إرشاد الفحول "هو آخر مدار الفتوى،فإن المفتي إذا سئل عن حادثة يطلب حكمها من الكتاب ثم السنة، ثم في الإجماع، ثم في القياس فإن لم يجده يأخذ حكمها من استصحاب الحال"[1].

---

[1] إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق في علم الأصول : محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الكتب العلمية،لبنان، ص352.

المطلب الأول: تصنيف وسائل منع الحمل حسب طريقة عملها:

من خلال العرض السابق لوسائل منع الحمل و مبدأ عملها من الناحية العلمية يمكن تصنيفها إلى ثلاث مجموعات.

أولا: وسائل تمنع الإلقاح: وذلك بأحد أمرين:

أ- وسائل منع النطفة من التقائها بالبويضة : ومعنى ذلك أن الإعاقة تكون موجهة للنطفة خلال فترة زمنية محدودة فتمنعها من الوصول إلى مكان الإلقاح في قناة فالوب، بينما البويضة عند المرأة تأخذ مسارها الطبيعي من غير إعاقة، ومن الوسائل التي تعمل هذا العمل: العزل، الغلاف الواقي، الوسائل المهبلية المانعة لمرور النطف [1].

ب- وسائل منع البويضة من التقائها بالنطفة: ومعنى ذلك أن الإعاقة تكون موجهة للبويضة خلال فترة زمنية محدودة، بينما تأخذ النطفة مسارها الصحيح نحو قناة فالوب، ومن هذه الوسائل: فترة الرضاعة، فترة الأمان، حبوب منع الإباضة، حقن منع الإباضة، والهرمونات الجلدية الإمتصاص [2].

وحاصل القول في هذه المجموعة من الوسائل أنها تمنع الإلقاح ابتداء.

ثانيا: وسائل تسقط البويضة الملقحة: وذلك أنها لا تمنع الإلقاح مباشرة ولكنها تعمل على منع علوق البويضة الملقحة عند وصولها إلى الرحم، ومن هذه الوسائل: اللولب، وحبوب الغد(حبوب الإستعجالات).

ثالثا: وسائل تقطع الإنجاب نهائيا: وهي ما تعرف بوسائل التعقيم أو الإعقام بشتى أنواعها، كقطع الحبلين المنويين عند الرجل أو قطع قناتي فالوب عند المرأة.

المطلب الثاني: حكم وسائل منع الإلقاح:

إن الحكم الشرعي لهذه الوسائل مبني على معرفة حكم العزل لاشتراكها معه

---

[1] تنظيم النسل و تحديده: محمد علي البار(بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ج1، ص93.

[2] المرجع نفسه ، ص93.

في كيفية العمل وهو منع إلقاح البويضة، ولذلك فإن كثيرا من الفقهاء عندما يتحدثون عن العزل يلحقون به ما كان شبيهه من الوسائل في كيفية العمل، جاء في "شرح مختصر خليل": "ومثل العزل أن تجعل في الرحم خرقة ونحوها مما يمنع وصول الماء للرحم"[1].

أولا: تخريج أهم الأحاديث الواردة في حكم العزل:

1- حديث جابر بن عبد الله ﷺ قال:«كنا نعزل والقرآن ينزل» وفي رواية لمسلم «فبلغ ذلك رسول الله فلم ينهنا» [2].

2- حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: أصبنا سبيا فكنا نعزل فسألنا رسول الله ﷺ فقال: «أوإنكم تفعلون؟- قالها ثلاثا - ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا هي كائنة»[3]، وعند مسلم روايات أخرى عن أبي سعيد الخدري منها.

أ- عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة بلمصطلق[4] فسبينا كرائم العرب[5]، فطالت علينا العزبة، ورغبنا في الفداء فأردنا أن نستمتع ونعزل، فقلنا نفعل ورسول الله بين أظهرنا لا نسأله! فسألنا رسول الله ﷺ فقال:«لا عليكم ألا تفعلوا ذاكم فإنما هو القدر». قال محمد: وقوله«لا عليكم»أقرب إلى النهي.

ب- وعنه قال: ذكر العزل عند النبي ﷺ فقال:«وما ذاكم»قالوا الرجل تكون له المرأة ترضع، فصيب منها ويكره أن تحمل منه. قال:«فلا عليكم أن تفعلوا ذاكم فإنما

---

[1] شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل: عبد الباقي الزرقاني، دار الفكر، لبنان، ج3، ص224.

[2] متفق عليه: صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب العزل رقم5208، المكتبة العصرية لبنان، ط1 1997، ج3، ص1676/ صحيح مسلم بشرح النووي: كتاب النكاح، باب العزل رقم 3544 دار المعرفة، لبنان ط5 1988، ج10، ص255.

[3] متفق عليه: صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب العزل ،رقم 5210 ،ج3 ،ص 1676/ صحيح مسلم بشرح النووي: كتاب النكاح، باب العزل، رقم 3531 ،ج10 ،ص 251.

[4] غزوة بلمصطلق: ويقال بني المصطلق، وهي غزوة المريسيع وقعت سنة 6 هـ ، وفيها تزوج النبي ﷺ أمّ المؤمنين ميمونة رضي الله عنها وفيها وقعت حادثة الإفك. راجع: البداية والنهاية: إسماعيل بن كثيرالدمشقي، تحقيق محمد محمد تامر وأخرون، دارالبيان العربي، مصر، ج2، ص518.

[5] كرائم العرب: النفيسات من النساء، بنات أو زوجات أشراف العرب. أنظر: صحيح ، مسلم بشرح النووي، ج10 ،ص 251.

هو القدر». قال بن عون فحدثت به الحسن فقال والله لكأن هذا زجر.

3- حديث جابر بن عبد الله ﷺ أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: إن لي جارية هي خادمنا وسانيتنا[1]، وأنا أطوف عليها، وأنا أكره أن تحمل فقال:«إعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قدر لها» فلبث الرجل ثم أتاه فقال: إن الجارية قد حبلت فقال: «قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها» [2].

4- حديث أسامة بن زيد ﷺ: أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: إني أعزل عن امرأتي، فقال له رسول الله ﷺ: «لم تفعل ذلك؟» فقال الرجل: أشفقت على ولدها، أو على أولادها، فقال رسول الله ﷺ: «لو كان ذلك ضارا، ضر فارس والروم»[3] وقال زهير في رواية «إن كان كذلك فلا، ما ضار ذلك فارس ولا الروم».

5- حديث أبي سعيد الخدري ﷺ: أن رجلا قال:«إن لي جارية وأنا أعزل عنها وأنا أكره أن تحمل، وأنا أريد ما يريد الرجل، وإن اليهود تحدث أن العزل موؤودة الصغرى، قال: «كذبت يهود لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه»[4].

6- حديث عمر بن الخطاب ﷺ قال: « نهى رسول الله ﷺ أن يعزل عن الحرة إلا بإذنها»[5].

---

(1) السانية: هي البعير التي يستقي بها الماء لسقي وشرب، وسميت الجارية بالسانبة تشبيها لها، لأنها تسقي الماء مثلها. أنظر: صحيح مسلم بشرح النووي، ج10 ،ص 254.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي: كتاب النكاح، باب العزل، رقم 3541 ،ج10 ،ص 254.

(3) صحيح مسلم : كتاب النكاح، باب جواز الغيلة وكراهة العزل ،رقم 3551 ،ج10 ،ص 259 .

(4) حديث صحيح: مسند أبي داود: كتاب النكاح، باب ما جاء في العزل ،رقم 2171، تعليق محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف السعودية، ط1، ص 329/ سنن الترميذي : أخرجه عن جابر بن عبد الله« قلنا يا رسول الله كنا نعزل فزعمت اليهود أنه الموؤودة...» باب ما جاء في العزل، رقم 1136 بتعليق محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف السعودية ط1، ص 269/ مسند أحمد: رقم 11477 ،مسند أبي سعيد الخدري، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، لبنان، ط2، 1999 ج18، ص55.

(5) مسند أحمد: رقم 212، ج1، ص339، وفي سنده ابن لهيعة متكلم فيه، ضعفه الهيثمي، وقال فيه أيضا « وقد احتج به غير واحد»، وصحح الحديث أحمد محمد شاكر في تحقيقه للمسند، وقال فيه«إسناده صحيح... وضعفه صاحب الزوائد بابن لهيعة وابن لهيعة عندنا ثقة». انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: نورالدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتاب العربي، لبنان، ط3 ،1982، ص54/16 مسند أحمد: تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الجيل، لبنان، ج1، ص 115.

7- حديث جدامة[1] بنت وهب الأسدية قالت: حضرت رسول الله ﷺ في أناس وهو يقول:«لقد هممت أن أنهى عن الغيلة [2] فنظرت في الروم وفارس، فإذا هم يغيلون أولادهم، فلا يضر ذلك أولادهم شيئا» ثم سألوه عن العزل فقال رسول الله ﷺ: «ذلك الوأد الخفي» وزاد عبد الله في حديثه «وهي إذا الموؤودة سئلت»[3].

ثانيا: مذاهب العلماء في دفع التعارض الظاهر بين أحاديث الإباحة والتحريم:

إن الأحاديث المخرجة سابقا معظمها صحيح، منها ما يبيح العزل كأحاديث الصحيحين المتفق عليها، ومنها ما يحرمه كحديث جدامة عند مسلم، ومنها ما يعارض حديث جدامة أيضا كحديث تكذيب النبي ﷺ لليهود المخرج في غير الصحيحين، فظاهر هذه الأحاديث التعارض، لذلك سلك العلماء في دفعه ثلاثة طرق.

1- طريقة الجمع:

ذهب كثير من العلماء إلى القول بأن أحاديث الإذن في العزل تفيد الإباحة، أما النهي الوارد في حديث جدامة يحمل على كراهة التنزيه وفي هذا يقول الإمام النووي[4] " ثم هذه الأحاديث مع غيرها يجمع بينها، بأن ما ورد في النهي محمول على كراهة التنزيه، وما ورد في الإذن في ذلك محمول على أنه ليس بحرام"[5]

---

(1) ذكر مسلم اختلاف الرواية فيها هل بالدال المهملة أم بالذال المعجمة؟وقال الصحيح أنها بالدال المهملة والجيم مضمومة بلا خلاف.أنظر: صحيح مسلم بشرح النووي،ج10، ص258.

(2) الغيلة: بكسر الغين ،ويقال بفتح الغين، والغيال بكسر الغين، من أغال يغيل، قال النووي: "واختلف العلماء في المراد بالغيلة في الحديث، وهي الغيل، فقال مالك في الموطأ، والأصمعي وغيره من أهل اللغة، أن يجامع امرأته وهي مرضع، يقال منه أغال الرجل وأغيل إذا فعل ذلك، وقال ابن السبكي هي أن ترضع المرأة وهي حامل، يقال غالت وأغيلت". صحيح مسلم بشرح النووي، ج10، ص258.

(3) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب النكاح، باب جواز الغيلة وكراهة العزل، رقم 3550،ج10 ص 258.

(4) هو الإمام أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف بن مري النووي، ثم الدمشقي، ولد سنة 631 هـ وهو من علماء الشافعية، أخذ عن عبد العزيز الأنصاري والحرستاني والأربلي، وأخذ عنه علاء الدين العطار والمزي... من مؤلفاته: شرح صحيح مسلم، شرح المهذب المسمى بالمجموع، رياض الصالحين، وغيرها توفي سنة 676 هـ. أنظر: طبقات الشافعية: جمال الدين عبد الرحيم الأسنوي دار الفكر، لبنان، ط1، 1996، ص407/ البداية والنهاية: ابن كثير، ج7، ص317.

(5) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج10، ص 251 .

وهذا ما رجحه الطحاوي[1] أيضا [2].

كما يذكر ابن القيم[3] وجها آخر للجمع بين حديث جدامة وحديث تكذيب اليهود بقوله " وجمعت طائفة أخرى بين الحديثين فقالت: إن اليهود كانت تقول إن العزل لا يكون معه حمل أصلا، فكذبهم رسول الله ﷺ، ويدل عليه قوله ﷺ «لـو أراد الله أن يخلقه لما استطعت أن تصرفه» و قوله ﷺ «إنه الوأد الخفي» فإنه وإن لم يمنـع الحمل بالكلية كترك الوطء فهو يؤثر في تقليله"[4].

2- طريقة النسخ: وإلى هذا ذهب ابن حزم[5] إلى القول بأن الأحاديث الصـحيحة الدالة على الإباحة قد نسخت بحديث جدامة وفي هذا يقول" واحتج من أباح العـزل بخبر أبي سعيد الذي فيه «لا عليكم ألا تفعلوا»...واحتجوا بتكذيب النبي ﷺ قـول اليهود هو الموؤودة الصغرى، وبأخبار أخرى لا تصح، قال أبومحمـد: يعارضـها كلها خبر جدامة الذي أوردنا، وقد علمنا بيقيـن أن كل شيء فأصله الإباحة لـقوله

---

(1) هو أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي أبو جعفر الطحاوي فقيه انتهت إليه رياسة الحنفية بمصر ولد سنة 239هـ، كان شافعيا ثم تحول حنفيا، من مؤلفاته: شرح مشكل الآثار، مناقب أبي حنيفة أحكـام القرآن، توفي سنة 321هـ. أنظر: تاج التراجم: زين الدين قاسم بن قطلوبغا السودوني، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، سوريا، ط1، 1992، ص100/الأعلام: الزركلي، ج1، ص206.

(2) شرح مشكل الآثار: أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة لبنان، ط1, 1994، ج5، ص 173.

(3) هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي المعرف بابن القيم، ولد سـنة 691هـ أخذ عن شيخه ابن تيمية والصفي الهندي...وأخذ عنه ابن رجب والمقري... له مؤلفات كثيرة منهـا: زاد المعاد، إعلام الموقعين، مدارج السالكين توفي سنة 751هـ. أنظر: الدرر الكامنة فـي أعيـان المائة الثامنة: ابن حجر، دار إحياء التراث العربي لبنان، ج3، ص400/ طبقات المفسرين: محمد بن علي بن أحمد الداودي، تحقيق علي محمد عمر مكتبة وهبة، مصر، ط2، 1994، ج2، ص90/ البداية والنهاية: ابن كثير، ج7، ص594.

(4) زاد المعاد في هدي خير العباد: تحقيق عرفان عبد القادر حسونة العشا، دار الفكـر، لبنـان، ط2 1998، ج5، ص114.

(5) هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري، ولد سنة 384هـ، كان حافظـا للحـديث فقيها، وأصوليا، كما برع في الأدب و الشعر، أخذ عن يحيى بن مسعود ويونس بن مغيث، وأخذ عنه ابنه أبو رافع والحميدي، من أصوله نفي القياس والإعتماد على ظاهر النص، من مؤلفاتـه: المحلـى بالآثار، إحكام الفصول في أحكام الأصول، طوق الحمامة، توفي سنة 456هـ. أنظر: سـير أعـلام النبلاء: شمس الدين بن عثمان الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، لبنـان ط4، 1986 ج18، ص184.

تعالى﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾﴾ [1] وعلى هذا كان كل شيء حلالا حتى نزل التحريم قال تعالى: ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ [2] فصح أن خبر جدامة بالتحريم هو الناسخ لجميع الإباحات المتقدمة التي لا شك في أنها قبل البعث وبعد البعث، وهذا أمر متيقن لأنه إذا أخبر ﷺ أنه الوأد الخفي، والوأد محرم، فقد نسخ الإباحة المتقدمة بيقين، فمن ادعى أن تلك الإباحة المنسوخة قد عادت وأن النسخ المتيقن قد بطل، فقد ادعى الباطل، وقفى مالا علم له به، وأتى بما لا دليل عليه"[3].

3- طريق الترجيح: وذلك بأحد أمرين:

أ- تضعيف حديث جدامة: وذلك بترجيح حديث تكذيب النبي ﷺ قول اليهود لأنه أكثر منه طرقا [4].

ب- ترجيح حديث جدامة: وتضعيف الأحاديث التي كذبت اليهود في كون العزل وأدا خفيا لأن الحديث واحد وقد اختلف في إسناده فاضطرب فلا يصلح للإستدلال[5]

ثالثا: مذاهب الفقهاء في حكم العزل: بناء على اختلاف العلماء في دفع التعارض بين أحاديث العزل اختلفوا في حكم العزل على قولين:

1- القول بجواز العزل: وهو مذهب جمهور الفقهاء من أئمة المذاهب الأربعة واختلفوا في العزل عن الزوجة الحرة هل يشترط إذنها فيه أم لا، على قولين:

أ- جواز العزل عن الحرة إذا أذنت وعدم جوازه إذا لم تأذن: وهو مذهب متقدمي

---

(1) البقرة 29.

(2) الأنعام 119.

(3) المحلى بالآثار: علي بن حزم الأندلسي، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، دار الفكر، لبنان ج9 ص 223.

(4) نيل الأوطار من حديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1995، ج3، ص209.

(5) فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ابن حجر، ج9 ،ص 383.

الحنفية[1] ومذهب المالكية[2] وظاهر مذهب الحنابلة[3] ووجه عند الشافعية[4] ومذهب الإباضية[5] .

ب- جواز العزل عن الحرة أذنت أو لم تأذن: وهو مذهب متأخري الحنفية[6] والأصح عند الشافعية[7].

2- القول بتحريم العزل: وهو مذهب الظاهرية[8] فيحرم العزل عندهم مطلقا لا عن أمة ولا عن حرة سواء رضيت أم لم ترضى .

رابعا: أدلة المذاهب في حكم العزل:

1-أدلة الجمهور:

استدل الجمهور على إباحة العزل بأدلة من السنة وآثار الصحابة وفعلهم ومن القياس:

---

(1) رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، المعروف بحاشية ابن عابدين:ابن عابدين ،دار الكتب العلمية لبنان، ط1، 1994، ج1 ،ص335/ الهداية شرح بداية المبتدئ: برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني، دار السلام ، القاهرة ط1، 2000، ج2 ،ص511/ البحر الرائق في شرح كنز الدقائق: زين الدين بن ابراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم ، دار الكتب العلمية لبنان ط1، 1997 ج3، ص348.

(2) الذخيرة: شهاب الدين القرافي ، دار الغرب الإسلامي، لبنان ط1، 1994 ج1، ص418-419/ المنتقى شرح موطأ مالك: القاضي أبو الوليد الباجي، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية لبنان ط1، 1999 ،ج5 ،ص471/ البيان والتحصيل : أبو الوليد ابن رشد القرطبي، تحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، لبنان ط2، 1988، ج18 ،ص 151-152.

(3) المغني مع الشرح الكبير: ابن قدامة المقدسي، دار كتب الحديث ط1، 1996 ،ج9 ،ص702/ الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل :أبي محمد موفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي،دار الفكر لبنان ط 1994، ج3، ص87.

(4) النووي على شرح مسلم، ج10 ، ص251/ فتح الباري: ابن حجر، ج9، ص382/ كتاب المجموع شرح المهذب: أبي زكرياء محي الدين بن شرف النووي تحقيق، محمد نجيب المطيعي، دار النفائس الرياض، ط 1995، ج18 ،ص106.

(5) كتاب النيل وشفاء العليل: محمد بن يوسف أطفيش، مكتبة الإرشاد، السعودية، ج6، ص476.

(6) رد المحتار: ابن عابدين، ج4 ،ص 335/ شرح معاني الآثار: أبي جعفر الطحاوي، تحقيق محمد زهري البخاري –محمد سيد جاد الحق، عالم الكتاب، لبنان ط1، 1994، ج3 ،ص 35.

(7) المهذب في فقه الإمام الشافعي: إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، دار الكتب العلمية ،لبنان ط1 1995 ،ج2 ،ص 482/النووي على شرح مسلم، ج10 ،ص 251.

(8) المحلى: ابن حزم ،ج9 ،ص 222.

أ- الأدلة من السنة:

1- حديث جابر بن عبد الله في الصحيحين قال «كنا نعزل والقرآن ينزل»[(1)] ووجه الدلالة من الحديث أن جابرا قال «كنا» دليل على أنه يحدث بالحديث بعد وفاة النبي ﷺ وأنهم كانوا يفعلون العزل في زمن التشريع ولو كان شيء يمنعهم منه لمنعهم القرآن الكريم الذي كان ينزل، فدل الحديث على أن فعلهم استمر إلى زمن وفاته ﷺ ولم يرد النهي في ذلك.

وقد ورد في رواية مسلم ما يبين أن النبي ﷺ قد أقرهم على ذلك بقوله « فبلغ ذلك النبي ﷺ فلم ينهنا» فسكوته عليه السلام دليل على إقراره، وإقراره مستند شرعي، أقل ما يفيده الجواز عن الأمر المسكوت عنه [(2)].

والحديث في حكم الرفع لأن جابرا أضافه إلى النبيﷺ فسكت، ولو كان العزل حراما لبينه ﷺ متى بلغه ذلك لأن تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز[(3)].

2- حديث أبي سعيد الخدري «أصبنا سبيا...» الحديث[(4)] ، ووجه الاستدلال من الحديث أن النبي ﷺ قد سألهم إن كانوا يفعلونه حقا ولم ينههم وإنما بين لهم أن فعلهم العزل لن يمنع الحمل إن أراد الله أن يوجده، و في رواية مسلم «لا عليكم ألا تفعلوا» معناه لا حرج عليكم أن لا تفعلوا، وما عليكم من ضرر في ترك العزل سواء عزلتم أم لا، لأن الله قدر خلق كل نفس [(5)].

3- حديث جابر بن عبد الله أن رجلا أتى رسول الله ﷺ.... «اعزل عنها إن شئت...» الحديث[(6)] ، فالدلالة واضحة من الحديث في إباحة العزل وذلك أن النبي

---

(1) سبق تخريجه ص73.
(2) نيل الأوطار: الشوكاني، ج6، ص 208.
(3) فتح الباري:ابن حجر، ج9 ،ص379-380.
(4) سبق تخريجه ص 73.
(5) النووي بشرح مسلم: ج10، ص 252.
(6) سبق تخريجه ص74.

ﷺ وكل الأمر للسائل ومشيئته في العزل ولم ينهه، بل إن الحديث يحمل دلالة أكبر من الجواز لأن رسول الله ﷺ هو من أشار إليه بالعزل.

4- حديث أسامة بن يزيد: أن رجلا جاء النبي ﷺ فقال: إني أعزل عن امرأتي..... «لو كان ذلك ضارا ضر فارس والروم» الحديث[1].

وجه الدلالة من الحديث أن رسول الله ﷺ لم ينهه عن العزل وإنما سأله عن سبب العزل بقوله ﷺ «لم تفعل ذلك؟»فلما أخبره الرجل بالسبب وهو الخوف على أولاد امرأته الرضع من حمل جديد بين له النبي ﷺ أن ذلك لا يضر الأولاد شيئا بدليل أن الروم وفارس تفعل ذلك فلا يضر أولادهم، وفي رواية أخرى «إن كان لذلك فلا»، وهذا يفهم منه أنه إن كان لغير ذلك فإنه يجوز حيث إن النهي منه عليه السلام كان بحالة خاصة ومعينة وهي التي ورد ذكرها في الحديث»[2].

5- حديث أبي سعيد الخدري: أن رجلا قال: يا رسول الله إن لي جارية... «كذبت يهود لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه...»[3] الحديث. وجه الدلالة من الحديث أن اليهود سمت العزل وأدا و لما كان الوأد حراما خشي الصحابي أنه وقع في حرام فأبلغ رسول الله ﷺ بما تقول اليهود وأنه يفعل ذلك فأجابه النبي ﷺ بأن قولهم كذب وأن العزل ليس وأدا محرما.

6- حديث عمر بن الخطاب ﷺ: «أن النبي ﷺ نهى أن يعزل عن الحرة إلا برضاها»[4].

وجه الدلالة من الحديث أن نهيه عليه السلام عن العزل عن الحرة في حال عدم الرضا يفيد معنى الجواز في حال رضاها، وفي الحديث دليل لمن اشترط الإذن من

---

[1] سبق تخريجه، ص74.
[2] الحلال والحرام في الإسلام: الدكتور يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة ،ط22، 1997 ص 193.
[3] سبق تخريجه، ص74.
[4] سبق تخريجه، ص74.

الزوجة الحرة لجواز العزل، لأن الولد حق مشترك بينهما[1].

ب- فعل الصحابة:

استدل الجمهور بفعل بعض الصحابة، كعلي بن أبي طالب، سعد بن أبي وقاص، أبي أيوب الأنصاري، زيد بن ثابت، جابر بن عبد الله، ابن عباس، الحسن بن علي، خباب بن الأرت، أبي سعيد الخدري وابن مسعود رضي الله عنهم أجمعين[2].

ج- القياس:

وذلك بقياس العزل على ترك النكاح أصلا، يقول الغزالي[3]: "وإنما قلنا لا كراهة بمعنى التحريم والتنزيه لأن إثبات النهي إنما يمكن بنص أو قياس على منصوص، ولا نص ولا أصل يقاس عليه، بل هاهنا أصلا يقاس عليه وهو ترك النكاح أصلا أو ترك الجماع بعد النكاح أو ترك الإنزال بعد الإيلاج فكل ذلك ترك للأفضل وليس بارتكاب نهي"[4].

2- أدلة الظاهرية: استدل بن حزم على حرمة العزل مطلقا بأدلة من السنة وأثار الصحابة:

أ- من السنة:

- حديث جدامة بنت وهب "حضرت رسول الله في أناس ..... «ذلك الوأد الخفي» الحديث [5].

---

(1) زاد المعاد: ابن القيم، ج5 ،ص 114.

(2) المرجع نفسه ، ج5، ص 114.

(3) هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، الإمام الجليل أبو حامد الغزالي، ولد بطوس سنة 450هـ من أشهر علماء الشافعية، أخذ عن إمام الحرمين وأبي نصر الإسماعيلي، وأخذ عنه ابن برهان والشباك... من مؤلفاته: إحياء علوم الدين، المستصفى، المنخول، تهافت الفلاسفة، توفي سنة 505هـ. أنظر: طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين السبكي، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ومحمد الطناحي، دار هجر، ط2، 1992، ج6، ص191/ طبقات الشافعية: الأسنوي، ص307.

(4) إحياء علوم الدين: الغزالي، ج2، ص 74.

(5) سبق تخريجه، ص75.

وجه الدلالة من الحديث أن النبيﷺ سمى العزل وأدا، والوأد محـــرم بنـــص القرآن في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨﴾ [1] فكان العزل حراما كذلك.[2]

– كما استدل ابن حزم بآثار عن عدد من الصحابة وأقوالهم كابن عمر، عبد الله بن مسعود، أبي أمامة الباهلي، عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان، رضي الله عـــنهم حيث كانوا ينكرون العزل [3].

خامسا: المناقشة والترجيح.

1– مناقشة أدلة الجمهور: اعترض على أدلة الجمهور بما يلي:

أ– إن حديث جابر منسوخ بحديث جدامة بنت وهب الذي رفع الإباحة الأصلية التي دل عليها حديث جابر [4].

– رد عن هذا الإعتراض بأن دعوى النسخ تستلزم معرفة تاريخ كل من الحـــديثين والأمر ههنا متعذر فلا تصح دعوى النسخ[5].

ب– لا يسلم أن قوله عليه السلام «لا عليكم ألا تفعلوا» من حديث أبي سعيد الخدري أنه يحمل على رفع الحرج, لأن بعض العلماء فهموا غير هذا، ففي رواية مسلم "قال بن عون: فحدثت به الحسن فقال: والله لكأن هذا زجر"، وفي الرواية الأخرى "قـــال محمد وقوله«لا عليكم» أقرب إلى النهي" فكأنهم فهموا أن لا للنهي فيكون الكلام«لا تعزلوا» نهي، وقوله«وعليكم ألا تفعلوا» تأكيد للنهي، فلا مجال لحمل الحديث علـــى رفع الحرج [6].

---

(1) التكوير (8).
(2) المحلى: ابن حزم ،ج9 ، ص 223.
(3) المرجع نفسه ،ج9 ،ص 224.
(4) المرجع نفسه ، ج9، ص223.
(5) فتح الباري: ابن حجر,ج9,ص383.
(6) نيل الأوطار: الشوكاني ،ج6 ،ص 208 .

كما يحتمل أن "لا" الأولى من قوله ﷺ «لا عليكم ألا تفعلوا» زائدة، فيكون تقدير الكلام «عليكم ألا تفعلوا » وفي هذا نهي صريح[1].

- أجيب عن هذا الإعتراض أن "لا" ليست زائدة، وأن الأصل في الكلام عدم التقدير فيبقى الإحتمال الوحيد معناه ليس عليكم جناح أن تتركوا العزل، وهذا لا نهي فيه[2].

جـ- اعترض على حديث أبي سعيد الخدري في تكذيب النبي ﷺ لليهود، أنه حديث مضطرب، وقد اختلف فيه على يحي بن أبي كثير، جاء في زاد المعاد" ... وقد أعله بعضهم بأنه مضطرب، فإنه اختلف فيه علي يحي بن أبي كثير، فقيل عنه، عن محمد بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله ومن هذه الطريق أخرجه الترمذي والنسائي، وقيل فيه عن أبي مطيع بن رفاعة، وقيل عن أبي رفاعة، وقيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة" [3].

- ورد عنه ابن القيم بقوله "وهذا لا يقدح في الحديث، فإنه قد يكون عن يحي، عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر، وعنده عن ابن ثوبان عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وعنده عن رفاعة عن أبي سعيد، ويبقى الاختلاف في اسم رفاعة هل هو أبو رافع، أو ابن رفاعة، أو أبو مطيع؟ وهذا لا يضر بالحديث مع العلم بحال رفاعة"[4]

- كما يرد عن هذا الإعتراض بأن الإختلاف في الإسناد يكون قادحا إذا لم يقوي بعضها بعضا فمتى قوي بعضها عمل به، وهو هنا كذلك[5].

وبالتسليم أن حديث أبي سعيد مضطرب لا يصلح الإحتجاج به, فلا ريب أن أحاديث جابر صحيحة وصريحة في جواز العزل [6].

---

[1] فتح الباري: ابن حجر ،ج9 ،ص 381.
[2] المرجع نفسه ،ج9 ،ص 381.
[3] زاد المعاد: ابن القيم ،ج5 ،ص113.
[4] المرجع نفسه ،ج5 ،ص113.
[5] فتح الباري: ابن حجر ،ج9 ،ص 383.
[6] زاد المعاد: ابن القيم ،ج5 ،ص113.

د- اعترض على حديث عمر بن الخطاب أنه ضعيف، لأن في سنده ابن لهيعة وهو مختلط سيء الحفظ لا يحتج بحديثه[1].

- أجيب عنه أن ابن لهيعة وثقه بعض علماء الحديث وصححوا حديثه واحتجوا به[2].

هـ- اعترض على الاستدلال بأقوال الصحابة وفعلهم في إباحة العزل بأقوال وأفعال مثلها عن الصحابة تفيد تحريمه لا إباحته [3].

2- مناقشة أدلة الظاهرية: اعترض على حديث جدامة بما يلي:

أ- إن الحديث معارض بالأحاديث المكذبة لليهود, فهي أكثر طرقا والأحاديث المبيحة للعزل كثيرة وصحيحة فالحديث لا يقوى على المعارضة فلزم تضعيفه [4].

- رد عنه أن حديث جدامة صحيح لا ضعف فيه , قال الحافظ بن حجر[5]: "وهذا دفع للأحاديث الصحيحة بالتوهم، والحديث صحيح لا ريب فيه"[6].

ب- وعلى فرض صحة الحديث فهو محمول على أمرين: إما أنه كان في أول الإسلام وكان النبيﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم ينزل عليه، ثم أعلمه الله بالحكم فيما بعد، فكذب اليهود فيما كانوا يقولون [7] وإما أن قوله «ذلك الوأد الخفي» يفيد الكراهة وذلك كقوله "الشرك الخفي" وهذا يفيد الكراهة لا التحريم [8].

---

[1] مجمع الزوائد الهيثمي,ج1,ص54.

[2] أنظر تعليق الشيخ أحمد محمد شاكر على الحديث في تحقيقه للمسند,ج1,ص115.

[3] المحلي: ابن حزم، ج9 ،ص324.

[4] نيل الأوطار: الشوكاني ،ج3 ،ص 209.

[5] هو أحمد بن علي بن محمد بن محمد العسقلاني الشافعي المذهب، المعروف بابن حجر، وهو لقب لبعض أجداده ولد سنة 773هـ، حافظ، محدث، فقيه ومؤرخ، أخذ عن البلقيني وابن جماعة، وأخذ عنه السخاوي وزكريا الأنصاري وابن فهد ... له تصانيف عدة منها: فتح الباري شرح صحيح البخاري التلخيص الحبير، الإصابة في تميز الصحابة وغيرها، توفي سنة 852هـ. أنظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: محمد بن عبد الرحمان السخاوي، دار مكتبة الحياة، لبنان، ج2، ص36.

[6] فتح الباري: ابن حجر، ج9، ص 383.

[7] شرح مشكل الآثار: الطحاوي، ج5، ص173.

[8] إحياء علوم الدين: أبي حامد الغزالي، المكتبة العصرية، لبنان، ط2، 1998، ج2 ،ص 75.

- ورد عن هذا الاعتراض بأن دعوى موافقة النبي ﷺ لأهل الكتاب ثم الرجوع عنها غير صحيحة يفتقر إلى الدليل الذي يثبت أن المنع كان في أول الإسلام ثم جاءت الإباحة لترفعه, ودليل ذلك معرفة التاريخ ,وهذا غير ممكن، ثم إن النبي ﷺ ليس من هديه أن يجزم بالشيء تبعا لليهود ثم يصرح بخلافه فيما بعد [1].

كما اعترض عن الآثار التي استدل بها ابن حزم بآثار مثلها عن الصحابة تفيد الاباحة[2].

3- الترجيح: من خلال عرض أدلة الفقهاء في مسألة العزل ومناقشتها يترجح جواز العزل عموما لحديث جابر في الصحيحين، ويحمل حديث جدامة على الكراهة جمعا بين الحديثين, وهذا ما رجحه النووي والطحاوي واعتمد الحافظ ابن حجر وجمهور الفقهاء المتقدمين والمتأخرين ,كما أن هذا الجواز مناط برضا الزوجين وموافقتهما لأن الولد حق مشترك بينهما كما أن الزوجة لها الحق في الوطأ والإنزال معا فإن أسقطت حقا من حقوقها برضاها فلا حرج في العزل إن شاء الله.

وكنتيجة يلحق بحكم العزل الوسائل المانعة للإلقاح، مما ابتكره الإنسان مع تقدم حضارته وعلومه، بجامع كونها تمنع الإلقاح ابتداء، فتعطى هذه الوسائل حكم الإباحة في الأصل، أما بالنظر إلى سلبيات بعضها ومضارها فيمكن تقييد الإباحة بالشروط التي وضعها الأطباء وهي:

1- أن يقوم الزوجان بإجراء فحص طبي شامل وبالأخص الزوجة وبالأخص من ذلك إن كانت مقدمة على استعمال وسيلة من الوسائل الهرمونية، لأن هذا الصنف من الوسائل يحتاج إلى تصريح طبي من أهل الاختصاص فليس كل ما هو جائز لامرأة جائز لغيرها، لاختلاف الوضع الصحي من امرأة لأخرى.

---

[1] فتح الباري: ابن حجر، ج9 ،ص383.
[2] زاد المعاد :ابن القيم, ج5,ص114.

2- أن تكون الوسيلة الأسلم فالأسلم، وأسلم الوسائل الطبيعية منها كالرضاعة، وفترة الأمان، فإن لم تنفع يلجأ إلى الأغلفة الواقية والوسائل المهبلية، فإن لم تنفع فالوسائل الهرمونية وهي آخر ما يلجأ إليه.

3- أن لا يكون استعمال الوسيلة بصفة مستمرة من غير ضرورة طبية.

4- الخضوع للمتابعة الطبية المستمرة ولو بعد التصريح الطبي بأخذ وسيلة معينة لأنه قد تطرأ موانع طبية بمرور الزمن.

5- أن لا تخفي المرأة سنها الحقيقي أو حالة إرضاعها، لأن الوسيلة تختلف من امرأة لأخرى بحسب سنها أو كونها مرضع أم لا.

هذه مجمل الشروط التي يجب على المرأة خصوصا أن تراعيها، فإن توفرت كانت الوسيلة مباحة في حقها، وقد أفتى جمع من العلماء المتقدمين والمتأخرين بجواز هذه الوسائل المانعة للإلقاح قياسا على العزل، ومن المتقدمين نذكر:

أ- قول الزرقاني[1] في شرحه على مختصر خليل: "ومثل العزل أن يجعل في الفرج خرقة أو نحوها مما يمنع وصول الماء للرحم"[2].

ب- ما جاء في "حاشية رد المحتار": "ويجوز لها سد فم رحمها كما تفعله النساء"[3].

جـ- ما جاء في "حاشية الجمل": "وأما ما يبطئ الحبل ولا يقطعه من أصله فلا يحرم كما هو ظاهر بل إن كان لعذر كتربية ولد لم يكره أيضا"[4].

د- ما جاء في "نهاية المحتاج": "وعلى القول بالمنع فلو فرق بين ما يمنع -الحبل- بالكلية وبين ما يمنع في وقت دون آخر كالعزل لكان متجها"[5].

---

(1) هو عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني، فقيه مالكي، ولد سنة 1020هـ بمصر، من مؤلفاته: شرح مختصر سيدي خليل، توفي بمصر سنة 1099هـ. أنظر: الأعلام: الزركلي، ج3، ص272.

(2) شرح الزرقاني على خليل، ج3 ،ص 224.

(3) حاشية رد المحتار: ابن عابدين، ج4 ،ص 336.

(4) حاشية الجمل: ج4، ص447.

(5) نهاية المحتاج: الرملي ،ج8 ،ص443.

ومن المتأخرين نذكر: الشيخ عبد المجيد سليم، ومحمود شلتوت وحسن مأمون من مصر، والشيخ عبد العزيز عبد الله بن باز من السعودية، وعبد الله القلقيلي من الأردن، والشيخ يوسف بن علي الزواوي، والحاج عبد الجليل بن الحاج حسن من ماليزيا، وآية الله الشيخ بهاء الدين محلاتي من إيران، ولجنة الفتوى بالأزهر الشريف، والمجلس الإستشاري للشؤون الدينية بتركيا، والمجلس الإسلامي الأعلى بالجزائر [1].

المطلب الثالث: حكم الوسائل المسقطة للبويضة الملقحة:

إن معرفة الحكم الشرعي للوسائل المسقطة للبويضة الملقحة مبني على معرفة مفهوم الجنين الذي تثبت به الحرمة وتتعلق به الأحكام، ومتى تدب الحياة فيه وما هي المرحلة التي يبدأ منها اعتبار ما في الرحم جنينا؟.

فإذا تصفحنا كتب الفقهاء المتقدمين نجد أنهم لم يفردوا للجنين بابا خاصا من حيث نشأته وتطوره، بل تحدثوا عنه في أبواب متفرقة من الفقه لتعلق بعض الأحكام به كانقضاء العدة[2]، وغرة الجنين[3]، وعتق أمهات الأولاد [4].

كما نجد أن آراءهم في الجنين المعتبر في ثبوت الأحكام في هذه المواضيع كانت مبنية على المشاهدة الحسية واستشارة القابلات وأهل الخبرة من النساء ، يقول الإمام الشافعي في معرض حديثه عن الجنين الذي تكون به الأمة أم ولد: "وإذا وطأ

---

[1] أنظر الملاحق ص136.

[2] العدة: هي المدة التي تتربص بها المرأة من طلاق أو وفاة زوج،أنظر: الفقه الإسلامي وأدلته: وهبة الزحيلي، دار الفكر سوريا، ط4 1997 ج9 ص 7191.

[3] غرة الجنين: وتسمى أيضا دية الجنين، والغرة في لغة العرب تطلق على أنفس الشيء وأكرمه فهي في الرجل وجهه، ومن القوم شريفهم، و في الفرس بياض في جبهته، و تطلق على العبد والأمة أيضا لأنهما من أنفس الأموال، أما عند الفقهاء فهي نصف عشر دية الأم أي خمسة من الإبل، بشرط أن ينفصل الجنين من بطن أمه ميتا على إثر اعتداء عمدا كان أو خطأ، أما إذا انفصل حيا ثم مات ففيه الدية كاملة.أنظر: صحيح مسلم بشرح النووي، ج6، ص 193.

[4] أمّ الولد: هي الأمة التي يملكها سيدها ثم يقوم باستلادها، فإن ولدت منه أصبحت أم ولد، تعتق بموت سيدها، ولم يجز بيعها على قول الجمهور: أنظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد ،ج2 ص 621.

أمته فولدت ما يبين أنه خلق الآدميين، عين، أو ظفر، أو أصبع فهي أم ولـــد....وإن لم يتبين فيه من خلق آدمي سألنا عدولا من النساء فإن زعمن أن هذا لا يكون إلا من خلق آدمي كانت به أم ولد، فإن شككن لم تكن به أم ولد"[1].

أولا: مفهوم الجنين:

1-تعريف الجنين لغة:

الجنين لغة مفرد أجنة وأجنن، يقال: جن الشيء يجنه جنا أي ســتره، و كــل شيء ستر عنك، فقد جن عنك، وجن عليه الليل أي ستره، وســمي الجــن كــذلك لاستتارهم واختفائهم عن الأبصار [2].

ويقال حقد جنين أي خفي، ومنه أيضا سمي ما في بطن الأم من الحمــل جنينــا لاستتاره واختفائه، فهو يجن في الرحم جنا، وأجنته الحامل أي سترته في رحمها [3] فالجنين في اللغة الولد مادام في بطن أمه.

2- الجنين عند الفقهاء:

أ- الجنين عند الحنفية: من نصوص الحنفية في الجنين المعتبر نجد:

1- جاء في "المبسوط":"...فأما إذا أسقطت سقطا فإن كان قد استبان شيء من خلقه فهي نفساء فيما ترى من الدم بعد ذلك، وإن لم يستبن شيء من خلقه فلا نفاس لهــا ولكن إن أمكن جعل المرئي من الدم حيضا يجعل حيضا، وإن لم يكن بأن لم يتقدمه طهر تام فهو استحاضة..."[4].

2- وجاء في"بدائع الصنائع" : "والسقط إذا استبان بعض خلقه فهو مثل الولد التــام يتعلق به أحكام الولادة من انقضاء العدة وصيرورة المرأة نفساء لحصول العلم بكونه ولد مخلوق من الذكر والأنثى، بخلاف ما إذا لم يكن استبان من خلقه شيء لأنــا لا

---

[1] الأم: الشافعي، ج5 ،ص 442 .
[2] لسان العرب: ابن منظور، مادة جنن، ج1،ص515/ تاج العروس: الزبيدي، مادة جنن، ج18 ص114.
[3] القاموس المحيط: الفيروز آبادي، مادة جنن، ج2 ،ص 1187.
[4] كتاب المبسوط: شمس الدين السرخسي، دار الكتاب العلمية، لبنان ،ط1 ،1993 ،ج2، ص 213.

ندري ذلك هو المخلوق من مائهما أو دم جامد أو شيء من الأخلاط الردية استحال إلى صورة لحم فلا يتعلق به شيء من أحكام الولادة"[1].

3-كما جاء في "شرح فتح القدير":"...(والسقط الذي استبان بعض خلقه) كأصبع أو ظفر(ولد) فلو لم يستبن منه شيء لم يكن ولدا فإن أمكن جعله حيضا بأن امتد جعل إياه وإلا فاستحاضة..."[2].

4- بل جاء في "رد المحتار على الدر المختار" ما يبين تحديد زمن الإستبانة في الخلق بأربعة أشهر بقوله"...لا يستبين خلقه إلا بعد مائة وعشرين يوما وظاهر ما قدمه عن الذخيرة أنه لابد من وجود الرأس، وفي الشمني: ولو ألقت مضغة ولم يتبين شيء من خلقه فشهدت ثقات من القوابل أنه مبدأ خلق آدمي ولو بقي لتصور فلا غرة فيه... "[3].

5-وجاء في "الحاشية" أيضا:"وكراهة الخانية: ولا أقول بالحل إذ المحرم لو كسر بيض الصيد ضمنه لأنه أصل الصيد، فلما كان يؤاخذ بالجزء فلا أقل من أن يلحقها إثم هنا إذا أسقطت بغير عذر"[4].

من هذه النصوص يتبين أن الجنين عند الحنفية من حيث الإعتبار هو ما استبان بعض خلقه كيد أو إصبع أو عين من صفات الآدمي وقد خالف بعضهم كما جاء في حاشية رد المحتار، حيث اعتبروا الجنين منذ اختلاط النطفة بالبويضة.

ب- الجنين عند المالكية: مما جاء من نصوص المالكية في موضوع الجنين المعتبر نجد:

1- نصّ "المدونة" أن الإمام مالك سئل : "أرأيت إن ضربها رجل فألقته ميتا مضغة

---

[1] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين أبي بكر بن سعود الكاساني، دار إحياء التراث العربي، لبنان ،ط1998، ج1، ص161 .

[2] شرح فتح القدير: ابن الهمام، دار الكتاب العلمية، لبنان، ط1، 1995، ج1، ص 179.

[3] رد المحتار: ابن عابدين، ج10، ص 254.

[4] المرجع نفسه ،ج4 ،ص 336.

أو علقة، ولم يستبن من خلقه إصبع ولا عين ولا غير ذلك، أيكون فيه الغرة أم لا؟ قال مالك: إذا ألقته فعلم أنه حمل وإن كان مضغة أو علقة أو دما ففيه الغرة وتنقضي به العدة من الطلاق وتكون به الأمة أم ولد..."[1].

2- وفي "الذخيرة": "ففي المدونة في الدم المجتمع الغرة لانتقاله عن النطفة..."[2].

3- كما جاء في "حاشية الخرشي" بيان كيفية معرفة السقط أجنين هو أم لا بقوله "والمراد بالعلقة الدم المجتمع الذي إذا صب عليه الماء الحار لا يذوب لا الدم المجتمع الذي إذا صب عليه الماء الحار يذوب لأن هذا لاشيء فيه"[3].

4- وللمالكية أيضا قول في عدم اعتبار البويضة الملقحة قبل مرحلة العلقة جنينا جاء في" المنتقى": "...وقال أشهب: إذا طرحت دما مجتمعا أو غير مجتمع فلا تكون به أم ولد فإذا صار علقة خرج من مرحلة النطفة والدم المجتمع "[4].

فالجنين عند المالكية يكون معتبرا منذ بداية الإلقاح وقد خالف في ذلك أشهب[5].

ج- الجنين عند الشافعية: من نصوصهم في ذلك نجد:

1- يقول الشافعي في "الأم": "... ما يكون به جنينا أن يفارق المضغة والعلقة حتى يتبين منه شيء من خلق آدمي: إصبع أو ظفر أو عين أو ما أشبه ذلك... "[6].

وقال أيضا "وإذا وطئ أمته فولدت ما يبين أنه من خلق الآدميين عين أو ظفر أو إصبع فهي أم ولد...... فإذا مات عتقت من رأس المال، وإن لم يتبين فيه من خلق آدمي، سألنا عدولا من النساء فإن زعمن أن هذا لا يكون إلا من خلق آدمي كانت به

---

(1) المدونة الكبرى: الإمام مالك بن أنس، رواية سحنون التنوخي ،ج11، ص319.

(2) الذخيرة: القرافي، ج12، ص406.

(3) حاشية الخرشي: محمد بن عبد الله الخرشي ، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1،1997، ج8 ص192.

(4) المنتقى شرح الموطأ: الباجي، ج2، ص424..

(5) هو أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري الجعدي أبو عمرو، قيل: اسمه مسكين، وأشهب لقب له، ولد سنة 145هـ، فقيه الديار المصرية في عصره، صاحب الإمام مالك فروى عنه وعن الليث والفضيل بن عياض وجماعة غيرهم، وروى عنه بنو عبد الكريم والحارث بن مسكين وسحنون بن سعيد وجماعة، مات بمصر سنة 204 هـ.انظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي، ج1، ص53.

(6) الأمّ: محمد بن إدريس الشافعي، دار الفكر، لبنان، ط، 1990، ج5، ص356.

أم ولد، فإن شككن لم تكن به أم ولد"[1].

2- وجاء في "المهذب" : "...وإن أسقطت جزء من الآدمي كالعين والظفر أو مضغة فشهد أربع نسوة من أهل المعرفة والعدالة أنه تخطط وتصور ثبت له حكم الولد لأنه علم أنه ولد..."[2].

3- وجاء في "مغني المحتاج" : "...(وتنقضي) العدة (بميت) أي بوضع ولد ميت كالحي لإطلاق الآية ...(لا) بوضع(علقة) و هي مني يستحيل في الرحم فيصير دما غليظا فلا تنقضي العدة بها لأنها لا تسمى حملا وإنما هي دم(و) تنقضي (بمضغة) وهي العلقة المستحيلة قطعة لحم"[3].

4- كما جاء في " العزيز شرح الوجيز ": "كما يثبت الإستيلاد بانفصال الولد الكامل، يثبت بإلقاء المضغة التي ظهرت فيها خلقة الآدميين أو ظهر فيها التخطيط لكل أحد أو للقوابل وأهل الخبرة من النساء، وإن لم يظهر وقلن إن ما ألقته أصل الآدمي، ولو بقي لتصور فالأصح أنه لا يثبت به الإستيلاد"[4].

5- يقول الغزالي في "الإحياء": "وليس هذا (أي العزل) كالإجهاض والوأد، لأن ذلك جناية على موجود حاصل وله مراتب، وأول مراتب الوجود أن تقع النطفة في الرحم تختلط بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة وإفساد ذلك جناية "[5].

وجاء في الإحياء أيضا:" وإنما قلنا مبدأ سبب الوجود من حيث وقوع المني في الرحم لا من حيث الخروج من الإحليل،...وكيفما كان فماء المرأة ركن في

---

(1) المرجع السابق ، ج5، ص442.

(2) المهذب في فقه الإمام الشافعي: إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، دار الكتب العلمية، لبنان ط1 1995 ،ج2، ص397.

(3) مغنى المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: محمد بن محمد الخطيب الشربيني، دار الكتب العلمية ،لبنان ،ط1 ،1994، ج5، ص85.

(4) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير: أبي القاسم الرافعي، دار الكتب العلمية ،لبنان، ط1 1997، ج13، ص585.

(5) إحياء علوم الدين: أبي حامد الغزالي: المكتبة العصرية، لبنان، ط3 ،1998، ج2، ص74.

الإنعقاد فيجري الماءان مجرى الإيجاب والقبول في الوجود الحكمي في العقود، فمن أوجب ثم رجع قبل القبول لا يكون جانيا على العقد بالنقض والفسخ، ومهما كان الرجوع بعده رفعا وفسخا وقطعا"[1]

6- جاء في "حاشية الجمل":"إنهم اختلفوا في التسبب لإسقاط ما لم يصل لحد نفخ الروح فيه، وهو مائة وعشرون يوما والذي يتجه وفاقا لابن العماد وغيره الحرمة ولا يشكل عليه جواز العزل لوضوح الفرق بينهما بأن المني حال نزوله محض جماد لم يتهيأ للحياة بوجه بخلافه بعد استقراره في الرحم وأخذه في مبادئ التخلق ويعرف ذلك بالأمارات وفي حديث مسلم أنه يكون بعد اثنتين وأربعين ليلة"[2].

فمن هذه النصوص يتبين أن الجنين المعتبر عند الشافعية هو كل ما فارق العلقة إلى المضغة وبدأ مرحلة التصور وقد خالف في ذلك الغزالي حيث يرى أن الجنين أولى مراتب وجوده تبدأ من لحظة اختلاط النطفة بماء المرأة وهي البويضة الملقحة.

د- الجنين عند الحنابلة: من نصوصهم في ذلك نجد:

1- جاء في "المغني": "...أن تضع ما يتبين فيه شيء من خلق الإنسان من رأس أو يد أو رجل أو تخطيط، سواء وضعته حيا أو ميتا، وسواء أسقطته أو كان تاما"[3].

2- يقول صاحب "الإنصاف": "...يشترط أن يكون مصورا على الصحيح من المذهب"[4].

3- وفي " كشاف القناع ": " (ما تصير به الأمة أم ولد) وهو ما تبين فيه خلق إنسان..."[5].

---

(1) المرجع السابق، ج2، ص74.

(2) حاشية الجمل: سليمان الجمل, ج4, ص447.

(3) المغني: ابن قدامى، ج14، ص619 .

(4) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: علاء الدين المرداوي دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط1، 1998، ج10، ص54.

(5) كشاف القناع عن متن الإقناع: منصور بن يوسف البهوتي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1997 ج6، ص26.

4- جاء في " شرح منتهى الإرادات ": "...(ما تصير به) أمة (قن أمّ ولد) وهو ما تبين فيه خلق إنسان ولو خفيا، لا مضغة أو علقة، (إن ظهر) الجنين ميتا (أو) ظهر (بعضه) كيد ورأس..."[1].

5- ويقول ابن الجوزي[2] في"أحكام النساء": " فتعمد إسقاطه مخالفة لمراد الحكمة، إلا أنه إن كان ذلك في أول الحمل فقبل نفخ الروح، فيه إثم كبير لأنه مرتق إلى الكمال وسار إلى التمام إلا أنه أقل إثما من الذي نفخ فيه الروح"[3].

فالجنين عند الحنابلة من خلال النصوص السابقة يكون معتبرا إذا تصور وظهر فيه شيء من خلق الإنسان كيد أو رأس ، وخالف في ذلك ابن الجوزي بالقول أن الجنين يكون معتبرا من يوم حدوث الإلقاح وبدأ الحمل.

د- الجنين عند الظاهرية:

يقول ابن حزم في "المحلي": "والجنين بعد مائة ليلة وعشرين ليلة حي....وأما إذا لم يوقن أنه تجاوز مائة ليلة وعشرين ليلة، فنحن على يقين أنه لم يحيا قط، ولا كان له روح بعد ولا قتل وإنما هو ماء أو علقة من دم، أو مضغة من عضل، أو عظام ولحم، فهو في كل ذلك بعض أمة، فإذ ليس حيا بلا شك، فلم يقتل لأنه لا يقتل موات، ولا ميت، وإذ لم يقتل فليس قتيلا فليس لديه حكم دية القتل...وإذ ليس قتيلا فهو بعض من أبعاضها"[4].

ويقول أيضا: "والنطفة اسم يقع على الماء، فالنطفة ليست ولدا، ولا فرق بين وقوع النطفة في الرحم وخروجها إثر ذلك، وبين خروجها كذلك إلى أربعين يوما ما دامت

---

[1] شرح منتهى الإرادات (المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى): منصور بن يونس البهوتي، عالم الكتب، لبنان، ط2، 1996 ،ج3 ،ص304.

[2] هو جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد البكري البغدادي المعروف بابن الجوزي، ولد سنة 510هـ، وهو فقيه حنبلي، أخذ عن ابن الزاغوني وأبي الوقت وابن ناصر السلامي، وأخذ عنه الحافظ عبد الغني وبن النّجار...من مؤلفاته: زاد المسير في علم التفسير، الموضوعات، أحكام النساء، تلبيس إبليس، توفي سنة 597هـ. أنظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي، ج21، ص365.

[3] أحكام النساء: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار بن قتيبه، الكويت، ط1، 1989 ،ص171.

[4] المحلي: ابن حزم، ج11، ص242.

نطفة، فإذا خرجت عن أن تكون نطفة إلى أن تكون علقة، فهي حينئذ ولد مخلق"[1].

فالجنين عند ابن حزم الظاهري لا يعتبر ولدا حتى يمر عليه أربعين يوما ويدخل مرحلة التخلق، إلا أنه أوجب الجزاء عليه قبل هذه المدة والجزاء لا يكون إلا على شيء معتبر فهو بذلك يرى أن للبويضة الملقحة حرمة الاعتداء عليها.

فمن خلال استقرائنا لهذه النصوص السابقة يمكننا الخلوص إلى ثلاث آراء حول الجنين المعتبر عند الفقهاء:

الرأي الأول: يرى أن الجنين إذا ما تم مائة وعشرين يوما ونفخ فيه الروح معتبر وهذا قدر متفق عليه عند جميع الفقهاء.

الرأي الثاني: يرى أن الجنين إذا لم يستبن خلقه, كبعض أوصاف الآدمي من عين أو رأس أو يد، غير معتبر, وهو مذهب أكثر الحنفية والشافعية والحنابلة.

الرأي الثالث: يرى أنّ الجنين معتبر منذ التقاء ماء الرجل بماء المرأة، وإلى هذا ذهب المالكية، وبعض الحنفية، والغزالي من الشافعية وابن الجوزي من الحنابلة.

ثانيا: حكم إسقاط البويضة الملقحة عند الفقهاء:

1- **مذاهب الفقهاء:** على ضوء ما سبق بيانه من مذاهب الفقهاء في تعريف الجنين يتضح أن في حكم إسقاط البويضة الملقحة مذهبان:

المذهب الأول:جواز إسقاط البويضة الملقحة وهو مذهب الجمهور من الحنفية والشافعية والحنابلة وأشهب من المالكية.

المذهب الثاني: تحريم إسقاط البويضة الملقحة وهو مذهب المالكية وبعض الحنفية والغزالي من الشافعية وابن الجوزي من الحنابلة.

2- أدلة المذاهب:

أ- أدلة المجيزين لإسقاط البويضة الملقحة:

استدل الجمهور على جواز إسقاط البويضة الملقحة بالأدلة التالية:

---

[1] المرجع السابق: ج8، ص216.

1- إن الجنين لا يكتسب الحرمة وصفة الآدمية حتى تنفخ فيه الروح ويتصور، أمـــا إسقاط البويضة الملقحة فلا يعد قتلا لأنها لا روح فيها [1].

2- أن إسقاط الجنين قبل استكمال مراحله المذكورة في القرآن الكريم والسنة النبوية لا يسمى وأدا، ولما روي من حديث رفاعة: "أن عمر ابن الخطاب والزبير وســعد كانوا في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فتذاكروا العزل، فقالوا لا بأس بــه فقــال رجل: إنهم يزعمون أنها الموءودة الصغرى فقال علي: لا تكون موءودة حتى تمــر على التارات السبع، تكون سلالة من طين ثم تكون نطفة، ثم علقة ثم تكون مضغة، ثم تكون عظاما، ثم تكون لحما، ثم تكون خلقا آخر، فقال عمر: صــدقت أطــال الله بقاءك"[2] والبويضة الملقحة لم تتجاوز التارات الأولى بعد، فإسقاطها ليس وأدا لأنها لا حياة فيها.

3- إن من لم تحل الروح فيه لا يبعث يوم القيامة، فلا اعتبار له شرعا ما لم تــنفخ فيه الروح والبويضة الملقحة كذلك[3].

4- إن اكتساب الجنين الحرمة لكونه آدميا يكون باستبانة خلقه علــى الأقــل كيــد أو رجل أو رأس، والبويضة الملقحة ليس فيها من ملامح الجنين شيئا، فقد لا تصير إنسانا في نهاية الأمر[4].

5- قياس البويضة الملقحة على العزل[5] بجامع أن العــزل هــو إهــراق للنطفــة والبويضة الملقحة تبقى نطفة طيلة الأربعين يوما الأولى لنص الحديث المروي عــن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن النطفة تكون في الرحم أربعين يوما

---

[1] رد المحتار: ابن عابدين، ج10، ص254 / البحر الرائق: ابن نجيم، ج3، ص349.
[2] شرح مشكل الأثار: الطحاوي، ج5، ص174/جامع العلوم والحكم: عبد الرحمن بن شهاب الــدين البغدادي الشهير بابن رجب، تحقيق شعيب الأرنؤوط وإبراهيم برجس، مؤسسة الرسالة، لبنــان، ط7 1997 والحديث في سنده ابن لهيعة وهو متكلم فيه.
[3] صحيح مسلم بشرح النووي: كتاب القدر، رقم، 6665، ج16، ص406.
[4] بدائع الصنائع: الكاساني، ج1، ص161 / الأم : الشافعي ،ج5، ص356.
[5] شرح الزرقاني على سيدي خليل: الزرقاني، ج3، ص316 .

على حالها لا تغير»[1].

ب- أدلة المحرمين لإسقاط البويضة الملقحة:

استدل المالكية ومن وافقهم على حرمة إسقاط البويضة الملقحة بما يلي:

1- إن البويضة الملقحة مرحلة من مراحل الحمل كما ذكرها القرآن الكريم والسنة النبوية ولا فرق بين هذه المراحل، فكما أنه لا يجوز إسقاط الجنين في مرحلته الأخيرة، لا يجوز إسقاطه في مرحلته الأولى لأنه تهيأ للحياة[2].

2- ماء المرأة ركن في انعقاد الجنين، وحصول التلقيح بين النطفة والبويضة بمثابة حصول الإيجاب والقبول في عقد من العقود، فكما أنه لا يجوز فسخ العقد بعد توافق الإيجاب والقبول لا يجوز إسقاط البويضة الملقحة وقد حدث انعقاد بين النطفة والبويضة [3].

3- إن البويضة الملقحة لو تركت لاستكملت نموها، وهي تعبر عن موجود وهو الحمل والاعتداء عليها جناية[4].

4- إسقاط البويضة الملقحة مخالف للحكمة من النكاح وهي حصول الولد[5].

5- الجنين له حقوق قبل ولادته، كالإرث وتأخير الحد عن أمه إن وجب في حقها الحد، إلى ما بعد الوضع، وذلك بمجرد ثبوت الحمل من غير تقييد بمرحلة من المراحل، ولاشك في كون البويضة الملقحة مرحلة من هذه المراحل فيثبت له الحق وحرمة الاعتداء.

6- قياس البويضة الملقحة على بيض صيد الحرم بالنسبة للمحرم[1]، ووجه الدلالة أن الله تعالى حرم على المحرم قتل الصيد كما حرم كسر بيضه لأنه أصل الصيد

---

[1] ضعيف: مسند الإمام أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، مسند عبد الله بن مسعود، ج6 ص13، أعله الحافظ بن حجر بالإنقطاع. أنظر: فتح الباري، باب القدر، ج11، ص544.

[2] – إحياء علوم الدين: الغزالي، ج2، ص74 / حاشية الجمل: سليمان الجمل، ج4، ص446-447.

[3] إحياء علوم الدين: الغزالي، ج2، ص74.

[4] أحكام النساء: ابن الجوزي، ص171.

[5] المرجع نفسه ، ص171.

فحكمه حكم الصيد، كما أن الله تعالى قد حرم قتل النفس والإعتداء عليها، وإذا حرم الإعتداء عليها حرم الإعتداء على أصلها وهو البويضة الملقحة، بل الحرمة في هذا أولى لأن الأصل في النفس الإنسانية الحرمة، ولا تباح إلا بالحق، والأصل في الصيد الحل ولا يحرم إلا بالنسبة للمحرم.

ثالثا: المناقشة و الترجيح:

إن إباحة إسقاط البويضة الملقحة قياسا على العزل في كونها نطفة لا تتغير طيلة الأربعين يوما الأولى و لم تظهر استبانة الخلق، مردود من عدة وجوه:

1- إن حديث« إن النطفة تكون في الرحم أربعين يوما على حالها لا تتغير» قد علق عليه الحافظ ابن حجر من حيث السند, وقال أن فيه ضعفا وانقطاعا [2] فيسقط الإحتجاج به.

2- قياس البويضة الملقحة على العزل بجامع أنهما ماء لم يتغير قياس مع الفارق لأن في العزل إهراق لمني الرجل منفردا، ومني الرجل لا يمكنه الحياة أكثر من اثنتي وسبعين ساعة إذا لم يلقح البويضة بينما بعد الإلقاح تكون البويضة آيلة للحياة يقول أبو حامد الغزالي" وليس هذا (العزل) كالإجهاض والوأد، لأن ذلك جناية على موجود حاصل وله مراتب، وأول مراتب الوجود أن تقع النطفة في الرحم، وتختلط بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة"[3]، وهذا ما أثبته العلم الحديث وأهل الاختصاص في علم الأجنة[4].

3- عدم التمكن من رؤية الشيء لا يصلح دليلا على إثبات عدمه، فالنطفة من حديث الأربعينات هي مرحلة من مراحل الحمل، وهي حاصل نطفة الرجل والمرأة معا وهي في نمو وانقسام متتالي منذ لحظة حدوث الإلقاح , كما وصفها تعالى في قوله :

---

(1) رد المحتار: ابن عابدين، ج4، ص336 / البحر الرائق: ابن نجيم، ج3، ص349.

(2) فتح الباري: ابن حجر، ج11، ص544.

(3) إحياء علوم الدين، ج2، ص74.

(4) الجنين المشوه والأمراض الوراثية: محمد علي البار، ص39.

﴿خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ﴾[1]وهـذا مـا أثبته علم الأجنة ,حيث أصبح بالإمكان متابعـة تغيرات البويضة الملقحة بالصورة والمشاهدة بالعين طيلة الأربعين يوما الأولى من الحمل[2].

وعلى هذا يترجح قول المالكية ومن وافقهم في اعتبار البويضة الملقحة طيلة الأربعين يوما الأولى منذ لحظة التلقيح جنينا يحرم التعرض لها بالإسقاط بأي وسيلة كانت، ويشهد لهذا القول علم الأجنة الحديث الذي أناط النقاب عن مستور الجنين وكشف حقائق لم يبعد عنها قول أولئك الفقهاء، يقول الدكتور محمد علي البار عن هذه المرحلة من الدم المجتمع "يصف علم الأجنة هذه المرحلة باسم Attachment and implantation أي مرحلة الالتصاق والإنغراس، وفي هذه المرحلـة تعلـق الكرة الجرثومية بواسطة الخلايا الخارجية الآكلة Cytoraphoblasts بجدار الرحم وتحدث هذه عادة في اليوم الخامس أو السادس منذ بدأ التلقيح، وتحاط هـذه الكـرة الجرثومية Blastula ببرك من الدماء Blood lacumae ولذا فإن تعبير القـدماء بأن العلقة دم غليظ فيه جزء من الحقيقة، حيث أن العلقة العالقة بجدار الرحم تكـون محاطة بدم غليظ، وذلك في أول الأمر ثم تبدأ دورة دموية، فـي الأسـبوع الثـاني محدودة داخل هذه البرك الدموية وتتغذى العلقة من هذه الدماء"[3].

وهذا ما أقرته معظم المؤتمرات الإسلامية، يقول الدكتور حسـان حتحـوت "ونحسب أن موضوع الإجهاض قد حسم الآن في أكثر من مؤتمر إسلامي، باعتبار حياة الإنسان محترمة في كافة أدوارها، حتى دورها الجنيني، فلا يجوز إهدارها إلا لإنقاذ حياة الأم... وبينما ظن الفقهاء السابقون منذ قرون عديدة أن بدا الحياة قـرين بنفخ الروح الذي أورده حديث الأربعينات، أو إحساس الأم بحركة الجنين في بطنها

---

(1) الزمر(6).

(2) الآيات العجاب في رحلة الإنجاب: حامد أحمد حامد، ص91 – 100.

(3) الجنين المشوه والأمراض الوراثية: محمد علي البار، ص39.

وكلاهما يكون في نهاية الشهر الرابع للحمل، تتنبأ المعطيات العلمية الحديثة أن حياة الفرد قد بدأت قبل ذلك بكثير بدأت في الواقع منذ بدايتها بالتحام الحيوان المنوي وهو نصف خلية بالبويضة وهي نصف خلية، ليكونـا الخليـة الكاملـة، ذات الحصـيلة الإرثية، التي تميز الجنين الآدمي عامة، كما تميز إنسانا فردا بعينـه، لـم يتكـرر بتمامه، ولن يتكرر منذ آدم وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها"[1].

فوسائل إسقاط البويضة الملقحة المتمثلة في حبوب ما بعـد الجمـاع أو حبـوب الإستعجالات ، واللولب تعتبر وسائل إجهاض مبكر لا يجوز استعمالها إلا لضرورة معتبرة شرعا ودوافع طبية يقرها أهل الإختصاص من الأطباء ومن ذلك:

1- في حالة تعرض المرأة للإغتصاب.

2-المرأة التي تعاني من أمراض تمنعها من الحمل خشية عليها من زيادة الضرر أو خشية على ولدها من انتقال المرض إليه، فإن كان لها موانع طبية مـن اسـتعمال وسيلة من وسائل منع الإلقاح كأمراض القلب، وانسداد الصمامات، وارتفاع ضـغط الدم، وأمراض السكري، فلها أن تلجأ إلى استعمال اللولب.

المطلب الرابع: حكم وسائل التعقيم:

أجمع الفقهاء قديما وحديثا[2] على حرمة استئصال القدرة على الإنجـاب بـأي وسيلة كانت، استنادا إلى الأدلة الدالة على تحريم الإخصاء الذي كان معروفا قديما، وقد استدل الفقهاء بأدلة من الكتاب والسنة والمعقول على حرمة التعقيم.

أولا: أدلة تحريم التعقيم:

أ- من الكتاب: قو له تعالى: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾[3].

وجه الدلالة من الآية أن كثيرا من المفسرين قد حملوا لفظ التغيير في الآية على معنى الإخصاء، وهو مروي عن ابن عباس وعكرمة وأنس بن مالك وجمـع مـن

---

[1] تنظيم النسل وتحديده: (بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلام) مجلة المجمع، ع5, ج1, ص35.
[2] مجلة مجمع الفقه الإسلامي, ع5, ج1, ص748.
[3] النساء (119).

الصحابة والتابعين[1]، والإخصاء هو تغيير لخلق الله من حال القدرة على الإنجــاب إلى حال عدم القدرة عليه، وهذا محرم شرعا لأنه من عمل الشيطان وتحريضه جاء في "أضواء البيان"في تفسير هذه الآية : "أما خصاء بني آدم فهو حرام إجماعا، لأنه مثلة وتعذيب، وقطع عضو، وقطع نسل، من غير مسوغ شرعي ولا يخفى أن ذلك حرام"[2]، ويقول القرطبي[3]: "وأما خصاء الآدمي فمصيبة، فإنه إن خصي بطل قلبه وقوته عكس الحيوان، وانقطع نسله المأمور به ... ثم إن فيه ألمــا عظيمــا ربمــا يفضي بصاحبه إلى الهلاك، فيكون فيه تضييع مال وإهلاك نفس, وكل ذلك منهــي عنه، ثم هذه مثلة وقد نهى النبيﷺ عن المثلة وهو صحيح"[4]، والتعقيم المعاصــر بشتى وسائله لاشك في أنه كذلك, لأنه قطع لوظيفة العضو وتغيير لخلق الله فيلحقه التحريم.

ب- من السنة:

1- حديث سعيد بن أبي وقاص ﷺ قال:«رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مضعون

---

(1) تفسير الطبري جامع البيان في تأويل القرآن: الطبري ، دار الكتاب العلمية ،لبنان، ط2 ،1997،ج4 ص281 -282.

(2) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين الشنقيطي، دار الكتب العلميــة، لبنــان، ط1 1996، ج1، ص328.

(3) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي القرطبي، ولد فــي أوائــل القرن 7هــ, عاش وترعرع في قرطبة، إلى أن سقطت سنة 633هــ فهاجر إلى مصر أين أمضى بقية حياته، أخذ عن أبي العباس القرطبي وابن أبي حجة والحسن البكري ... من مؤلفاته: الجامع لأحكــام القرآن، الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى، التقريب لكتاب التمهيد، التذكار في أفضل الأذكار تــوفي بمصر سنة 671هــ. أنظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: محمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2003، ج1، ص282/ الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: ابن فرحون المالكي، تحقيق مأمون بن محي الدين الجنان، دار الكتب العلميــة، لبنــان ط1، 1996، ص406.

(4) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، م3، ج5، ص251.

أن يتبتل، ولو أذن لاختصينا»[5]، والمراد بالتبتل من الحديث هو الانقطاع عن النكاح وما يتبعه من الملاذ إلى العبادة، فينقطع العبد بذلك إلى ربه ويتفرغ لطاعته[1]، والحديث ظاهر في التحريم، لأن النبي ﷺ نهى عثمان بن مضعون عن التبتل بترك النكاح وذلك من غير مساس بالعضو، ففهم الصحابة أن الإخصاء وهو مساس بالعضو محرم من باب أولى بدليل قول سعد بن أبي وقاص:«ولو أذن لاختصينا» أي لو أذن في التبتل لفعلنا ما هو اقطع للشهوة منه وهو الإخصاء[2] ولا شك أن طرق التعقيم المعاصرة داخلة في التحريم إذ أن الإخصاء فيه إذهاب بالشهوة والقدرة على الإنجاب معا بينما التعقيم هو إذهاب للقدرة على الإنجاب مع بقاء الشهوة[3] فكان الجامع بينما هو تعطيل القدرة الإنجابية.

وفي رواية لمسلم ورد النهي صريحا بقول الراوي «أراد عثمان بن مضعون أن يتبتل فنهاه رسول الله ﷺ ولو أجاز له ذلك لاختصينا» والنهي في هذا الحديث مفاده التحريم.

2- حديث عبد الله بن مسعود «كنا نغزوا مع رسول الله ﷺ وليس لنا شيء فقلنا ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب»[4]، ودلالة الحديث واضحة في تحريم الإخصاء لنهي عليه السلام، قال الحافظ بن حجر:"والنهي نهي تحريم بلا خلاف في بني آدم"[5]، ثم إن الراوي ذكر حال الغزو وربط بين الرغبة في الإخصاء به، مما يدل على أن النبي ﷺ لم يعتبر حال الغزو مصوغا لاستئصال الشهوة والقدرة على الإنجاب .

---

[5] متفق عليه: صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب النهي عن التبتل، رقم 5073، ج3 ،ص1634/ صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب النكاح ، باب النهي عن التبتل ، رقم 3390، ج9، ص180.
[1] فتح الباري: ابن حجر ،ج9 ،ص148.
[2] المرجع نفسه ، ج9 ،ص149.
[3] تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة: سبيرو فاخوري، ص205.
[4] صحيح البخاري : كتاب النكاح، رقم 5075، ج3، ص1634
[5] فتح الباري: ابن حجر، ج9، ص 148.

جـــ- من المعقول:

إن من مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ النسل وبقاء جنس بني آدم، واستئصال القدرة على الإنجاب هو قطع النسل ومعارض لهذه الكلية، فاقتضى تحريمه لحفـظ وجود الإنسان[1]، ثم إن الجهاز التناسلي عند الإنسان الجهاز الوحيد الـذي يتـأخر عمله إلى غاية سن البلوغ[2]، واقترانه باكتمال العقل بل هو دلالة من دلائل البلـوغ ولا يعقل أن يفكر هذا العقل الذي هو مناط التكليف في تعطيل عمل هـذا الجهـاز وإنما الواجب استعماله في ما أباح الله وتوظيفه فيما جعل له وهو الإنجاب.

ثانيا: بعض فتاوى المتقدمين والمتأخرين في حرمة التعقيم:

1- فتاوى المتقدمين: أفتى معظم المتقدمين بحرمة استئصال القدرة على الإنجاب وقطع النسل ومن ذلك نجد:

- ما جاء في" شرح الزرقاني": "وأما جعل ما يقطع الماء أو يبرد الرحم فنص ابن العربي على أنه لا يجوز، أي لا لرجل ولا امرأة، وكذا يمنع الرجل من أن يتسبب في قطع مائه أو يقلل نسله والمرأة كذلك لان قطع مائها يوجب قطع نسلها "[3].

- جاء في "حاشية الجمل": " يحرم استعمال ما يقطع الحبل من أصله كما صرح به كثيرون وهو ظاهر"[4].

- جاء في "البجيرمي على الخطيب": " ويحرم ما يقطع الحبل من أصله "[5].

2- فتاوى المعاصرين: أيدت المؤتمرات والمجـامع الفقهيـة المعاصـرة حرمـة استئصال القدرة على الإنجاب ومن ذلك نجد نص مجمع الفقه الإسـلامي المنعقـد

---

(1) شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل : الزرقاني ،ج3، ص225.
(2) الآيات العجاب في رحلة الإنجاب: حامد أحمد حامد، ص 56-57.
(3) المرجع نفسه ،ج3، ص 225.
(4) حاشية الجمل : سليمان الجمل، ج4، ص447 .
(5) البجيرمي على الخطيب : سليمان البجيرمي، ج4، ص 392.

بدولة الكويت سنة 1988 حيث جاء فيه "يحرم استئصال القدرة على الإنجاب في الرجل والمرأة ما لم تدع إلى ذلك الضرورة بمعاييرها الشرعية"[6].

ومن قرار المجمع الفقهي يفهم أن الأصل في التعقيم الحرمة ولا يصار إليه إلا لضرورة شرعية، إذ أنه من مقتضى القواعد الفقهية، يجوز للزوج أو الزوجة الإقدام على عملية التعقيم في حال الأمراض المانعة للحمل وبالأخص الزوجة إذا لم تنفع معها وسائل منع الحمل المؤقتة.

ومن هذه الأمراض التي يذكرها الأطباء[1]:

1- أمراض القلب الخلقية المستعصية العلاج.

2- أمراض ضيق صمامات القلب الحادة.

3- أمراض الكلى المتقدمة.

4- أمراض الجهاز التنفسي وبالأخص الحالات التي تكون عائقا للحمل كوجود الأمفيزيما (انتفاخ الأسناخ الهوائية وتحطمها) أو وجود فشل رئوي .

5- أمراض الجهاز الهضمي كالسرطان.

6- أمراض الجهاز العصبي كالتصلب والشلل.

7- الأمراض الوراثية .

أما الرجل فلا مسوغ له لإجراء التعقيم إلا في حالة الأمراض الوراثية .

---

[6] مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع5، ج1، ص748.

[1] سياسية ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص373.

المبحث الثاني

حكم وسائل منع الحمل من حيث تعلّقها بمقصد تنظيم النسل

مما سبق اتضح أن وسائل منع الحمل منها ما هو مشروع ومنها ما هو محـــرم لكن المشروعة منها هي الأخرى تأخذ حكما آخر من حيث النظر إلـــى مقاصـــدها المؤدية إليها، فإن كان المقصود مباحا كانت مباحة، وإن كـــان المقصـــود محرمـــا صارت محرمة, والمقصد الذي تتعلق به وسائل منع الحمل هو تنظيم النسل، فما هو مفهوم هذا التنظيم؟ وما أقوال العلماء فيه؟.

المطلب الأول: مفهوم تنظيم النسل:

أوّلا:تاريخ فكرة تنظيم النسل:

إن الدعوة إلى تنظيم النسل قديمة قدم الشعوب وإن لم تكن على الحقيقة التي آل إليها في العصر الحديث، فقد نادى بهذه الدعوة عدة فلاســـفة قـــديما، ومـــن ذلـــك الفيلسوف اليوناني آفلاطون plato (428–346 ق.م) نادى في كتابه "الجمهوريـــة" إلى المدينة الفاضلة وتحديد عدد سكانها عند عدد معين، وعلى الدولة أن تتخذ كـــل الوسائل لتحقيق هذا الأمر وذلك بتحديد الزواج والنسل، ثم توالت الدعوة إلى تنظيم النسل من بعد ذلك إلى أن ظهرت المالثوسية ومشكلة السكان علـــى يـــد الباحـــث الاقتصادي الانجليزي "توماس روبـــرت مـــالتوس" Thomas Robert Malthus (1766–1834م) الملقب بفيلسوف التشاؤم، وذلك أنه أصدر مقالا بعنـــوان "تزايـــد السكان وأثره في تقدم المجتمع في المستقبل" عام1798، يعرض فيه ما توصل إليه

فقال أن السكان يتزايدون على سطح الأرض بسرعة رهيبة على شكل متتالية هندسية (2،4،8،16،32...) بينما في المقابل تتزايد الموارد الاقتصادية بشكل متتالية حسابية (1،2،3،4،5...) وهذا ما سيؤدي لا محالة يوما إلى اكتظاظ الأرض بالسكان ويتعرض البشر إلى المجاعة والفقر، وأن التطور التكنولوجي لن يجعل القرون القادمة أسعد، لذلك اقترح كحل لهذه المشكلة الرهبنة وتأخير سن الزواج.

ولأن مالتوس كان راهبا ورجل كنيسة لم يقترح الإجهاض والتعقيم لمعارضته لهذا الأمر، إلى أن خلف من بعده أنصار تبنوا نظريته فظهرت دعوة فرانس بلاس Francis Place في فرنسا إلى استعمال وسائل منع الحمل لتنظيم النسل وانتشرت الدعوة في معظم دول أوربا والولايات المتحدة الأمريكية واحتدم الصراع بين الكنيسة وأنصار المالثوسية إلى أن تبنت الحكومات الغربية الفكرة، فتأسس اتحاد تنظيم الوالدية في أمريكا سنة1942 وانتشرت عيادات تنظيم الأسرة في أوربا ثم عقد اجتماع عالمي للوالدية عام1952، فتأسس الاتحاد العالمي لتنظيم الوالدية الذي اعتبر تنظيم النسل والدعوة إليه من أهم بنود حقوق الإنسان، فكرست كافة الوسائل والأموال الضخمة لنشر سياسة تنظيم النسل في دول العالم[1].

ثانيا: تعريف تنظيم النسل:

أ- تعريف تنظيم النسل لغة:

التنظيم: لغة: من مادة نظم، جاء في لسان العرب: النظم بفتح الميم وسكون الظاء التأليف، ونظمت اللؤلؤ أي جمعته في السلك أو الخيط, والتنظيم مثله.[2]

---

[1] راجع: تحديد النسل وتنظيمه: محمد سعيد رمضان البوطي (بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي) مجلة المجمع، ع5, ج1، ص98-101/سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص27-52/ تناسل المسلمين بين التحديد والتنظيم: أحمد محمد جمال(بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي) مجلة المجمع, ع5, ج1, ص282.

[2] لسان العرب: ابن منظور، مادة النظم، ج6، ص667.

وجاء في تاج العروس: كل شيء قرنته بآخر أو ضممت بعضه إلى بعض فقد نظمته[3], فالتنظيم لغة هو الترتيب والتنسيق.

النسل: لغة: الخلق بفتح الخاء وسكون اللام، وهو الذرية والولد والجمع أنسال، فيقال تناسل بنو فلان إذا كثر أولادهم وولد بعضهم من بعض [4].

ب- تعريف تنظيم النسل اصطلاحا: إن مصطلح تنظيم النسل يحمل تسميات كثيرة فيقال أيضا: تحديد النسل، تباعد الولادات، تنظيم الأسرة، التخطيط العائلي، تنظيم النمو الديمغرافي، لذلك اختلف الفقهاء في تعريفه.

1- منهم من يرى أن المسمى واحد وقد تعددت التسميات المرادفة له.

يقول الدكتور حسان حتحوت: "تقول تنظيم النسل وتحديده فما الفرق بينها؟ تاريخيا -وقد عاصرت ذلك- بدأت الحركة بشعار منع الحمل فلما أثار غبارا غيرته لتحديد النسل، فلما أثار غبارا غيرته لتنظيم النسل أو تنظيم الأسرة، بقصد المباعدة بين الأحمال وصولا إلى العدد المناسب لكل أسرة من الأطفال"[1].

ويقول الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي: "كلمة (تحديد النسل) أو (تنظيم النسل) تعني في المصطلح الشائع اليوم كل ما قد يتبعه الزوجان من الوسائل والأسباب التي من شأنها إن تحول دون نشوء الحمل، كليا أو جزئيا" [2].

ويقول الدكتور مصطفى كمال التارزي: "وتنظيم النسل أو ضبط النسل أو تحديد النسل أو التحكم في النسل، أو تنظيم الولادة عبارات حديثة، حلت محل كلمة العزل المعروفة عند العرب وعند الفقهاء خاصة في القديم، وهي كلها تتعلق بمعنى واحد

---

[3] تاج العروس: الزبيدي، مادة نظم، ج17، ص689.

[4] لسان العرب: ابن منظور، مادة نسل، ج6، ص628/تاج العروس: الزبيدي، مادة نسل، ج15 ص733.

[1] تنظيم النسل وتحديده: حسان حتحوت (مجلة مجمع الفقه الإسلامي) ع5 ،ج1، ص87.

[2] تحديد النسل وتنظيمه: البوطي (مجلة مجمع الفقه الإسلامي)، ع5, ج1، ص98.

وتؤول إلى نتيجة واحدة هي تحديد النسل، وإنما استبدلوا أخيرا كلمة التحديد بالتنظيم ليخففوا من وقع معنى التحديد في نفوس الذين رفضوا التحكم في عملية الإنجاب"[3].

2- ومن الفقهاء من يرى التفريق بين المصطلحات:

يقول الدكتور محمد سيد طنطاوي "ما معنى تنظيم الأسرة؟ وهل هناك فرق بينه وبين التحديد والتعقيم والإجهاض؟ والجواب ببساطة تنظيم الأسرة معناه أن الزوجان باختيارهما واقتناعهما الوسائل التي يريانها كفيلة بتباعد فترات الحمل أو إيقافه لمدة معينة من الزمان يتفقان عليها فيما بينهما والمقصود من ذلك تقليل عدد أفراد بصورة تجعل الأبوين يستطيعان القيام برعاية أبنائها رعاية متكاملة، بدون عسر أو حرج أو احتياج غير كريم، وهناك فرق شاسع بينه وبين التحديد والتعقيم والإجهاض، إذ تحديد النسل بمعنى منعه منعا مطلقا ودائما، حراما شرعا، ومثله التعقيم الذي هو بمعنى القضاء على أسباب النسل نهائيا"[1].

ويعرفه الشيخ مولاي مصطفى العلوي "هو اتخاذ ما يمنع الحمل المعهود بين الذكر والأنثى عند الاتصال الجنسي بين الرجل وزوجته بصفة مؤقتة أو دائمة فالدائمة هي التحديد والمؤقتة هي التنظيم"[2].

3- ومنهم من يعرف تنظيم النسل بتعريف أعم من حصره في حدود إرادة الزوجين فيعرفه عبد الله البسام بقوله: "هو وضع حد ينتهي إليه نسل الأولاد بتقدير من الأبوين أو من الدولة لغاية مرادة، بوسائل يظن أنها تمنع الحمل"[3].

---

(3) تحديد النسل وتنظيمه: مصطفى كمال التارزي (بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي) مجلة المجمع ع5, ج1،ص237.

(1) تنظيم النسل ورأي الدين فيه: محمد سيد طنطاوي (بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي) مجلة المجمع ع5,ج1, ص86.

(2) تحديد النسل وتنظيمه: مولاي مصطفى العلوي (بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي) مجلة المجمع ع5,ج1, ص328.

(3) تنظيم النسل وتحديده: عبد الله بن عبد الرحمن البسام (بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي) مجلة المجمع ع5, ج1, ص140.

الظاهر من هذه التعاريف أن العلماء لم يتفقوا على تعريف واحد لتنظيم النسل وذلك لاختلافهم في حكمه، فمن رأى التحريم عرفه بالمعنى الذي يفيد التحريم ومن رأى الإباحة عرفه بالوجه الذي يفيد الإباحة، فالخلاف لا يزال حاصلا رغم أن المؤتمر الإسلامي المنعقد بالرباط 1971 خرج بتعريف لتنظيم الأسرة بأنه: "قيام الزوجين بالتراضي بينهما وبدون إكراه، باستخدام وسيلة مشروعة ومأمونة لتأجيل الحمل أو تعجيله بما يناسب ظروفهما الصحية والاجتماعية والاقتصادية, وذلك في نطاق المسؤولية نحو أولادهما وأنفسهما"[4].

المطلب الثاني: أنصار تنظيم النسل وأدلتهم: ذهب جمع من الفقهاء المعاصرين في مؤتمراتهم الإسلامية حول تنظيم النسل في الإسلام[1] إلى تأييد فكرة تنظيم النسل وقد استدلوا بأدلة من الكتاب والسنة والمعقول في هذا الموضوع.

أولا: الأدلة من الكتاب: استدل أنصار تنظيم النسل بجملة من الآيات من ذلك:

1- قوله تعالى ﴿وَمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُم بِٱلَّتِي تُقَرِّبُكُمۡ عِندَنَا زُلۡفَىٰٓ إِلَّا مَنۡ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ جَزَآءُ ٱلضِّعۡفِ بِمَا عَمِلُواْ وَهُمۡ فِي ٱلۡغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ﴾ [1]

ومعنى زلفى الرفعة والدرجة، أي كثرة الأولاد والأموال ليست تقرب العبد من ربه, وإنما العمل الصالح والإيمان الخالص، "وقد روى الليث عن طاوس أنه كان يقول: اللهم ارزقني الإيمان والعمل وجنبني المال والولد فإني سمعت فيما أوحيت: ﴿وَمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُم بِٱلَّتِي تُقَرِّبُكُمۡ عِندَنَا زُلۡفَىٰٓ إِلَّا مَنۡ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ جَزَآءُ ٱلضِّعۡفِ بِمَا عَمِلُواْ وَهُمۡ فِي ٱلۡغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ﴾ " [2].

---

[4] مجلة المجمع، ع5, ج1, ص568.

[1] انظر خلاصة بحوث ومناقشات مؤتمر الرباط 1971(مجلة مجمع الفقه الاسلامي)ع5، ج1 ص523.

[1] سبأ (37).

[2] الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ،ج14، ص305.

2- قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [3]

وقوله تعالى: ﴿ أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ﴾[4] ففي الآيتين يمدح الله القلة القوية الصابرة ويذم الكثرة الضعيفة, فالعبرة في الأولاد الصلاح وان كان واحدا لا الكثرة مع الفساد .

ثانيا:الأدلة من السنة والآثار:

استدل أنصار تنظيم النسل أيضا على مذهبهم بأدلة من أقوال المصطفى والآثار المروية عن الصحابة رضي الله عنهم من ذلك:

1- الأحاديث الصحيحة الواردة في العزل عموما التي سبق تخريجها[1].

2- حديث حذيفة بن اليمان« خيركم في المائتين كل خفيف الحاذ الذي لا أهل له ولا ولد » وفي رواية « يأتي على الناس أفضل أهل ذلك الزمان كل خفيف الحاذ قيل يا رسول الله من الخفيف الحاذ، قال: قليل العيال »[2] في الحديث مدح لقليل العيال خفيف الظهر، وبتنظيم النسل يكون الرجل كذلك.

---

(3) الأنفال (65-66).

(4) التكاثر (1).

(1) أنظر: ص73.

(2) ضعيف: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري، مؤسسة الرسالة ،تحقيق بكري حيان وصفوة السقا، لبنان، رقم 44492، ج16 ص285.انظر تعليق الشيخ ناصر الدين الألباني في: ضعيف الجامع الصغير،المكتب الإسلامي، لبنان ط3، رقم2919، ص428.

3- حديث بكر بن عبد الله المزني عن أبيه « قلة العيال أحد اليسارين »[3] يفهم من الحديث أن تنظيم النسل هو أحد اليسارين .

4- حديث ثوبان « يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: بل أنتم كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم وليقذفن الله في قلوبكم الوهن فقال قائل: يا رسول الله وما الوهن قال: حب الدنيا وكراهية الموت »[5]، فالنبي ﷺ ذم كثرة الأمة الضعيفة، فالعبرة بالكيف لا بالكم في عدد الأولاد.

5- حديث أبي أمامة « إن أغبط أوليائي عندي لمؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من الصلاة، أحسن عبادة ربه وأطاعه في السر وكان غامضا في الناس لا يشار إليه بالأصابع، وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك »[1] في الحديث مدح لخفيف الحاذ الذي بين ﷺ أنه قليل العيال وما تنظيم النسل إلا تقليل للعيال وتحقيق لخفة الحال .

6- حديث عائشة رضي الله عنها:« لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظا»[2].

7 – حديث ابن عمر « جهد البلاء كثرة العيال مع قلة الشيء »[3] وقد ثبت في الخبر أن النبيﷺ كان يتعوذ من جهد البلاء كما جاء في الصحيح من حديث أبي

---

[3] ضعيف كنز العمال: الهندي ، رقم44506 ،ج16 ،ص287. انظر تعليق الشيخ ناصر الدين الألباني في: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، مكتبة المعارف، السعودية، ط2، 2000،رقم 1560، ج4، ص64.

[5] صحيح: سنن أبي داود، رقم4297، ص640،تحقيق وتعليق الشيخ ناصر الدين الألباني .

[1] حسن: سنن الترمذي، رقم 2347، ص529/ سنن ابن ماجة، رقم4117 ،ص685/مشكاة المصابيح: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: ناصر الدين الألباني،المكتب الإسلامي، لبنان ط3، 1985، ج3، ص1433.

[2] ضعيف: المعجم الأوسط: الطبراني، باب الميم من اسمه محمد ،رقم6614 ،ج16 ،ص192، قال فيه الهيثمي:" فيه جماعة لم أعرفهم" انظر: مجمع الزوائد، باب ثان في أمارات الساعة،ج4، ص325.

[3] ضعيف: كنز العمال: الهندي البرهان فوري ،رقم44491، ج16 ،ص285.انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة: الألباني، رقم2592، ج6، ص102.

هريرة :«أن النبي ﷺ كان يتعوذ من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء»[4] وكثرة الأولاد هي مظنة قلة الشيء والفقر.

8- حديث علي بن أبي طالب: «التدبير نصف العيش، والتودد نصف العقل والهم نصف الهرم وقلة العيال أحد اليسارين» [5].

9- عن عبد الله بن الصامت قال: « وددت أن أهلي حين تعشوا عشاءهم واغتبقوا غبوقهم (شربوا شرابهم) أصبحوا موتى على فرشهم، قيل يا فلان ألست على غنى؟ قال بلى ولكني سمعت أبا ذر يقول: يوشك يا ابن أخي إن عشت إلى قريب أن ترى الرجل يغبط بخفة الحال كما يغبط اليوم أبو العشرة رجال»[6].

ثالثا: الأدلة من المعقول: احتج أنصار تنظيم النسل بما يلي:

1- إن أرزاق الأرض من ماء وهواء وغذاء محدودة، والبشر في تزايد كبير، مما سيحدث فارقا كبيرا في المستقبل بين الناس وأرزاقهم، فلا وسيلة إلى إحداث التوازن بين الأمرين إلا بتنظيم النسل وتقنينه وتشجيع استعمال وسائل منع الحمل ووقوف كل أسرة عند عدد معين من الأولاد [1].

2- إن مصلحة الدولة في تحقيق التوازن بين مواردها وسكانها وتحقيق الاكتفاء الذاتي يتعارض مع مصلحة الأسرة في كثرة الأولاد والرغبة في الإنجاب ومعلوم أن المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة[2].

---

[4] صحيح البخاري: كتاب الدعوات، باب جهد البلاء، رقم6347 ،ج4 ،ص1996.

[5] ضعيف: مسند الشهاب القضاعي، باب التدبير نصف العيش ،رقم32،ج1، ص52. انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة: الألباني، رقم1560، ج4، ص64.

[6] المستدرك على الصحيحين: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري مع تعليق الذهبي في التخليص: تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1990، ج4، ص494 وقال الذهبي هو على شرط البخاري ومسلم.

[1] تحديد النسل وتنظيمه: محمد سعيد رمضان البوطي (بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع5،ج1، ص100.

[2] الإسلام وتنظيم الأسرة: محمد المكي الناصري(خلاصة مؤتمر الرباط) مجلة مجمع الفقه الإسلامي ع5، ج1، ص546.

3- لم يرد في تنظيم الأسرة نص قطعي الثبوت والدلالة بحرمته، فيبقى الأمر على الإباحة الأصلية[3].

4- تنظيم النسل فيه حفظ لصحة المرأة وجمالها، وتنظيم لنفقات الأسرة تحرزا من التعرض للفقر والحاجة في المستقبل[4] وقد اعتبر هذه الدوافع بعض الفقهاء قديما كالغزالي بقوله: "النيات الباعثة على العزل خمس الأولى، في السراري وهو حفظ الملك عن الهلاك، باستحقاق العتاق وقصد استبقاء الملك بترك العناق، ودفع أسبابه ليس بمنهي عنه، الثانية استبقاء جمال المرأة وسمنها لدوام التمتع، واستبقاء حياتها خوفا من خطر الطلاق، وهذا أيضا ليس منهيا عنه، الثالثة: الخوف من كثرة الحرج بسبب كثرة الأولاد والاحتراز من الحاجة إلى التعب في الكسب ودخوله مداخل السوء، وهذا أيضا غير منهي عنه،فان قلة الحرج معين على الدين، نعم الكمال والفضل في التوكل والثقة بضمان الله حيث قال: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا﴾ [1] ولا جرم فيه سقوط عن ذروة الكمـــال وترك الأفضـــل، ولـــكن النظر إلى العواقب وحفظ المال وادخاره مع كونه مناقضا للتوكل لا نقول إنه منهي عنه الرابعة: الخوف من الأولاد والإناث، لما يعتقد في تزويجهن من المعرة كما كانت من عادة العرب، في قتلهم الإناث ، فهذه نية فاسدة لو ترك بسببها أصل النكاح.... الخامسة: أن تمتنع المرأة لتعزيزها ومبالغتها في النظافة والتحرز من الطلق والنفاس والرضاعة وكان ذلك عادة نساء الخوارج لمبالغتهن في استعمال المياه،

---

[3] نظرة الإسلام إلى تنظيم الأسرة: محمد سلام مدكور، دار النهضة العربيـــة، ط1،1965، مصـــر ص26.

[4] الحلال والحرام: القرضاوي، ص176.

[1] هود (6).

حتى كن يقضين صلوات أيام الحيض ولا يدخلن الخلاء إلا عراة فهذه بدعة تخالف السنة فهي سنة فاسدة "[2].

المطلب الثالث: المعارضون لتنظيم النسل وأدلتهم: ذهب جمع من العلماء[3] إلى تحريم تنظيم النسل وقد استدلوا بأدلة من الكتاب والسنة والمعقول.

أوّلا: الأدلة من الكتاب:

1- قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾[4] ووجه الدلالة من الآية أن الله تعالى خلف آدم وحواء ونشر منهما رجالا ونساء وفرقهم على الأرض[5] وهذا دليل على أن التناسل والتكاثر مطلوب لتحقيق تعمير الأرض.

2-قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةٗ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِۚ أَفَبِٱلۡبَٰطِلِ يُؤۡمِنُونَ وَبِنِعۡمَتِ ٱللَّهِ هُمۡ يَكۡفُرُونَ ﴾[6] وجه الدلالة من الآية أن الله شرع الزواج لإنجاب الأبناء والحفدة، وهذا يكون لا يكون بمنع الإنجاب وتحديده.

3- قوله تعالى: ﴿ لِّلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثٗا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوۡ يُزَوِّجُهُمۡ ذُكۡرَانٗا وَإِنَٰثٗاۖ وَيَجۡعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًاۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٞ قَدِيرٞ﴾[1]. ووجه الدلالة من الآية أن الإنجاب أو عدمه هو أمر من الله، فعلى الزوجين أن يفوضا أمرهم إليه ولا يعارضان قدر الله بمحاولة منع الإنجاب.

---

[2] إحياء علوم الدين: الغزالي ،ج2 ،ص74-75.
[3] كالشيخ أبو الأعلى المودودي، والشيخ أبو زهرة وغيرهما
[4] النساء (1).
[5] الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ،ج5، ص2.
[6] النحل (72).
[1] الشورى (49 - 50).

4- قوله تعالى: ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾[2] جاء في تفسير هذه الآية في تفسير الطبري " وقد يدخل في قوله وابتغوا ما كتب الله لكم" جميع معـــاني الخير المطلوبة غير أن أشبه المعاني بظاهر الآية قول من قال معناه وابتغـــوا مـــا كتب لكم من الولد لأنه عقيب قوله تعالى " فالآن باشروهن " بمعنى جامعوهن فيكون المعنى: وابتغوا ما كتب الله في مباشرتكم إياهن من الولد والنسل"[3].

5- قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾﴾[4].

قال القرطبي: هذه الآية تدل على الترغيب في النكاح والحث عليه وتنهى عن التبتل وهو ترك النكاح، وهذه سنة المرسلين كما نصت عليه هذه الآية"[5]، فالإنجاب وحب الولد هو من هدي الرسل والأنبياء وقد جاء في القرآن ذكر دعـــوى بعـــض الأنبياء بأن يرزقهم الله الأولاد، ومن ذلك:

- دعاء إبراهيم ربه: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠٠﴾ فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ﴾[6].

- دعوة زكريا عليه السلام ربه: ﴿ ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآ ﴿٢﴾ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ﴿٣﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّي وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴿٤﴾ وَإِنِّي خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِيَ مِن وَرَآءِى وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ﴿٥﴾ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ وَٱجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ﴿٦﴾ ﴾[1] وهذه دعـــوى

---

[2] البقرة (187).
[3] تفسير الطبري، ج2 ،ص175.
[4] الرعد (38).
[5] الجامع لأحكام القرآن: القرطبي ،ج9 ،ص328.
[6] الصافات (100-101).
[1] مريم (2-6).

عباد الله الصالحين من بعدهم، قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبۡ لَنَا مِنۡ أَزۡوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعۡيُنٖ وَٱجۡعَلۡنَا لِلۡمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾ ﴾[2].

6- قوله تعالى: ﴿ نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾ ﴾[3] ووجه الدلالة من الآية: أن الله تعالى سمى النساء حرثا، والحرث إنما يكون للإنتاج، والإمتناع عن الإنجاب هو تعطيل لهذا الحرث.

ثانيا: الأدلة من السنة والآثار:

1- حديث معقل بن يسار قال: جاء رجل إلى النبيﷺ فقال: إني أصبت امرأة ذات جمال وحسب وأنها لا تلد، أفأتزوجها ؟ قال: «لا، ثم أتاه الثانية فنهاه ثم أته الثالثة فقال" تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم»[4] وفي مصنف عبد الرزاق أن النبي ﷺ قال: « لامرأة سوداء ولود أحب إلي منها»[5].

الودود: هي المرأة التي تحب زوجها، أما الولود: هي التي تكثر ولادتها، فالمرأة الولود إن لم تكن ودودا لم يرغب الزوج فيها، وإن كانت الودود غير ولود لم يحصل المطلوب وهو الإنجاب[1].

2- حديث أنس بن مالك قال: جاء ثلاث رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسالون عن عبادة النبي، فلما أخبروا، كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ قد غفر

---

(2) الفرقان (74).

(3) البقرة (223).

(4) حسن صحيح: سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم تلد من النساء، رقم 2050 ،ص311/ سنن النسائي، باب النكاح وكراهية تزويج العقيم، رقم،3227، ص499.انظر: تعليق الشيخ الألباني على الحديث في تحقيقه للكتابين، وانظر: صحيح الترغيب والترهيب: الألباني، مكتبة المعارف،الرياض، السعودية،ط1، 2000، رقم1921، ج2، ص406.

(5) مصنف عبد الرزاق: باب نكاح الأبكار والمرأة العقيم، رقم10344، ج6 ،ص160.

(1) عون المعبود شرح سنن أبي داود: أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، المكتبة التوفيقية مصر، ج6، ص29.

الله له ما تقدم من ذنب وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقـال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجـاء رسول الله ﷺ فقال: « أنتم قلتم كذا وكذا ؟ أما والله إني أخشاكم لله وأتقـاكم، لكنـي أصوم وأفطر وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغبي عن سنتي فليس مني »[2]

في الحديث دلالة على أن الزواج سنة النبي ﷺ ومن سنته ﷺ أن أنجب، فالإنجاب مرغوب فيه.

3- حديث أنس بن مالك أن أم سليم قالت: يا رسول الله، أنس خادمك أدع الله لـه قال: « اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته »[3]، وقد أقر الله عين أنس بن مالك بدعوة النبي ﷺ بقرابة مائتي إبن وحفيد، حتى أصبح له حي من الأبناء.

4- حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: « انكحوا فإني مكاثر بكم »[4].

5- حديث عبد الله ابن مسعود ﷺ أن النبي ﷺ قال: « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء »[5].

6- حديث أنس بن مالك ﷺ : كان رسول الله ﷺ يأمر بالباءة وينهى عن التبتل نهيا شديدا ويقول: « تزوجوا الودود الولود إني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة »[1].

7- حديث جابر بن عبد الله ﷺ قال: كنت مع رسول الله ﷺ في غزوة، فلما قفلنـا تعجلت على بعير قطوف، فلحقني راكب من خلفي فالتفت فإذا أنـا برسـول الله ﷺ

---

[2] متفق عليه: صحيح البخاري: كتاب النكـاح، بـاب الترغيـب فـي النكـاح، رقـم5063 ، ج3 ص1631/ صحيح مسلم كتاب النكاح، باب استحباب النكاح، رقم3389، ج9 ،ص178.

[3] صحيح البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعوة بكثرة المـال والولـد مـع البركـة، رقـم6378 ص1166.

[4] صحيح: سنن ابن ماجة، كتاب النكاح، باب تزويج الحرائر، رقم186، ج2 ،ص536.

[5] متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب النكاح، قول النبي من استطاع منكم الباءة، رقـم 5065، ج3 ص1632/ صحيح مسلم ، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم3384، ج9 ،ص175.

[1] صحيح لغيره: مسند أحمد، مسند أنس بن مالك، رقم13919، ج28 ،ص452، انظر تعليق محققه: شعيب الأرنؤوط / السنن الكبرى البيهقي، باب استحباب الزواج بالودود الولـود، رقـم13476، ج7 ص131.

قال: « ما يعجلك » قلت: إني حديث عهد بعرس، قال:« فبكرا تزوجت أم ثيبا ؟ » قلت بل ثيبا، قال:« فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك » فلما قدمنا ذهبنا لندخل، فقال « أمهلوا حتى تدخلوا ليلا، لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة » قال: وحدثني الثقة أنه قال في هذا الحديث:« الكيس الكيس يا جابر» يعني الولد[2].

القطوف هو البعيرالبطيء في مشيه، والشعثة صفة تطلق على المرأة الملبدة الشعر ذلك أن المرأة إن غاب عنها زوجها كانت مظنة عدم التهيء والإمتشاط وتستحد المغيبة أي: تزيل الشعر عنها بالإستحداد الذي يكون غالبا باستعمال الحديدة وهي الموسى[3].

ووجه الاستدلال من الحديث أن النبيﷺ حث جابر على طلب الولد وليس مجرد الوطأ[4].

8- قول عمر ابن الخطاب ﷺ « حصير في البيت خير من امرأة لا تلد »[5] قال أبو زهرة[6]: "وحديث يكون موقوفا على عمرﷺ وهو الصادق الأمين الفاهم للإسلام حق الفهم لا يمكن إلا أن يكون معبرا تعبيرا دقيقا عن صفاته"[7].

9- – قول عمر ابن الخطاب ﷺ « إني لأتزوج المرأة وما لي فيها حاجة، وأطؤها وما أشتهيها، قيل له: وما يحملك على ذلك يا أمير المؤمنين ؟ قال: حتى يخرج الله مني من يكاثر به النبي النبيين يوم القيامة »[1].

---

[2] صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب طلب الولد، رقم5245، ص286.

[3] فتح الباري: ابن حجر، ج9، ص153.

[4] نفس المرجع،ج9، ص426.

[5] ضعيف: سنن أبي داود، تعليق: الألباني، باب في الطيرة، رقم3922، ج2 ،ص412.

[6] هو محمد بن أحمد أبو زهرة، ولد سنة 1316هـ، فقيه أصولي، درس في الجامع الأحمدي ومدرسة القضاء الشرعي بمصر، من مؤلفاته: أصول الفقه، تاريخ الجدل في الإسلام، الأحوال الشخصية، توفي عام 1394هـ.انظر: الأعلام: الزركلي، ج6، ص25.

[7] تنظيم الأسرة: أبو زهرة، ص95.

[1] تفسير الطبري، ج3 ،ص509.

يقول الشيخ أبو زهرة :" قد رويت في الدعوة إلى الإكثار من النسل أحاديث كثيرة يذكر أهل الخبرة بالحديث أنّه في بعض الروّاة من فيه ضعف، ولكن يذهب بضعف الضعفاء كثرة الروّاة، وتضافر المعنى في كلّ الأخبار "[2]

ثالثا: الأدلة من المعقول:

1- إن الإنجاب هو الفطرة السليمة للمرأة، وكل عضو في جسم المرأة لما خول له ورحمها مخول للإنجاب، وتغيير الفطرة فيه مضرة للمرأة[3].

2- إن تنظيم النسل يعجل بفناء الأمة وشيخوختها، مما يضعف كيان الدولة، لــذلك تسعى الدول الغربية الآيلة إلى الشيخوخة إلى إيقاف زيادة سكان الدول المتخلفة [4].

3- إن تنظيم الأسرة دعوة صهيونية غربية، بدليل أن الدول الغربية هي التي تعمل على نشرها وتموّلها[5].

المطلب الرابع: المناقشة والترجيح:

أولا: مناقشة أنصار تنظيم النسل:

أ- مناقشة الأدلة من الكتاب: نوقشت أدلة أنصار تنظيم النسل من القرآن بما يلي:

1- إن قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُم بِٱلَّتِي تُقَرِّبُكُمۡ عِندَنَا زُلۡفَىٰٓ إِلَّا مَنۡ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ جَزَآءُ ٱلضِّعۡفِ بِمَا عَمِلُواْ وَهُمۡ فِي ٱلۡغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ ﴾ ليس فيه نبذ للولد والمال بإطلاق كما فهمه طاوس، لأنه قد جاء في تفسير القرطبي أيضا:

" قلت: قول طاوس فيه نظر، والمعنى والله أعلم: جنبني المال والولد المطغيين أو الذين لا خير فيهما، فأما المال الصالح والولد الصالح للرجل الصالح فنعم هذا "[1].

---

[2] تنظيم الأسرة: أبو زهرة ،ص95

[3] المرجع نفسه ،ص95.

[4] سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص63- 64.

[5] تنظيم الأسرة: أبو زهرة، ص105.

[1] الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، ج14، ص268.

2- قوله تعـــالى: ﴿ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾ وقوله تعالى:﴿ أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ ليس فيهما دلالة على ذم الكثرة من الأولاد بإطلاق، ففي مواضع أخرى من القرآن الكريم نجد بأنّ الكثرة ممدوحة، كما في قوله تعـــالى: ﴿وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ۖ وَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾[2].

ب- مناقشة الأدلة من السنة والآثار:

1- إن الإستدلال بحديث إباحة العزل على إباحة تنظيم الأسرة غير مسلم بـــه، لأن النبي ﷺ إنما أباح العزل للسائل عنه وحده بقوله: « اعزل عنها إن شئت » وترك المشيئة له، ولم يأمر سائر الصحابة به كحكم عام كما تدعوا إليه حركـــات تحديـــد النسل اليوم.

2- ردّ عن الأحاديث الذامة لكثرة العيال أنها ضعيفة لا يصح منها شيء فلا تصلح للإحتجاج بها[3].

3- ردّ عن الأحاديث المرغبة في العزوبة أنّه بالإضافة إلى ضعفها فهي معارضة بالأحاديث المرغبة في النكاح، وهي أصح وأكثر طرقا.

جـــ- مناقشة الأدلة من المعقول:

1- إن القول بأن أرزاق الأرض ستضيق بأهلها نظرية مردودة من عدة وجوه:

---

(2) الأعراف (86).

(3) قضية تحديد النسل: أم كلثوم يحيى مصطفى خطيب، ص84.

أ- إن الذي خلق الأرض وقدر فيها أقواتها هو الله عز وجل وليس البشر، قال تعالى ﴿إِنَّ هَـٰذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُۥ مِن نَّفَادٍ﴾ [1] وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِيَ مِن فَوْقِهَا وَبَـٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِيٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ﴾[2].

ذلك أن الله تعالى خلق فيها أنهارها وأشجارها ودوابها وقدر أرزاق أهلها وما يصلح لمعاشهم من التجارات والأشجار والمنافع في كل بلدة [3]، والقول بأن الأرض سوف لن تصبح صالحة للبشر مع تزايد السكان تكذيب للقران الكريم.

ب- إنّ مالتوس درس نظريته على فرض أنّ التكاثر البشري هو عملية بيولوجية محضة، مستقلة عن الضروف والأوضاع الإقتصادية والإجتماعية للإنسان، بأن رمز إلى التزايد السكاني بمتتالية هندسية، والدراسات المعاصرة أثبتت أن السكان في أيّ نجتمع هم متغير تابع، فلا يجوز معالجته بمعزل عن سائر المتغيرات الإقتصادية والإجتماعية، كما أنّ مالتوس أقام الشطر الثاني من نظريته على مبدأ تناقص الغلة، وهو أنّ الأرض في إنتاجها لا تتناسب مع الزيادة المستخدمة من عنصري العمل ورأس المال، أي أنّ الأرض بعد حد معين من الإستخدام تصل إلى حد التشبع، ومضاعفة العمل ورأس المال لا تزيد من الناتج بنفس الكمية، ولكنّ مالتوس قد أهمل في فكرته هذه عنصر التقدم العلمي والتكنولوجي، وهذا ما هدم نظريته في العصر الحالي[4].

ج- إن نظرية مالتوس أثبت بطلانها جمع من علماء الغرب أنفسهم، وقد نقل الدكتور البوطي جملة من أقوال بعض علمائهم[5] من ذلك:

---

(1) ص(54).
(2) فصلت(10).
(3) تفسير القرطبي، ج15، ص299.
(4) المسألة السكانية وقضية تنظيم الأسرة في البلدان العربية: عبد الله إبراهيم، المركز الثقافي العربي لبنان، ط1، 1994، ص33.
(5) تحديد النسل وتنظيمه: البوطي (بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي) مجلة المجمع الفقه الإسلامي ع5، ج1، ص187.

- يقول الأستاذ "فيدروف" أمين الأكاديمية السوفياتية للعلوم بصدد نقده لتصورات مالتوس: "وإذا كانت موارد الطبيعة محدودة حقًا، وكانت الحاجات الإنسانية غير محدودة فما وجه الاعتراض إذا على تلك النظرية؟ وجه الاعتراض عندنا أن موضع الاهتمام ينبغي أن يركز علي حاجات المجتمع الإنساني الأساسية وعلى وسائل سدها، لا على موارد الطبيعة ذاتها، كالفحم والزيت والحديد وغيرها، وكذلك ينبغي أن لا نغفل عن قيمة الإنسان وسعيه وتدبيره".

- ويقول العالم الديموغرافي الفرنسي "الفريد سوفي" :" إن الإكتظاظ الذي قد تبدو سماته في بعض البلدان مرده إلى قلة الاستغلال لموارد الطبيعة، وضعف اختصاص العمال والإعتماد علي الزراعة، فالإكتظاظ في نهاية التحليل كظاهرة من ظواهر التأخر يزول عند أخذ المجتمع بأسباب التقدم".

كما ينقل الدكتور أحمد محمد جمال جملة من أقوال بعض علمائهم أيضا منها[1]:

- قول "كول" صاحب كتاب "توجيه الرجل الذكي بعد الحرب": " ليس قلة السكان حلا لمشكلة البطالة في بلادنا، كما أنه من المحال أن يرتفع بها مستوى معيشة بقية السكان، وستكون مؤشراتها الإقتصادية سيئة للغاية، إذ لا بد بسببها أن ترتفع نسبة العجائز فيضطر المنتجون إلى تشغيل المتقاعدين، لكل ذلك علينا أن نستعين بكل طريق ممكن لمواجهة خطر قلة السكان".

- قول"سوروكون" في كتابه "الثورة الجنسية في أمريكا": " من قانون الفطرة أن أية أمة إن لبت نداء شهواتها النفسية، وانقطعت إلى التشرد الجنسي غفلت عن إنجاب الذرية وتخليد النسل، وحسبت الأطفال عائقا في سبيل حريتها ولذاتها ورخائها الاقتصادي وهو سلوك معاد لقانون الفطرة، وبه يقل عدد أفرادها ثم ينحط ويتردى حتى لا يستطيع قضاء حاجاتها اللازمة، ولا تقدر على الاحتفاظ بشخصيتها المستقلة

---

[1] تناسل المسلمين بين التحديد والتنظيم (بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي) مجلة مجمع الفقه الإسلامي ع5، ج1، ص356.

ولا أن تدافع عن نفسها وهذا هو الانتحار".

2- القول بأن كثرة الأولاد تجلب الفقر وضيق العيش لا يجوز أن يكون مسوغا لمثل هذا الأمر، لأن الله تعالى قد تكفل برزق كل حي﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴾[1] والخوف من الفقر سوء ظن بالله تعالى وقد أتى النهي الصريح في القرآن عن قتل الأولاد خشية الفقر والحاجة قال تعلى﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴾[2] والإملاق في اللغة هو الفقر والاحتياج فيقال أملق أي فقير[3].

ويقول القرطبي في تفسير الآية أنها تنهى كل من "كان منهم يفعل ذلك بالإناث والذكور خشية الفقر"[4]، وكيف تخشى الفقر والله عز وجل قد كتب أرزاق العباد قبل أن يكونوا كما جاء في الصحيح من حديث عبد الله بن مسعود: قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق قال : «إن أحدكم يجمع له في بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات، يكتب رزقه وأجله وعمله، وشقي أم سعيد»[5].

3- القول بأن مصلحة الدولة في تحقيق الإكتفاء الذاتي بين مواردها وسكانها لا يكون إلا بتنظيم النسل غير مسلم به هنا، فعلى الدولة أن تأخذ بكل السبل التي من شأنها أن تزيد مواردها واقتصادها فالإهتمام بهذا الأمر أولى من الإهتمام بالأفراد وفي هذا يقول "فيدروف" أمين الأكاديمية السوفياتية للعلوم: "إذا كانت موارد الطبيعة محدودة حقا، وكانت الحاجات الإنسانية غير محدودة فما وجه الإعتراض إذا على

---

(1) هود (6).
(2) الإسراء (31).
(3) تاج العروس: الزبيدي، مادة مَوَقَ، ج1، ص6589.
(4) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، ج7، ص132.
(5) صحيح مسلم: كتاب القدر، باب خلق الآدمي في بطن أمه، رقم2643.

تلك النظرية ؟ وجه الإعتراض عندنا أن موضع الإهتمام ينبغي أن يركز على حاجيات المجتمع الإنساني الأساسية وعلى وسائل سدها، لا على موارد الطبيعة ذاتها، فالفحم والزيت والحديد، وغيرها، وكذلك ينبغي أن لا نغفل عن قيمة الإنسان وسعيه وتدبيره"[1].

4- دعوى أن تنظيم النسل والإنقطاع عن الإنجاب يحفظ للمرأة جمالها وصحتها أبطلها الطب وعلماء النفس حديثا وقديما، وإنما اكتمال أنوثة المرأة وجمالها يكون بعد الزواج والإنجاب، فالحمل والولادة والإرضاع عمليات حيوية لتنشيط غدد المرأة الأنثوية فتؤدي وظيفتها على أحسن وجه[2].

5- القول بأن المصلحة العامة للدولة مقدمة على المصلحة الخاصة للأسرة قول باطل لأن دور الدولة هو تحقيق مصالح الأفراد وقد كفل الإسلام هذا الأمر بكل الوسائل التي من شأنها أن تحمي مصالح الأسرة كثيرة العيال.

يقول الشيخ أبو زهرة "وبدل أن نقول لكثير العيال أقتل أسباب النسل في أصلاب وأرحام الأمهات، نقول للدولة خذي من ذوي الفضل من المال وأعطي من يحتاج والجميع بكثرتهم قوة الأمة"[3].

ثانيا: مناقشة أدلة المانعين لتنظيم النسل:

أ- مناقشة الأدلة من الكتاب: نوقشت أدلة المانعين من الكتاب بما يلي:

1- إن الآيات المستدل بها في الموضوع غاية ما فيها الترغيب في النكاح، وليس فيها دليل قاطع على تحريم تنظيم النسل.

2- أما الآيات الدالة على أن طلب الولد سنة الأنبياء ودعوة عباد الله الصالحين إنما هو في طلب الولد الصالح وإن قل، فلا عبرة بالكثرة الفاسدة[1] التي لا خير فيها وتكون كغثاء السيل كما قال رسول الله ﷺ.

---

[1] تحديد النسل وتنظيمه: البوطي (مجلة مجمع الفقه الإسلامي) ع5، ج1، ص187.

[2] حقوق الطفل في الإسلام: محمد عواد جود، ص11.

[3] تنظيم الأسرة: أبو زهرة، ص96.

ب- مناقشة الأدلة من السنة والآثار: نوقشت أدلة المانعين من الكتاب والسنة بما يلي:

1- إن حديث معقل بن يسار في نهي النبي ﷺ للسائل عن التزوج بالمرأة العقيم لا دلالة فيه على منع تنظيم النسل والتوقف عند عدد مناسب من الأولاد، فلا حجة فيه.

2- حديث أنس بن مالك في الرهط الثلاثة الذين تقالوا عبادة رسول الله ﷺ، وقوله عليه السلام: «وأتزوج النساء» غاية ما فيه الترغيب في النكاح، وتنظيم النسل ليس فيه منع للزواج الذي هو سنة النبي ﷺ .

3- أحاديث الترغيب في النكاح ودعوة الشباب إليه ليس فيها دليل على حرمة تنظيم النسل بعد الزواج.

4- الأحاديث المرغبة في الولد بالتناكح لا منافاة بينها وبين تنظيم النسل، فالإكتفاء بعدد معين الأولاد يحصل به المقصود.

5- الآثار المروية عن عمر بن الخطاب في تفضيل الحصير على المرأة العقيم ضعيفة لا تصلح للإستدلال.

جـ- مناقشة الأدلة من المعقول:

1- القول بأن رحم المرأة مهيأ بالفطرة للإنجاب مثل الحرث الذي يعد للإنتاج ومنع الإنجاب هو تعطيل لهذا الحرث غير مسلم به، لأن الأرض لا تزرع أحيانا حتى تستعيد خصوبتها وقدرتها على الإنتاج، وكذلك المرأة بتنظيم النسل، تستعيد قوتها والقدرة على الإنجاب مستقبلا[2].

2- القول بأن تنظيم النسل دعوة صهيونية غربية، بدليل أن الدول الغربية هي التي تعمل على نشرها وتموّلها لا يضر، لأنّ نظرتنا لها إنّما هي نابعة من أحكام الشرع

---

[1] تنظيم النسل وتحديده: الطيب سلامة (مجلة مجمع الفقه الإسلامي) ع5، ج1، ص183.
[2] نظرة الإسلام إلى تنظيم الأسرة: محمد سلام مدكور، ص67.

ومسايرة لمصالح الناس[1].

ثالثا: الترجيح:

من خلال ما سبق من أدلة الفريقين ومناقشتها يتضح أن سبب الخلاف عدم وجود نص قاطع في مسألة تنظيم النسل، وعدم اتفاق الفريقين على محل واحد لاختلافهم في تعريف تنظيم النسل، وكون الحكم الشرعي لتنظيم النسل قائم على الإجتهاد والإستنباط، أكثر من إيراد النصوص.

وعلى هذا يتضح أن مسألة تنظيم النسل تحمل مفهومين اثنين: أحدهما جائز والآخر محرم وهما:

1- تنظيم النسل في حدود إرادة الزوجين واتفاقهما: وهذا الأصل فيه الإباحة ولم يرد في النصوص ما يمنعه بل جاء في أحاديث المصطفى ﷺ ما يدعمه من ذلك قوله لمن سأل العزل عن جاريته: «إعزل عنها إن شئت»، وتنظيم النسل بهذا المعنى يمارسه كل الأزواج علماء كانوا أو عواما بطرق مختلفة، فمنهم من ترك الزواج إلى أن بلغ سنا متأخرة، ومنهم من ترك الإنجاب في بعض السنوات، ومنهم من يمتنع عن التعدد في الزوجات مع القدرة على ذلك، فلا شك أن كل هذا نوع من التنظيم ليس يشك في صحته أحد.

2- تنظيم النسل بموجب القانون: وقد يسميه البعض التنظيم الجماعي وذلك بتدخل الدولة بسن قانون يحدد عدد الأولاد وتجبر الناس عليه، كما تفعله بعض دول العالم على غرار الصين، وهذه الصورة محرمة فليس ما يباح للفرد هو مباح للجماعة فقياس التنظيم الجماعي للنسل على جوازه للفرد لا يستقيم، فليس في الشريعة الإسلامية ما يجعل الرخصة المناطة بالفرد جماعية، فمن مقررات الشريعة الإسلامية أن المباح بالجزء (الشخص) يكون إما مطلوبا بالكل، أو ممنوعا بالكل على حسب موافقته لكليات الدين أو معارضتها.

---

[1] المرجع السابق، ص73.

وفي هذا يقول الإمام الشاطبي[1]: "المباح ضربان: أحدهما أن يكون خادما لأصل ضروري أو حاجي أو تكميلي والثاني ألا يكون كذلك، فالأول قد يراعى من جهة ما هو خادم له، فيكون مطلوبا ومحبوبا فعله، وذلك أن التمتع بما أحل الله من المأكل والمشرب ونحوهما مباح في نفسه، وإباحته بالجزء، وهو خادم لأصل ضروري وهو إقامة الحياة، فهو مأمور به من هذه الجهة ومعتبر ومحبوب من حيث هذا الكلي المطلوب، فالأمر به راجع إلى حقيقته الكلية لا إلى اعتباره الجزئي، ومن هنا يصح كونه هدية يليق فيها القبول دون الرد، لا من حيث هو جزئي معين والثاني: إما أن يكون خادما لما ينقض أصلا من الأصول الثلاثة المعتبرة أو لا يكون خادما لشيء كالطلاق فإنه ترك للحلال الذي هو خادم لكلي، إقامة النسل في الوجود، وهو ضروري، ولإقامة مطلق الألفة والمعاشرة واشتباك العشائر بين الخلق، وهو ضروري أو حاجي أو مكمل لأحدهما، فإذا كان الطلاق بهذا النظر حراما لذلك المطلوب ونقضا عليه كان مبغضا ولم يكن فعله أولى من تركه إلا لمعارض أقوى كالشقاق وعدم إقامة حدود الله، وهو من حيث كان جزئيا في هذا الشخص وفي هذا الزمان مباح وحلال"[2].

ويقول الشيخ أبو زهرة أيضا: "إن المنع الفردي للنسل ترك للأفضل أو مكروه، وإذا وجد موجبه عند الفرد كان مباحا على مقدار هذه الرخصة الفردية، ولا يوجد في الفقه الإسلامي ما يجعل الرخصة جماعية لأمة من الأمم أو لإقليم من الأقاليم، فالرخصة دائما فردية"[3].

---

[1] هو أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الغرناطي المشهور بالشاطبي المالكي، أصولي وفقيه ومحدث نحوي,أخذ عن الشريف التلمساني وابن مرزوق، وأخذ عنه أبو بكر بن عاصم والبياني.....من مؤلفاته: الموافقات الاعتصام، شرح الخلاصة لابن مالك وغيرها، توفي سنة 790هـ.انظر: شجرة النور الزكية: ص231.

[2] الموافقات في أصول الشريعة: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، المكتبة التوفيقية، مصر ج1، ص99-100.

[3] تنظيم الأسرة: أبو زهرة، ص99.

فحاصل القول في مسألة تنظيم النسل: أنه حق للزوجين، مباح لهما لمصلحة تتعلق بهما، ولا يجوز للدولة أن تصدر قانونا يقضي بتعميم ذلك، وهذا ما أقرته المجامع والمؤتمرات الإسلامية المنعقدة حول هذا الموضوع.

ومن ذلك ما جاء في تعريف تنظيم النسل في مؤتمر الرباط 1971 "هو قيام الزوجين بالتراضي بينهما وبدون إكراه، باستخدام وسيلة مشروعة ومأمونة لتأجيل الحمل أو تعجيله بما يناسب ظروفهما الصحية والاجتماعية والاقتصادية، وذلك في نطاق المسؤولية نحو أولادهما و أنفسهما[1].

وما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي بالكويت 1988 حول تنظيم النسل وتحديده:

أولا: لا يجوز إصدار قانون عام يحد من حرية الزوجين في الإنجاب.

ثانيا: تحريم استئصال القدرة على الإنجاب في الرجل أو المرأة وهو ما يعرف بالإعقام أو التعقيم ما لم تدع ذلك الضرورة معاييرها الشرعية.

ثالثا: يجوز التحكم المؤقت في الإنجاب بقصد المباعدة بين فترات الحمل أو إقافه لمدة معينة من الزمان إذا دعت إليه حاجة معتبرة شرعا بحسب تقدير الزوجين عن تشاور بينهما وتراض، بشرط أن لا يترتب على ذلك ضرر، وأن تكون الوسيلة مشروعة، وأن يكون فيها عدوان على حمل قائم"[2].

وعلى هذا يتضح أن تنظيم النسل جوازه مقيد بشروط وهي:

1- أن يكون التنظيم في حدود إرادة الزوجين من غير إكراه بقانون عام يفرض.

2- أن تكون الوسيلة مشروعة ومأمونة.

3- أن يكون الباعث مشروعا من تباعد الولادات أو إيقافه لمدة، وليس خشية الفقر.

---

[1] مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع5، ج1، ص748.

[2] المرجع نفسه ، ع5، ج1، ص568.

المبحث الثالث
أثر وسائل منع الحمل في بعض المسائل الفقهية

المطلب الأول: أثر وسائل منع الحمل في إثبات النسب:

يظهر أثر وسائل منع الحمل في هذه المسالة في حالة استعمال الزوج لبعض الوسائل كالعزل، أو العازل الذكري، أو القيام بعملية التعقيم بقطع الأنابيب المنوية، وبعد زمن من استعمال هذه الوسائل يظهر الحمل على الزوجة، فهل للزوج أن ينكر نسبة الولد إليه بحجة أنه استعمل وسائل من شأنها أن تحول دون الحمل أم ليس له ذلك؟.

والجواب على هذا أن الزوج ليس له حق إنكار نسبة الولد إليه بحجة أن لقاءه بامرأته كان مؤمّنا بوسيلة من الوسائل، ويثبت هذا الحكم الشرع والطب معا.

أولا: دليل الشرع: من الأدلة الدالة على ثبوت نسب الولد رغم استعمال وسائل منع الحمل نجد:

1- حديث عائشة أم المؤمنين أن الرسول ﷺ قال: «الولد للفراش»[1] يقول الإمام النووي: " معناه أنّه إذا كان للرجل زوجة أو مملوكة صارت فراشا له، فأتت بولد لمدة الإمكان منه لحقه الولد، وصار ولدا، يجري بينهما التوارث وغره من أحكام الولادة، سواء كان موافقا له في الشبه أم مخالفا "[2] في هذا الحديث دلالة على أن لحوق النسب يتعلق بالوطء، ولا يعتبر فيه الإنزال[3] فدعوى استعمال العزل أو غيره من الوسائل لا يرد نسبة الولد، فقد يتسرب المني من غير أن يشعر به الزوج[4].

---

[1] متفق عليه: صحيح البخاري: باب للفراش، رقم 6749، ج22 ،ص243.
[2] شرح صحيح مسلم، ج10، ص290.
[3] المغني: ابن قدامة، ج9، ص704.
[4] شرح الزرقاني على مختصر خليل: الزرقاني ، ج8، ص291.

2- حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: « ما من كل الماء يكون الولد، وإذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء »[1] فالحديث يثبت أن نطفة واحدة من السائل المنوي كفيلة بإحداث الحمل بإذن الله تعالى وهذا لا يمكن التحرز منه بالعزل أو استعمال وسيلة من الوسائل الأخرى.

3- حديث جابر بن عبد الله قال: «أن رجلا أتى رسول الله ﷺ فقال: إن لي جارية هي خادمنا وساقيتنا وأنا أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل فقال: «اعزل عنها إن شئت، فإنه سيأتها ما قدر لها» فلبث الرجل ثم أتاه فقال: إن الجارية قد حبلت فقال: « قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها »[2].

ثانيا: دليل الطب: أجمع الأطباء على أن كل وسائل منع الحمل تعتريها نسبة فشل مسجلة بما فيها وسائل التعقيم.

يقول الدكتور محمد علي البار: "رغم تعدد وسائل منع الحمل المؤقتة والدائمة وارتفاع نسبة نجاحها في بعضها لتصل 99 بالمئة إلا أن الحمل قد يحدث رغم كل الوسائل......وتعتبر حبوب منع الحمل (من الآستروجين والبروجيسترون) من أكثر الوسائل المؤقتة نجاحا إذ تبلغ نسبة النجاح أكثر من 99 بالمئة، ومع هذا فتحدث حالات حمل رغم أن المرأة كانت تأخذ الحبوب بانتظام وحق وسائل التعقيم الدائم تصحبها نسبة فشل تختلف من طريقة إلى أخرى فمن المعروف مثلا أن تعقيم الرجل بقطع الحبلين المنويين (الأسهرين) لا يؤدي إلى العقم مباشرة بل لابد من مرور ثلاثة أشهر وفي هذه المدة، لابد أن يستخدم الزوجان فيها وسائل أخرى لمنع الحمل وإلا ربما كانت مفاجأتهما كبيرة لحدوث حمل.... بل إن الحمل قد يحدث حتى بعد إزالة الرحم وهناك حالات موثقة كثيرة مسجلة، وقد أخبرني بعض الزملاء من أخصائي أمراض النساء والولادة بذلك، فقد يزال الرحم ومع هذا يحدث

---

(1) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الفرائض، باب الولد للفراش، رقم6368، ج6، ص2481 /صحيح مسلم بشرح النووي : كتاب النكاح، باب حكم العزل، رقم 3539، ج10، ص254.

(2) سبق تخريجه، ص74.

حمل في تجويف البطن وقد ينجح الطبيب في إخراج الطفل سليما وأن ينقذ أمه كذلك!! وقد حصلت هذه الحادثة بعينها مع أحد الزملاء من أطباء النساء والولادة في مدينة جدة!!"[1].

المطلب الثاني: أثر وسائل منع الحمل في العدة والميراث:

من خلال بيان طرق عمل وسائل منع الحمل في الفصل الأول تبين أن بعضها يقطع الدورة الشهرية عن المرأة لفترة قد تزيد عن السنة، مثل فترة الرضاع أو حقن منع الحمل أو التعقيم والسؤال الذي يطرح نفسه: كيف تعتد المرأة إذا طلقها زوجها أو توفي عنها وغاب حيضها بسبب وسيلة منع الحمل، وهل ترث زوجها إن توفي عنها ويرثها إن توفيت هي عنه خلال هذه الفترة من غياب الحيض؟ أو بمعنى آخر هل تعتد بالحيض أم بالأشهر؟ فالمسألة هنا تحتمل صورتان:

أولا: حالة انقطاع الحيض بسبب وسيلة منع حمل مؤقتة: كالرضاع أو حقن منع الحمل والوسائل الهرمونية الأخرى ففي هذه الحالة تعتد المرأة بالحيض إجماعا ولو غاب عنها لأكثر من سنة لأن سبب انقطاعه هو مفعول الوسيلة المستعملة وسيعود بانقضاء مفعولها.

والدليل في هذا ما روى عن الزهري: « أن رجلا من الأنصار يقال له حبان بن منقذ طلق امرأته وهي ترضع، وهو يوم طلقها صحيح، فمكثت سبعة أشهر لا تحيض يمنعها الرضاع الحيضة، ثم مرض حبان بعد أن طلقها بأشهر، فقيل له: إن امرأتك ترثك إن مت، فقال لهم احملوني إلى عثمان، فحملوه فذكر شأن امرأته وعنده علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت فقال لهما عثمان: ما تريان؟ قالا: نرى أنها ترثه إن مات وأنه يرثها إن ماتت، فإنها ليست من القواعد اللائي يئسن من المحيض وليست من الأبكار اللائي لم يحضن، فهي عنده على عدة حيضه قلت أو كثرة فرجع إلى أهله فأخذ ابنته من امرأته فلما فقدت الرضاع حاضت حيضة، ثم

---

[1] سياسة ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص441 – 446.

أخرى في الهلال ثم توفي حبان قبل أن تحيض الثالثة، فاعتدت عدة المتوفي عنها وورثته»[1].

ولما كان الرضاع وسيلة من وسائل منع الحمل التي تقطع الحيض مؤقتا يقاس عليها باقي الوسائل التي من شأنها أن تمنع الحيض مؤقتا أيضا.

ثانيا:حالة انقطاع الحيض نهائيا بسبب التعقيم: في هذه الحالة تصبح المرأة ميؤوس منها فتعتد بثلاثة أشهر عدة اليائس من النساء أو اللائي لم يحضن كما بينته الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّـٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ ﴾[2] تخصيصا للآية التي عمت جميع المطلقات بالاعتداد بالأقراء في قوله تعالى: ﴿ وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖۚ ﴾[3].

المطلب الثالث: أثر وسائل منع الحمل في الصلاة والصوم والحج:

وصورة ذلك إذا صلت المرأة وفي جوف فرجها بعض الوسائل المانعة للحمل (كالإسفنجة المهبلية أو القاتلات المنوية أو الحواجز المهبلية) أو أخذ وسائل تأخير الحيض الهرمونية للصوم والحج، فهل يصح منها صلاة وحج وصيام أم لا ؟.

وفي هذا أفتى جمع من الفقهاء قديما وحديثا بجواز هذا كله وقد سئل شيخ الإسلام بن تيمية[4]: " عن امرأة تضع معها دواء وقت المجامعة تمنع بذلك نفوذ المني في مجاري الحبل، فهل ذلك جائز حلال، أم لا ؟، وهل إذا بقي ذلك الدواء

---

[1] إسناده صحيح: موطأ مالك، باب المرأة يطلقها زوجها، رقم609، ج2 ،ص559/ مسند الشافعي رقم1325، ج3، ص284/ مصنف عبد الرزاق، باب تعتد أقراءها ،رقم11100، ج6 ،ص340.

[2] الطلاق (4).

[3] البقرة (228).

[4] هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الدمشقي، ولد سنة661هـ برع في الأصول والفقه والتفسير والحديث أخذ عن عبد الدائم والشمس المقدسي والمجد بن عساكر وأخذ عنه ابن القيم والذهبي وابن كثير وابن مفلح ... ، من مؤلفاته التي تزيد عن أربعة آلاف كراسة: مجموع الفتاوى، منهاج السنة، السياسة الشرعية، توفي سنة 728هـ. انظر: البداية والنهاية: إسماعيل بن كثير الدمشقي، ج7، ص507/البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي الشوكاني ، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1998، ج1، ص46.

معها بعد الجماع ولم يخرج يجوز لها الصلاة والصوم بعد الغسل أم لا ؟، فأجاب: أما صومها وصلاتها فصحيحة وإن كان ذلك الدواء في جوفها وأما جواز ذلك ففيه نزاع بين العلماء والأحوط أنه لا يفعل والله أعلم "[1].

كما أجاز جمع من الفقهاء للمرأة استعمال وسائل منع الحيض لأداء الصوم وإتمام الحج خشية الحيض في ركن الطواف، خصوصا وأن الطواف ليس له عوض عن دم أو فداء، وعلى المرأة أن تقضيه إن فاتها، وفي هذا العصر يتعذر على المرأة الرجوع لقضائه، كيف وإن كانت من بلاد بعيدة عن الحرم.

---

[1] مجموع الفتاوى: شيخ الإسلام ابن تيمية، مكتبة المعارف، الرباط، المغرب، مسألة تضع معها دواء، ج8، ص355.


خاتمة

بعد حمد الله والثناء عليه أن يسر لي إنجاز هذا العمل، أودّ الإنتهاء إلى إبراز أهمّ نتائج البحث، والتي أجملها في النقاط الآتية:

1- إن وسائل منع الحمل الحديثة ثلاثة أصناف، منها ما يعمل على منع الإلقاح ومنها ما يعمل على إسقاط البويضة الملقحة، ومنها ما يذهب بالقدرة الإنجابية نهائيا

2- إن العزل جائز على الراجح من أقوال العلماء، وبحكمه يلحق حكم الوسائل المانعة للإلقاح الحديثة، فيجوز استعمالها بعد استشارة طبية لوصف الوسيلة المناسبة والآمنة.

3- إنّ البويضة الملقحة مرحلة من أهمّ مراحل الجنين لها حرمتها، فلا يجوز التعرّض لها بالإسقاط ، لذلك لا يجوز استعمال اللولب أو أيّ وسيلة من شأنها أن تسقط البويضة الملقحة، إلاّ كآخر حل للمرأة قبل اللجوء إلى التعقيم عند ثبوت تضررها وفشل الوسائل الأخرى.

4- لا يجوز استعمال وسائل التعقيم إلا لضرورة شرعية وثبوت فشل الوسائل الأخرى المانعة للحمل.

5- وجوب رضا الزوجين معا بوسيلة منع الحمل المستعملة، لأن الولد حق مشترك بينهما.

6- إن تنظيم النسل هو" قيام الزوجين بالتراضي بينهما وبدون إكراه، باستخدام وسيلة مشروعة ومأمونة لتأجيل الحمل أو تعجيله بما يناسب ظروفهما الصحية والإجتماعية والإقتصادية, وذلك في نطاق المسؤولية نحو أولادهما وأنفسهما".

7- إن تنظيم النسل من قبيل المباح بالجزء المحرم بالكل، وذلك لتعلقه بكلية من كليات الدين وهي حفظ النسل، فهو مباح للأفراد محرم على الدولة أن تتخذه كسياسة وقانون عام ملزم للأفراد.

8-لا يجوز إكراه الزوجين على منع الإنجاب، فتنظيم النسل مرتبط فقط بإرادتهما ورضاهما.

هذا وأود أن أختم بحثي أيضا ببعض التوصيات التي تبدى لي أن أبديها منها:

1- ضرورة وضع الرّقابة الشرعية على كل ما استجد من الوسـائل وتطـور، لأن تطورها له أثر كبير في الأحكام الشرعية، فبعض الوسائل يستوجب النظر فيها من حيث صحة قياسها على الوسائل التي وردت فيها النصّوص، أو من حيث المصلحة والمفسدة المتعلقة بها.

2- الدعوة إلى الإهتمام بالطب وانشغال المسلمين به، حتى يبني الفقهـاء الأحكـام الشرعية على ما يثبته الطبيب المسلم لا على ما يثبته سواه، فهذا الشافعي يقول فيما ينقل عنه :"لا أعلم علما بعد الحلال والحرام أنبل من الطب إلا أن أهل الكتاب قد غلبونا عليه" فكان يتلهف على ما ضيع المسلمون من الطب ويقول :"ضـيعوا ثلث العلم ووكلوه إلى اليهود والنصارى" [1]، ونقل عنه أيضا :"العلم علمان، علم الـدين وهو الفقه، وعلم الدنيا وهو الطب"[2]، كيف لا وكل منشغل بأحدهما طبيـب، فهـذا طبيب القلوب وذاك طبيب الأبدان!.

3-الدعوة إلى تقييد توزيع وسائل منع الحمل بالموافقة الزوجية، والتصريح الطبـي ووضع قانون يعاقب على المتاجرة بها من غير ترخيص، حتى لا يصبح استعمالها خارج العلاقات الزوجية المباحة بالعقد الشرعي.

وصل اللهم على نبينا محمد وسلم

---

(1) سير أعلام النبلاء : ج10، ص57 .

(2) نفس المرجع: ج،10، ص47 .

ملحق بقرارات وفتاوى المجامع والمؤتمرات الإسلامية وهيئات الفتوى في العالم الإسلامي حول وسائل منع الحمل وتنظيم النسل

(1) وثيقة من المجلس الإسلامي الأعلى بالجمهورية الجزائرية[1]:

نص الفتوى:

بدعوة من السيد عبد الرحمن شيبان وزير الشئون الدينية اجتمعت لجنة الفتوى والدعوة والإرشاد للمجلس الإسلامي الأعلى بمقر الوزارة تحت رئاسة الشيخ أحمد حسين النائب الأول لرئيس المجلس الإسلامي الأعلى وبحضور الأمين العام لوزارة الشئون الدينية نيابة عن السيد الوزير والأستاذ أحمد درار مستشار بالوزارة .

وبعد أن قدم السيد الأمين العام للوزارة موضوع الاجتماع وهو : النظر في توسيع المدة الفاصلة بين الولادتين ، نوقشت المسألة من طرف الأعضاء الحاضرين واتفقوا على ما يلي :

أولا : التأكيد على المبادئ التي أقرها المجلس في جلسات سابقة حول تنظيم النسل وخاصة خلاصة الفتاوى التي قدمت في شهر محرم 1400هـ الموافق لشهر ديسمبر 1979م ، وهذا نصها :

وإن اختلف علماء الإسلام ماضيا وحاضرا في إباحة العزل ومنعه أوتقييده بشروط معينة، وقياس بعض الأدوية والطرق المانعة للحمل بصفة مؤقته عليه ، فهم مجمعون على تقييده بالإختيار الفردي لاستعماله، أو عدم استعماله حسب الظروف والمبررات وعدم اللجوء إلى التقنين الشامل الذي يدفع الناس مكرهين إلى تحديد النسل أو تنظيمه ، أو إجبارهم عليه، أو على استعمال الوسائل المستحدثة بدلا عنه وإنما يترك الأمر إلى الأفراد ومبادرة كل واحد حسب قناعته والدوافع الشخصية التي تحمله على ذلك من غير أن

---

[1] مجلة مجمع الفقه الاسلامي، ع5، ج1، ص656.

يخشى الوقوع في الحرام . ويكون بث الوعي هو وحـــده الطريقـــة المثلـــى لمعالجة هذا الموضوع الشديد الحساسية .

ثانيا : ترى اللجنة أن مسألة توسيع المدة الفاصلة بين الـــولادتين موكولـــة لاتفاق الزوجين وتراضيهما وحكمهما يخضع لظروفهما النفســـية والماديـــة والاجتماعية .

والله الموفق ..

حرر بالجزائر في 21 محرم 1403هـ

الموافق 7 نوفمبر 1982 م

عن اللجنة .

الشيخ / أحمد حسين

الشيخ / محمد الصالح بن عتيق

الشيخ / حمزة بكوشة الشيخ /علي المغربي

الأستاذ / بلحاج شريفي

(2) قرار مجمع الفقه الإسلامي المنعقـــد بالكويـــت 1988 بشـــأن تنظـــيم النسل[1]:

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقـــد فـــي دورة مـــؤتمره الخـــامس بالكويت من 1 إلى 6 جمادى الأولى 1409 / 10 إلـــى 15 كـــانون الأول (ديسمبر) 1988 م بعد اطلاعه على البحوث المقدمة من الأعضاء والخبراء في موضوع (تنظيم النسل) واستماعه للمناقشات التي دارت حوله.

---

[1] مجلة مجمع الفقه الاسلامي، ع5، ج1، ص748.

وبناء على أن من مقاصد الزواج في الشريعة الإسلامية الإنجاب والحفاظ على النوع الإنساني، وأنه لا يجوز إهدار هذا المقصد ؛ لأن إهداره يتنافى مع النصوص الشريعة وتوجيهاتها الداعية إلى تكثير النسل والحفاظ عليه والعناية به باعتبار حفظ النسل أحد الكليات الخمس التي جاءت الشرائع برعايتها.

قرر ما يلي :

أولا : لا يجوز إصدار قانون عام يحد من حرية الزوجين في الإنجاب.

ثانيا : يحرم استئصال القدرة على الإنجاب في الرجل أو المرأة وهو ما يعرف بالإعقام أو التعقيم , ما لم تدع إلى ذلك الضرورة بمعاييرها الشرعية .

ثالثا : يجوز التحكم المؤقت في الإنجاب بقصد المباعدة بين فترات الحمل أو إيقافه لمدة معينة من الزمان إذا دعت إليه حاجة معتبرة شرعا بحسب تقدير الزوجين عن تشاور بينهما وتراض ، بشرط أن لا يترتب على ذلك ضرر ، وأن تكون الوسيلة مشروعة ، وأن لا يكون فيها عدوان على حمل قائم . والله أعلم .

(3) نص قرار هيئة كبار العلماء (المملكة العربية السعودية) رقم 42 بتاريخ 1396/4/13 هـ[(1)]:

نظراً إلى أن الشريعة الإسلامية ترغب في انتشار النسل وتكثيره وتعتبر النسل نعمة كبرى ومنة عظيمة من الله على عباده فقد تضافرت بذلك النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله ونظراً إلى أن القول بتحديد النسل أو منع الحمل مصادم للفطرة الإنسانية التي فطر الله الخلق عليها

[(1)] سياسية ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص451.

وللشريعة الإسلامية التي ارتضاها الرب تعالى لعباده، ونظراً إلى أن دعاة القول بتحديد النسل أو منع الحمل فئة تهدف بدعوتها الكيد للمسلمين، بصفة عامة وللأمة العربية بصفة خاصة، بحيث تكون لديهم القدرة على استعمار البلاد واستعمار أهلها، وحيث أن في الأخذ بذلك ضربٌ من أعمال الجاهلية وسوء ظن بالله تعالى وإضعافاً للكيان الإسلامي المتكون من كثرة اللبنات البشرية وترابطها، لذلك كله فإن المجلس يقرر بأنه لا يجوز تحديد النسل مطلقاً ولا يجوز منع الحمل إذا كان القصد منه خشية الإملاق لأن الله تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين (وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها) وأما إذا كان منع الحمل لضرورة محققة ككون المرأة لا تلد ولادة عادية وتضطر معها إلى إجراء عملية جراحية لإخراج الولد، أو كان تأخيره لفترة ما لمصلحة يراها الزوجان فإنه لا مانع حينئذ من منع الحمل أو تأخيره عملاً بما جاء في الأحاديث الصحيحة وما روي عن جمع من الصحابة رضوان الله عليهم من جواز العزل وتمشياً مع ما صرح به بعض الفقهاء من جواز شرب الدواء لإلقاء النطفة قبل الأربعين، بل قد يتعين منع الحمل في حالة ثبوت الضرورة المحققة وقد توقف فضيلة الشيخ عبد الله بن غديان في حكم الاستثناء ، وصلى الله على محمد.

(4) نص قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي في الحكم الشرعي في تحديد النسل الدورة الثالثة المنعقدة في مكة المكرمة 23-30 ربيع الثاني 1400هـ [1] :

الحمد لله وحده ، والصلاة على من لا نبي بعده ، وعلى آله وصحبه : وبعد

[1] سياسية ووسائل تحديد النسل: محمد علي البار، ص452.

فقد نظر مجلس المجمع الفقهي الإسلامي في موضوع تحديد النسل أو ما يسمى تضليلًا بـ " تنظيم النسل " .

وبعد المناقشة وتبادل الآراء في ذلك قرر المجلس بالإجماع ما يلي :

نظراً إلى أن الشريعة الإسلامية تحض على تكثير النسل للمسلمين وانتشاره ويعتبر النسل نعمة كبرى ومنه عظيمة من الله بها على عباده، وقد تضافرت بذلك النصوص الشرعية من كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ودلت على أن القول بتحديد النسل أو منع الحمل مصادم للفطرة الإنسانية التي فطر الله الناس عليها وللشريعة الإسلامية التي ارتضاها الله لعباده، ونظراً إلى أن دعاة القول بتحديد النسل أو منع الحمل تهدف بدعوتها الكيد للمسلمين لتقليل عددهم بصفة عامة وللأمة العربية المسلمة والشعوب المستضعفة بصفة خاصة، بحيث تكون لهم القدرة على استعمار البلاد واستعباد أهلها، والتمتع بثروات البلاد الإسلامية وحيث أن في الأخذ بذلك ضرباً من أعمال الجاهلية وسوء ظن بالله تعالى وإضعافاً للكيان الإسلامي المتكون من كثرة اللبنات البشرية وترابطها، لذلك كله فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي يقرر بالإجماع أنه لا يجوز تحديد النسل مطلقاً ولا يجوز منع الحمل إذا كان القصد منه خشية الإملاق لأن الله تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين (وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها) أو كان ذلك لأسباب غير مقبولة شرعا. أما تعاطي أسباب منع الحمل أو تأخيره في حالات فردية لضرر محقق ككون المرأة لا تلد ولادة عادية وتضطر معها إلى إجراء عملية جراحية لإخراج الجنين، فإنه لا مانع من ذلك شرعاً، وهكذا إذا كان تأخيره لأسباب أخرى شرعية أو صحية يقرها طبيب مسلم ثقة، بل قد يتعين منعا للحمل في حالة ثبوت الضرر المحقق على المرأة إذا كان يخشى على حياتها منه بتقرير من يوثق به من الأطباء المسلمين.

أما الدعوة إلى تحديد النسل أو منع الحمل بصفة عامة فلا يجوز شرعاً للأسباب المتقدم ذكرها، وأشد ذلك في الإثم والمنع إلــزام الشــعوب بــذلك وفرضه عليها في الوقت الذي تتفق فيه الأحوال الضخمة على سباق التسلح العالمي للسيطرة والتدمير بدلاً من اتفاقه في التنمية الاقتصــادية والتعميــر وحاجات الشعوب.

(5) فتوى لجنة الفتوى بالأزهر الشريف (مصر)[1]:

السؤال:

رجل متزوج رزق بولد واحد ، ويخشى إن هو رزق أولادًا كثيــرين أن يقع في حرج من عدم قدرته على تربية الأولاد والعناية بهم ، أو أن تســوء صحته بضعف أعصابه عن تحمل واجباتهم ومتاعبهم ، أو أن تسوء صــحة زوجته لكثرة ما تحمل وتضع دون أن يمضي بين الحمــل والحمــل فتــرة تستريح فيها وتسترد قوتها وتعوض ما فقدته من جسمها في تكوين حملها .

فهل له أو لزوجته أن يتخذا بعض الوسائل التي يشير بها الأطباء لتجنب كثرة النسل ، بحيث تطول الفترة بين الحمل والحمل ، فتستريح الأم وتسترد صحتها ولا يرهق الوالد صحيًّا أو ماديًّا أو اجتماعيًّا ؟

الجواب:

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آلــه وصحبه ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد . فقد اطلعت اللجنة على هذا السؤال ، وتفيد بأن استعمال دواء لمنع الحمل مؤقتًا لا يحرم على رأي عند الشافعية ، وبه تفتي اللجنة ، لما فيه من التيسير على الناس ودفع الحرج ولا سيما إذا خيف مــن كثــرة الحمــل أو

---

[1] مجلة مجمع الفقه الاسلامي، ع5، ج1، ص421.

ضعف المرأة من الحمل المتتابع بدون أن يكون بين الحمل والحمل فترة تستريح فيها المرأة ، وتسترد صحتها ، والله تعالى يقول : { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ } وقال : { وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ } وأما استعمال دواء لمنع الحمل أبدًا فهو حرام . وبهذا علم الجواب عن السؤال والله أعلم .

24 جمادى الثانية سنة 1372 هـ

10 مارس سنة 1955 م

(6) فتوى المجلس الإستشاري للشؤون الدينية (تركيا) بشأن تحديد النسل[1]:

تسلمنا الإستعلام من المديرية العامة للشؤون الصحية (رقم : 10456 ، تاريخ 60/12/13) الذي يسأل عما إذا كانت تدابير تحديد النسل شرعية بالنسبة للدين الإسلامي، أرسل إلينا هذا الاستعلام من قبل وزارة الصحة (رقم 35739 ، تاريخ 60/12/16) وقد بحث مجلسنا الموضوع .

بالرغم من أنّ العزل الذي يمكن اعتباره وسيلة لتحديد النسل ، شجبه بعض من صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم وتابعوهم من العلماء ، وأجازه البعض الآخر كالإمام علي، وسعد بن أبي وقاص ، وزيد بن ثابت ، وأبي أيوب الأنصاري وجابر وابن عباس ، وعروة بن الزبير ، وأبي سعيد الخدري ، وعبد الله بن مسعود، وسار على هديهم من جاء بعدهم من العلماء . يمكن الذهاب في القول إلى أنه في حين أن موافقة المرأة هي شرط ضروري طبيعيًا ، إلا أنه إذا كانت التربية الملائمة للأولاد غير ممكنة بسبب

---

[1] مجلة مجمع الفقه الاسلامي، ع5، ج1، ص421.

الأوضاع الآتية ، كأن تكون الدولة في حالة حرب أو اضطراب أو ظــروف مشابهة ، فإن هذا الشرط يبطل أيضًا .

لقد قررنا أن نقدم هذه النتائج إلى الوزارة ، جوابًا على الاستعلام المــذكور أعلاه.

(7) فتوى لجنة الفتوى بقطاع غزة (فلسطين)[1]:

جاء سؤال عن حكم منع الحمل إلى لجنة الفتوى في قطاع غزة من أرض فلسطين ، فأجابت عنه بالجواب التالي المنشور في مجلة نور اليقين ، عــدد رمضان سنة 1384هـــ.

وهذا نص الجواب :

(إن الدين دعا إلى التناكح، وبين السبب في ذلك وهو كثرة التناسل ، وذلك لعبادة الله وعمارة الأرض ، واستخراج كنوزها والانتفاع بما فيها ، ولحماية الوطن والدفاع عنه ، ولبث الفضائل في الكون . . . إلــخ . والله ســبحانه وتعالى قد ضمن الرزق لعباده ، وقدر في الأرض أقواتهــا { وَقَــدَّرَ فِيهَــا أَقْوَاتَهَا } (2) { وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَــا تُوعَــدُونَ (22) فَــوَرَبِّ السَّــمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ (23) } (3) { وَمَا مِــنْ دَابَّــةٍ فِــي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِــينٍ (4) } ولهذا حارب الإسلام ما كانت تفعله الجاهلية من قتل الأبنــاء بنــات وبنين ، خشية العار أو الفقر : { وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ } وفي الأخرى : { نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ } .

---

[1] مجلة مجمع الفقه الاسلامي، ع5، ج1، ص421.

وبعد هذا فالمرأة إذا كانت صحيحة قوية وقادرة وغنية ، ولا يوجد أي سبب لمنع الحمل فلا يجوز منعه ؛ لأنه يتنافي مع ما دعا إليه الدين مما سبق بيانه وتوضيحه كما لا يجوز بحال من الأحوال إسقاط الجنين بعد تخلقه ، ويعتبر فعله قتلًا للنفس التي حرم الله إلا بالحق ، وفاعله مرتكبًا للكبيرة التي يستحق بسببها العقوبة في الدارين ، إن لم يتب إلى الله عز وجل .

هذا ولزيادة الإيضاح للسائل الكريم نبين له أنه يجوز تعاطي الــدواء لمنــع الحمل لأسباب ، وذلك لتنظيم النسل ، وإيجاد المواطن الصالح ، ومن ذلك : " لا ضرر ولا ضرار" ، وأيضًا:

"الضرر مدفوع بقدر الإمكان " ومن تحديد القرآن الكريم للرضاع بعامين : { وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ } ومن تحذير الرسول عليه صلوات الله وسلامه من إرضاع الطفل من لبن الحامل.

وبهذا . فالقرآن والسنة يوضحان للإنسان تنظيم عملية النسل ، وذلك بإيقاف عملية الحمل وقت الرضاع . كما أن الشريعة تحرص على سعادة الإنســان وعزته وكرامته ، كما تدعوه إلى القوة المحققة للعمل المنتج الذي دعا إليــه الدين : { وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ }. وهذا لا يتأتى إلا بالنسل المنظم السليم في جسمه وعقله ، والكامل في صحته ، والخالي من الأمراض الجسمية والنفسية.

وهذا لا يتحقق إلا إذا كان الأبوان قادرين على التربية والتغذيــة والتعلــيم والتنشئة الصالحة ، وهذا لا يتوافر لكل الناس ، ولا يوجد عند جميع الناس.

ومن هنا يجوز تعاطي الدواء لمنع الحمل إذا كان الأبوان أو أحدهما مريضًا ؛ لأن المرض ينتقل للذرية ، أو كانا فقيرين ولا يستطيعان تحمل المســئولية ولا يجدان من يتحملها من المسئولين الموسرين أو الحكومة ، أو كان معهما من الذرية ما فيه الكفاية وما زاد يرهقهما ويتعب أعصابهما أو يكلفهما ما لا

يطيقان، أو كان معهما من الذرية ما فيه الكفاية ، وترى الزوجة أنهـــا لـــو حملت بعد هذا لذهب جمالها ونالها من الإرهاق ما يجعلها منغصة في حياتها ، أو كانت الكثرة تسبب لها مرضا أو إهمالًا في التربية ، أو كـــان الـــزوج أنانيًّا يرغب في الجمع بين النساء لمتعته. وبالأولاد لا يتحقق ذلك الغرض ، والمرأة مع العدد الكثير من البنين لا ترضيه ولا تحقق رغبته ، وبهذا تتسبب له في الزواج بغيرها . أو لغير ذلك من الأسباب المنغصة بسبب كثرة الحمل والوضع .

ولهذا يجوز تعاطي الدواء لمنع الحمل ، ويكون من الخير فعله لـــو وجـــدت لديه هذه الأسباب ، وهذا طبعًا لا يشمل الكل بل البعض ؛ لأن هذه الأسباب لا توجد إلا في القليل من الناس ، ويعجبنا ما عليه الأجانب في تنظيم النسل وتحديده ، وقد سارت الآن في هذا الطريق الطبقة المثقفة القادرة . أما مـــن يجوز لهم المنع فعملوا على عكس المطلوب ، فنجـــد الفقيـــر أو المـــريض بالشهوة هو الذي يكثر من النسل ويحرص عليه ، ويكثر من الزوجات لهـــذا الغرض ، ولا يهمه إلا أن يكون له العديد من الأولاد ، سواء كانوا صالحين أو مفسدين في الأرض ، ولا شيء تسعد به الحياة كاتباع ما جاء به الدين ، فحبذا لو تبصرناه وسلكناه ، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليـــه أنيـــب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم " .

(8) خلاصة بحوث ومناقشات مؤتمر الرباط [1] 1973:

اتفقت الآراء على ما يلي :-

1-إن للإسلام قواعدا ومبادئا وأسسًا ثابتة لا تقبل التغير ولا التحوير ؛ لأنها هي ركائز إصلاح الحياة البشرية والطريق المستقيم الذي ارتضـــاه خـــالق

---

[1] مجلة مجمع الفقه الاسلامي، ع5، ج1، ص615.

الخلق والعليم بما يصلحهم وما يفسدهم : كما أن فيه أحكامًـــا عامـــة ثابتـــة للحالات العادية ، وأحكامًا خاصة لحالات الضرورة والظروف الاستثنائية .

2–إن نظر الإسلام إلى الوسائل غير نظره إلى الغايات ، فالوســائل تقبــل التغيير

والتطور بحسب الأحوال والأزمان .

3– إن الإسلام نظام شامل لإصلاح الحياة العقليـــة والروحيـــة والقانونيـــة والاجتماعية يسود جميع شئون الحياة للفرد والجماعة .

4–إن الإسلام فتح باب الاجتهاد للقادرين عليه استجابة للحاجات المتجـــددة بطريق القياس والاستحسان ومراعاة المصالح المرسلة والعرف وغيرها في نطاق الكتاب والسنة . وهو كفيل بأن يهيئ الحلول الإسلامية التي تتطلبهـــا جميع قضايا المجتمع على اختلافها ، خاصة وأن أحكام المعـــاملات معللـــة ومرتبطة بمصالح العباد والحكم فيها يدور مع علته ثبوتًا وانتفـــاء ، وبـــذلك تسير أحكام الوسائل في طريق الحفاظ على الغايات .

5–إن الأساس الأول لبناء الحياة الصالحة في نظر الإسلام هو العقيدة القائمة على الإيمان بوحدانية الله وتنزيهه ، وأن المجتمع الإســـلامي ينبنـــي علـــى مبادئ سلوكية وأخلاقية مقررة في الكتاب والسنة ، منها : الإخوة والمـــودة بين المسلمين ، والتكافل الاجتماعي والاقتصادي بينهم . وإقامـــة العـــدل ، وسيادة قانون الشريعة ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكـــر ، وتمجيـــد العمل الصالح الذي يعود بالنفع على الفرد والجماعة ، وحب الخير للبشـــرية جمعاء ، والمسلمون مكلفون بالعمل على تحقيق أكبـــر قـــدر مـــن التنميـــة الاقتصادية والاجتماعية ، باكتشاف طاقات الكون وكنوزه واســـتخدام هـــذه الكنوز في تحسين حياة المسلمين ، ومن الوسائل الأساسية لتحقيق ذلك : نشر

التعليم مع التوعية والتربية الإسلامية . واعتبار الإنفاق في هذا السبيل استثمارًا ضروريًّا للتنمية في العالم الإسلامي كله .

وإن أي مسعى يبذل على أي صعيد في سبيل الخروج من حالة التخلف التي يعاني منها العالم الإسلامي يجب أن يكون في إطار الحفاظ على الشخصية الإسلامية الأصلية واتجه المؤتمر إلى أن تنظيم الأسرة هو قيام الزوجين بالتراضي بينهما وبدون إكراه باستخدام وسيلة مشروعة ومأمونة لتأجيل الحمل أو تعجيله بما يناسب ظروفها الصحية والاجتماعية والاقتصادية وذلك في نطاق المسئولية نحو أولادهما وأنفسهما وناقش المؤتمر مسألة التعقيم ، فكان اتجاهه إلى الأخذ برأي مجمع البحوث الإسلامية حول هذا الموضوع وهو أن استعمال الوسائل التي تؤدي إلى العقم لغير ضرورة شخصية ، أمر لا تجوز ممارسته شرعًا للزوجين أو لغيرهما .

وفي أمر الإجهاض الذي هو إفراغ الحمل من الرحم بقصد التخلص منه استعرض المؤتمر آراء فقهاء المسلمين ، فتبين أنه حرام بعد الشهر الرابع إلا لضرورة ملحة صيانة لحياة الأم .

أما ما قبل ذلك فرغم وجود آراء فقهية متعددة فإن النظر الصحيح يتجه إلى منعه في أي دور من أدوار الحمل إلا للضرورة الشخصية القصوى صيانة لحياة الأم أو يأسًا من حياة الجنين ، ولقد أحاط المؤتمر علمًا بما تزمعه جامعة الأزهر الشريف من إقامة المزيد من الدراسات العلمية في ميدان السكان في العالم الإسلامي بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة . وفي اضطلاع العلماء المسلمين بهذه المهمة ، ملتزمين بشريعة الإسلام وأحكامها ما يعود بالنفع فعلًا على العالم الإسلامي .

(9) فتاوى بعض علماء المسلمين (حسب الترتيب الزمني لصدورها)[1]:

الشيخ عبد المجيد سليم (مصر) 1937/1/25.

الشيخ محمود شلتوت (مصر) 1959.

الشيخ حسن مأمون (مصر) 1964/8/22.

الشيخ عبد الله القلقيلي (الأردن) 1964/11/6.

الشيخ بهاء الدين محلاتي (إيران) 1964/11/12.

الحاج عبد الجليل بن الحاج حسن (ماليزيا) 1965/11/21.

الشيخ يوسف بن علي الزواوي (ماليزيا) بدون تاريخ.

رئيس المحكمة العليا للاستئناف (الجمهورية العربية اليمنية) 1968/4/23.

1- فتوى الشيخ عبد المجيد سليم.

هذه صورة طبق الأصل من الفتوى الصادرة من حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ عبد المجيد سليم مفتي الديار المصرية ، بتاريخ 12 ذي القعدة سنة 1355 هـ الموافق 25 يناير سنة 1937 م ، سجل 43 . ونصها كالآتي:

سأل سائل ، قال : ما قول فضيلتكم في ما يأتي :

رجل متزوج رزق بولد واحد ، ويخشى إن هو رزق بأولاد كثيرين أن يقع في حرج من عدم قدرته على تربية الأولاد والعناية بهم ، أو أن تسوء صحته فتضعف أعصابه عن تحمل واجباتهم ومتاعبهم ، أو أن تسوء صحة زوجته لكثرة ما تحمل وتضع دون أن يمضي بين الحمل والحمل فترة

---

[1] مجلة مجمع الفقه الاسلامي، ع5، ج1، ص519.

تستريح فيها وتسترد قوتها فهل له أو لزوجته أن تتخذ بعض الوسائل التـــي يشير بها الأطباء لتجنب كثرة النسل بحيث تطول الفترة بين الحمل والحمل ، فتستريح الأم ، ولا يرهق الوالد صحيًّا وماديًّا واجتماعيًّا ؟

الجواب:

اطلعنا على هذا السؤال ، ونفيد بأن الذي يؤخذ من نصوص فقهاء الحنفية أنه يجوز أن تتخذ بعض الوسائل لمنع الحمل على الوجه المبين في السؤال ، كإنزال الماء خارج محل المرأة ، أو وضع المرأة شيئًا يسد فم رحمها لمنـــع وصول ماء الرجل إليه.

وأصل المذهب أنه لا يجوز لرجل أن ينزل خارج الفرج إلا بإذن زوجته ، كما لا يجوز للمرأة أن تسد فم رحمها إلا بإذن الزوج ، ولكن المتـــأخرين أجازوا للرجل أن ينزل خارج محل المرأة بدون إذنها إن خاف مـــن الولـــد لسوء فساد الزمان. قال صاحب المقنع : (فليعتبر مثله من الأعذار مســـقطًا لإذنها).

والظاهر من العبارة : (فليعتبر مثله من الأعذار) :كأن يكون الرجل في سفر بعيد ، ويخاف على الولد . وقياسًا على ما قالوه ، قال بعض المتأخرين : إنه يجوز للمرأة أن تسد فم رحمها بدون إذن الرجل (الزوج) إذا كان لها عذر في ذلك .

وجملة القول في هذا أنه يجوز لكل من الزوجين برضاء الآخر أن يتخذ من الوسائل ما يمنع وصول الماء إلى الرحم منعًا للتوالد : ويجـــوز علـــى رأي المتأخرين من فقهاء الحنفية لكل من الزوجين أن يتخذ من الوسائل ما يمنـــع وصول الماء إلى الرحم بدون رضا الآخر ، إذا كان له عذر مـــن الأعـــذار التي قدمناها أو مثلها .

بقي الكلام في أنه هل يجوز منع الحمل بإسقاط الماء من الرحم بعد استقراره فيه وقبل نفخ الروح في الحمل ؟ اختلف فقهاء الحنفية في ذلـك ، وظـاهر كلامهم ترجيح القول بعدم جوازه إلا بعذر ، كأن ينقطع لـبن المـرأة بعـد ظهور الحمل وله ولد وليس لأبيه ما يستأجر به الظئر، ويخاف هلاك الولد ، أما بعد نفخ الروح في الحمل فلا يباح إسقاطه ، وبما ذكرنا علم الجواب عن إسقاطه ، وبما ذكرنا علم الجواب عن السؤال حيث كان الحال كما ذكر به ، هذا ما ظهر لنا ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

2- فتوى الشيخ محمود شلتوت:

تحدث الإمام الشيخ محمود شلتوت شيخ الأزهر السابق رحمـه الله عـن موضوع (النسل بين التحديد والتنظيم) في كتابه الفتاوى ، وبعد أن قال : إن تحديد النسل بمعنى إصدار قانون عام يلزم الأمة كلها أن تقف بالنسل عنـد حد معين دون مراعاة للفروق بين الأفراد ، شيء لا يمكن أن يقصده أحد ما ، فضلًا عن أمة تريد لنفسها البقاء ، وهو تفكير تأباه طبيعة الكون المستمرة في النمو ، وتأباه حكمة الله تعالى ذكر أنه يعتقد أن الذين يدعون إلى تحديد النسل لا يريدونه بهذا المعنى . ثم قال :

أما تحديد النسل بمعنى تنظيمه بالنسبة للسيدات اللاتي يسرع إليهن الحمل ، وبالنسبة لذوي الأمراض المتنقلة ، وبالنسبة للأفراد القلائل الـذين تضـعف أعصابهم عن مواجهة المسئوليات الكثيرة ، ولا يجدون من حكومـاتهم ، أو من الموسرين من أمتهم ، ما يقويهم على احتمال هذه المسئوليات ، إن تنظيم النسل بشيء من هذا – وهو تنظيم فردي ، لا يتعدى مجاله – شأن علاجي ، تدفع به أضرار محققة ويكون به النسل القوي الصالح .

والتنظيم بهذا المعنى لا يجافي الطبيعة ، ولا يأباه الوعي القـومي ، ولا تمنعه الشريعة إن لم تكن تطلبه وتحث عليه ، فقد حدد القرآن مدة الرضـاع

بحولين كاملين وحذر الرسول صلوات الله عليه أن يرضع الطفل من لبن الحامل ، وهذا يقضي بإباحة العمل على وقف الحمل مدة الرضاع .

وإذا كانت الشريعة تتطلب كثرة قوية لا هزيلة . فهي تعمل على صيانة النسل من الضعف والهزال ، وتعمل على دفع الضرر الذي يلحق بالإنسان في حياته . ومن قواعدها : الضرر مدفوع بقدر الإمكان.

ومن هنا قرر العلماء إباحة منع الحمل مؤقتًا بين الزوجين ، أو دائمًا إن كان بهما أو بأحدهما داء من شأنه أن يتنقل بين الذرية والأحفاد .

فتنظيم النسل بهذه الأسباب الخاصة التي من شأنها ألا تعم الأمة ، بل ولا تكون فيها إلا بنسبة ضئيلة جدًّا ، تنظيم تبيحه الشريعة ، أو تحتمه على حسب قوة الضرر وضعفه ، ولا أظن أن أحدًا يخالف فيه ، فهو إذن محل اتفاق ، وإذن ففيم الاختلاف ؟ وعلام تختلف ؟ اللهم إلا إذا كان مجرد الاختلاف والجدل شهوة ورغبة ، وليس هذا شأن الباحثين والحريصين على خير أمتهم ، وأخيرًا فاسمعوا أيها السادة قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ } [سورة البقرة 208] .

3- فتوى الشيخ حسن مأمون:

تحدث الإمام الشيخ حسن مأمون شيخ الجامع الأزهر الشريف عن الإسلام وتنظيم الأسرة في جريدة " أخبار اليوم " الصادرة صباح 22 أغسطس سنة 1964م.

فقال: رأي الإسلام في هذا الموضوع واضح وصريح ، ولعل ما أثار في نفسك – وما يثير في نفوس الكثيرين – هذا التساؤل ، ما هو مأثور عن الإسلام من أنه يدعو إلى التناسل والتكاثر ويحفز من استطاع الباءة من

الشباب أن يتزوج ، ويدعو إلى أن يختار الرجل لنفسه الزوجة الولود الودود إلى غير ذلك مما قد يرى معه البعض أن هذا الرأي هو الإسلام ، ولا رأي غيره .

على أنه يمكن لنا أن نتناول الموضوع من زاوية أخرى – وهي الزاوية الأساسية والرئيسية في بناء الحكم الشرعي غالبًا – تلك هي الحكمة التي يبنى عليها الحكم والمصلحة المشروعة التي يستهدف تحقيقها . وفي موضوعنا كانت الحكمة والمصلحة تقضيان بالدعوة إلى التناسل والتكاثر والحفز عليهما .

ذلك أن الإسلام في بدء أمره كان غريبًا في مجتمع الشرك الجاهلي ، وكان أتباعه قلة ضعفاء وسط الكثرة الباغية المستعلية بما استأثرت به من مال وجاه وكانت المصلحة تقضي بالدعوة إلى مضاعفة عدد المسلمين ، ليواجهوا مسئولياتهم في الذود عن الدعوة الإسلامية ، والدفاع عن دين الله الحنيف الذي يتهدده خصوم كثيرون أقوياء .

ولكننا الآن نجد أن الظروف قد اختلفت ، ونجد أن تكاثف السكان في العالم كله بدأ يهدد بهبوط خطير في مستويات الحياة اللازمة للبشر ، لدرجة حدت بكثير من المفكرين إلى تنظيم النسل في كل دولة ، بحيث لا تعجز مواردها عن الوفاء بأسباب العيش الكريم لسكانها ، وتقديم الخدمات العامة لهم .

والإسلام – وهو دين الفطرة – لم يكن في يوم من الأيام ضد مصلحة الإنسان بل كان دائمًا سباقًا إلى تحقيق هذه المصلحة ، ما لم تخالف شرع الله . وإني أرى أنه لا مانع شرعًا من النظر في تنظيم النسل ، إذا كانت الحاجة تدعو إلى ذلك وعلى أن يتم هذا باختيار الناس وإقناعهم ، دون قهر أو قسر وفي ضوء ظروفهم على أن تكون الوسيلة إلى ذلك مشروعة .

4- فتوى الشيخ عبد الله القلقيلي المفتي العـام فـي المملكـة الأردنيـة الهاشمية:

بسم الله الرحمن الرحيم

لقد عظمت مخاوف العالم من تزايد عدد السكان في كل مكان ، وصـار الخبراء يعدون ذلك منذرًا بالويل والثبور وعظائم الأمور ، ونظروا في وقاية العالم من شره المستطير ، وبلائه الخطير ، فوجدوا من أعظم ذلك تحديـد النسل ، لكنهم يعلمون أن أكثر الناس لا يقدمون عليه إلا إذا بين لهـم حكـم الدين فيه ، ولذلك تطلع المسلمون إلى من يثقون به من علماء الدين ، ليبينوا حكم الدين فيه ، فتواردت علينا الأسئلة في هذه المسألة ، ومن هذه الأسـئلة ما هو من جهات رسمية ، وهذه هي فتوانا فيه

إنه من المعروف عن الشريعة الإسلامية السـمحة أنهـا تسـاير الفطـرة ، وتجاري الطبيعة ، قال تعالى : { فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ } وإن الفطرة التي فطـر الله عليها الناس ومن سنن الطبيعة الزواج . وإنما المقصود من الزواج النسل ، إذ به بقاء الأنواع ، وقد أشارت الآية الكريمة إلى ذلك ، وعدته من نعم الله على عباده ، قال تعالى : { وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ}. فلهذا كان الـزواج مـن سـنن الشريعة الإسلامية وكان النسل من مقاصدها المستحبة المرضـية، بـل إن الشارع قد تشوف إلى كثرة النسل ، وذلك لما في كثرة العـدد مـن القـوة والهيبة ، وأسباب المنعة والعزة ، كما قال الشاعر :

بالأكثر فيهم حصى وإنما العزة للكاثر

ولذلك ورد الحديث في الحث على تزوج المرأة الولود ، ففي السنن عـن النبي ((تزوجوا الولود الودود فإني مباه بكم الأمم)) . بيد أن الشارع

قيد طلب النسل بالزواج ، وتزوج الولود بالقدرة والسعة واليسر ، وعدم العجز عن تحمل مؤونة الزواج ، وضيق كسب الوالد عن الإنفاق على الولد ، وأن لا يجد سعة لتعليمه وتأديبه ، حتى يؤدي ذلك إلى إضاعته ، وطلبه الرزق من وجوه غير مشروعة وطرق دميمة مكروهة ممنوعة . فإذا خيف ذلك فإن الحكم يتغير طبقًا للقاعدة الشرعية : تتغير الأحكام بتغير الزمان . فإن هذا هو معناها . فيكون حكم طلب الزواج الذي هو من سنن الإسلام الحظر والمنع ، وذلك إذا عجز طالب الزواج عن مؤونة الزواج . وهذا الحكم ، وهو خطر الزواج ومنع الشارع منه ، هو صريح الكتاب والسنة . فأما الكتاب فقوله عز وجل : { وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ } . فإن هذه الآية الكريمة ظاهرة وصريحة في الاستعفاف والصبر عن الزواج ، إلى حين القدرة عليه ، وأما السنة ، فما جاء في الحديث الصحيح : ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)) . فهذا الحديث مثل هذه الآية الكريمة في الأمر بترك الزواج ومن لم يستطع الباءة ، وهي القدرة المالية ، وهذه الآية وهذا الحديث يؤخذ منهما قطعًا أن تحديد النسل مشروع بطريق الأولى إذا كانت مصلحة العالم أو مصلحة الفرد في ذلك ؛ لأنهما قد نهيا عن الزواج الذي في تركه قطع النسل حين العجز عن مؤونة الزواج : فيؤخذ من ذلك حكم تقليل النسل من باب أولى ؛ لأن قطع النسل البتة أفحش من تقليل النسل . فلهذا نعجب ممن يستحب الترهب كيف يتردد في إجازة تحديد النسل ؟ وقد جاءت الأحاديث الصحيحة في إباحة طرق تحديد النسل عينًا ، فمن ذلك ما في الصحيحين عن أبي سعيد قال : " أصبنا سبيًا فكنا نعزل ، فسألنا رسول الله عن ذلك ، فقال لنا: " وإنكم لتفعلون – قالها ثلاثا – ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا هي كائنة " .

وفي السنن عنه أن رجلًا قال : يا رسول الله ، إن لي جارية ، وأنا أكـــره أن تحمل وأنا أريد ما يريد الرجال ، وإن اليهود تحدث أن العزل المـــؤودة الصغرى. قال كذبت اليهود . ولو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه . وفي الصحيحين : كنا نعزل على عهد رسول الله والقرآن ينـــزل ، وفـــي الصحيح أيضا : كنا نعزل على عهد رسول الله فبلغه ذلك فلم ينهنا . ففـــي هذه الأحاديث الصحيحة والصريحة إجازة العزل الذي هو أحد طرق منـــع النسل أو تقليله حتى من غير عذر . وقد رويت الرخصة بذلك عن عدد من الصحابة والتابعين ، وهو مذهب الحنفية والمالكية والشافعي وأحمد .

وقد تفرع عن هذا القول بجواز أخذ الدواء لمنع الحمل ، وإسقاط الجنين قبل أن تدب فيه الحياة . وقد قال بجواز ذلك الحنفية إذا كان لعذر ، وقد ذكر هذا في كتبهم الفقهية ، بل في المطوقات كما جاء في الوهبانية . ويكـــره أن تسقى لإسقاط حملها . وجاز لعذر حيث لا يتصور . وقد مثل الفقهاء العـــذر لإسقاط الحمل كما في ابن عابدين إذ قال : وكالمرضعة إذا ظهر بها الحمل وانقطع لبنها ، وليس لأبي الصبي ما يستأجر به الظئر ، ويخاف هلاك الولد . وقد بين الفقهاء متى يجوز أخذ الدواء للإسقاط أنه ما دام الحمل مضغة أو علقة لم يخلق له عضو ، وقدروا مدة ذلك بمائة وعشرين يومًا . وقد قالوا : إنه في هذه الأطوار لا يكون آدميًا . وقد روي عن عمر وعلي ما يستفاد منه أنه (لا يكون إسقاط الحمل موؤودة حتى تمر عليه التارات السبع) وجـــاء في الموطأ : قال مالك : لا يعزل الرجل عـــن الحـــرة إلا بإذنهـــا . وقـــال الزرقاني على ذلك . (وأما الحرة فإن أذنت لم يحرم . قـــال فـــي الفـــتح : وينتزع من حكم العزل ، حكم معالجة المرأة إسقاط النطفة قبل نفخ الروح ، فمن قال بالمنع ففي هذه أولى . ومن قال بالجواز ، فيمكن أن يلتحق بهذا) ثم قال الزرقاني : (ويلتحق به تعاطي المرأة ما يقطع الحبل من أصله) .

فترى من هذا أن المتفق عليه بين الأئمة جواز العزل وهو من طرق منع الحمل .

وقد أخذ العلماء من هذا جواز أخذ الدواء لمنع الحمل ، بل أخذ الدواء لإسقاط الحمل ونحن نفتي بجواز تحديد النسل مطمئنين . وقد ذكرنا من الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ما يقطع ريب المستريبين ، وإذا قررت الحكومة هذا فإن العمل به يكون لازمًا ؛ لأن من المتفق عليه أن أولى الأمر إذ أخذ بقول ضعيف يكون الأخذ به حتمًا . وقد أفتينا بهذا منذ بضع عشرة عامًا قبل أن نلي الإفتاء وطبعت فتوانا في المجموع الأول فتاوينا ، ثم سئلنا عنه غير مرة ، فأفتينا به ونشرت فتاوينا في هدي الإسلام ، والله ولي التوفيق.

5- فتوى سماحة آية الله الحاج الشيخ بهاء الدين محلاتي:

شرعية منع الحمل:

سؤال: هل توافقون ، أو هل من المشروع دينا أن يصف الطبيب ، بصورة مؤقتة أدوية أو وسائل تمنع الحمل ، للحيلولة دون التكاثر الإنساني المفرط ؟

جواب : باسم الله : من وجهة نظر الشريعة السماوية ، لا يبدو أن استعمال الأدوية أو وسائل منع الحمل ، خاصة بصورة مؤقتة لضبط الخصب الإنساني ، عمل غير شرعي ، إذا كان لا يقود إلى الإضرار بخصب الأنثى فيجعلها عاقرًا.

6- فتوى الحاج عبد الجليل بن الحاج حسن المفتي المساعد، جمهورية ماليزيا:

خلاصة أحكام تحديد النسل والشريعة الإسلامية:

إن تحديد النسل باستعمال العقاقير أو وسائل منع الحمل مباح إذا كان ذلك لا يسبب العقم الدائم.

التعقيم باستعمال العقاقير أو وسائل منع الحمل محرم ، إلا في الحـــالات التي تؤكد فيها شهادة يمكن الحصول عليها من طبيبين ، أن حملًا آخر سوف يكون خطرًا ، أو يمكن أن يسبب الوفاة .

7- فتوى الشيخ يوسف بن علي الزواوي مفتي ترنغانو، ماليزيا:

أحكام تحديد النسل:

بسم الله الرحمن الرحيم

بالاختصار، إني أميل نحو رؤية ثلاثة وجوه لهذا المسألة:

1-إذا كان منع الحمل ضروريا لأسباب صحية، سواء صـــحة الزوجـــة أو الزوج أو الجنين المفروض، فإنه ليس هنالك أي قـــوانين دينيـــة تعارضـــه إطلاقًا، كما جاء في الآية { لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُـــودٌ لَـــهُ بِوَلَـــدِهِ } (البقرة 233) ويعني هذا أيضًا أنه يطبق في فترة معينة ومحدودة من الزمن وفي حالات خاصة.

2-يختلف تفكير رجال الفقه حول الحمل، في ما إذا كان الجمـــاع النـــاقص مقبولا قبل تكون الحياة في الجنين نفسه (يتم هذا في الشهر الرابع للحمل).

غير أنهم مجمعون على تحريمه بعد انقضاء أربعة أشهر. وإذا قذف الولد نتيجة إجهاض اختياري فإن على المسؤولين عن العمل – الأطباء، والقابلات . . . إلخ– أن يدفعوا الدية للوالدين إن خرج الجنين حيـــا، وإذا كـــان ميتًـــا فعليهم أن يدفعوا ثمن عبد للوالدين. أما الوالدان اللذان وافقا على الإجهاض ، فيدفعان غرامة للسلطات الدينية.

3-يحرم منع الحمل الكلي أو التعقيم بدون أسباب يقرها الدين، حتى ولو كان اختياريا، تحريمًا تاما.

يتبين من الشرح أعلاه، أي أهمية يوليها الإسلام لموضوع تنظيم الأسرة فعلى الهيئات والجمعيات التي تتألف حول هذا الموضوع أن تعمل وفقًا لما تسمح به شرائع الإسلام كما جاء شرحها في الفتوى التي أعطاها سماحة الشيخ عبد الفتاح العناني.

إن تحديد النسل دون مبرر صحي، أو لمجرد الحفاظ على جمال الصورة، أو كوسيلة للتهرب من مسؤولية إنجاب الأولاد يعتبر محرما بالإجماع .

وعلى المسلم أن لا يرضى بهذه الممارسة. لقد أشار الله تعالى إلى نعمته علينا كما في قوله تعالى : { وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ } [النحل 72] الذي يعني أن الله خلقكم وأعطاكم زوجاتكم والنسل والذرية منهن، وفوق هذا منحكم من الطيبات.

في الواقع إن تحديد النسل الذي يمارس بسبب الفقر ومن دون مبرر صحي، غير مقبول في شرائع الإسلام، إذ يطلب الإسلام من الحكومة والمجتمع أن يسهرا على تكاثر أعضائهما لكي يصبح المجتمع قويًّا منيعًا عزيزًا في نظر الأمم الأخرى.

وبالاختصار، إن حكم الشرائع الدينية في هذا الموضوع يتوقف كثيرًا على وضع كل من الزوج والزوجة. لذلك فإني أقترح بشدة أن تنتخب الحكومة هيئة من الأفراد المسؤولين حقًّا، المؤمنين بالله للتأكد من أن أهداف هذه الجمعيات تنفذ بإخلاص لصالح الأمة التي هي بأمس الحاجة إلى ذرية صالحة تتسلم مسؤوليات المستقبل. إن هيئة كهذه من نساء ورجال متجردين تضمن أن تعمل الجمعيات بانضباط داخلي وبانسجام مع أدق شرائع الإسلام.

فمن أغراض جمعيات كهذه، أن تسدي النصح الحكيم والدقيق للأزواج والزوجات لكي يتمكنوا من الحفاظ على الانسجام العائلي وعلى صحة الأسرة، إنه لمشروع قيم حقًّا وهو جدير بأن يعطى كل تشجيع ممكن.

8- فتوى رئيس المحكمة العليا الإستئنافية الجمهورية العربية اليمنية:

سؤال: السيد رئيس المحكمة العليا الإستئنافية.

تحية طيبة وبعد:

فأرجو إفتاءنا في امرأة متزوجة ولديها عدة أولاد. ولجهلها للوسائل الحديثة لمنع الحمل أصبحت حاملًا الآن وتطلب إجهاضها طبيًّا.

فهل تجيز قوانيننا عملية الإجهاض ، علمًا بأن ذلك برضاها ورضى زوجها نرجو الإفتاء سريعًا، ومفصلا ليكون منا العمل به.

جواب:

الشريعة المطهرة لا تمنع من ذلك مع رضاء الزوج وبشرط ألا تكون الروح قد نفخت في الجنين. وقد قررت الشريعة أن الروح تنفخ في الطفل من أول الشهر الخامس والله الموفق. 23/ المحرم/ 1388 هـ.

الفهارس

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث وآثار الصحابة

فهرس الأعلام المترجم لهم

فهرس المصطلحات باللغة الأجنبية

فهرس الأشكال والصور

قائمة المصادر والمراجع

(أ)

1- **الإجهاض من منظور إسلامي:** الدكتورعبد الفتاح محمود إدريس، القاهرة، ط1 1995.

2- **أحكام النساء:** عبد الرحمن بن علي الجوزي، تحقيق عبد القادر أحمد عبد القادر دار ابن قتيبة، الكويت، ، ط1 ، 1989.

3- **إحياء علوم الدين :** أبي حامد الغزالي، المكتبة العصرية، لبنان، ط3، 1998.

4- **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول:** محمد علي بن محمد الشوكاني، دار الكتب العلمية، لبنان.

5- **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن:** محمد الأمين الشنقيطي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1996.

6- **الأعلام: خير الدين الزركلي:** لبنان، دار الملايين، ط1، 1997.

7- **الأمّ:** محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب، لبنان دار الوفاء، ط3، 2005.

8- **الإنسان هذا الكائن العجيب:** تاج الدين محمد الجاعوني، دار المنار،الأردن ط1993، ط1.

9- **الآيات العجاب في رحلة الإنجاب:** حامد أحمد حامد، دار القلم، سوريا، ط1 1996.

10- **الإيدز والمناعة:** سعيد الصايغ، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، لبنان، ط1 1998.

(ب)

11- **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع:** علاء الدين أبي بكر بن سعود الكاساني الحنفي، دار إحياء التراث، لبنان، ط1، 1997.

12- **بداية المجتهد ونهاية المقتصد:** أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد دار الجيل، لبنان ، ط1، 1989.

13- **البجيرمي على الخطيب:** المسماة تحفة الحبيب على شرح الخطيب المعروف بالإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1996.

14- **البحر الرائق شرح كنز الدقائق:** زين الدين ابن ابراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري الحنفي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1،1997.

15- **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع:** محمد بن علي الشوكاني ، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1998.

(ت)

16- **تاج التراجم:** زين الدين قاسم بن قطلوبغا السودوني، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، سوريا، ط1، 1992.

17- **تنظيم الأسرة وتنظيم النسل:** محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، مصر.

18- **تسهيل المسالك إلى هداية السالك إلى مذهب الإمام مالك:** الشيخ مبارك بن علي بن حمد التميمي أحسائي المالكي، دار ابن حزم، لبنان، ط2، 2001.

19- **تبيين المسالك شرح تدريب السالك إلى أقرب المسالك:** عبد العزيز حمد آل مبارك الأحسائي، شرح محمد الشيباني بن محمد بن أحمد الشنقيطي الموريتاني دار الغرب الإسلامي، لبنان، ط2، 1995.

20- **تاج العروس من جواهر القاموس:** محمد مرتضى الزبيدي، دار الفكر لبنان، ط ، 1994.

21- **تنظيم الحمل بالوسائل العلمية الحديثة:** سبيرو فاخوري، لبنان، دار العلم للملايين، ط6، 1984.

(ث)

22- **ثبت علميا:** محمد كامل عبد الصمد، الدار المصرية اللبنانية، مصر،ط1 2000.

(ج)

23- **جامع البيان في تأويل القرآن:** المعروف بتفسير الطبري، أبي جعفر بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، لبنان، ط2، 1997.

24- **الجنين المشوه والأمراض الوراثية الأسباب والعلامات والأحكام:** محمد علي البار، دار القلم، سوريا.

25- **جامع العلوم والحكم:** عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي الشهير بابن رجب تحقيق شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة ، لبنان، ط7، 1997.

26- **الجامع لأحكام القرآن:** أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط5، 1996.

(ح)

27- **حاشية الدسوقي:** محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1996.

28- **حاشية الجمل على شرح المنهج:** سليمان الحمل، دار إحياء التراث العربي لبنان.

29– **حاشية رد المحتار:** محمد أمين الشهير بابن عابدين، دار الفكـــر، لبنـــان، ط2 1966.

30– **الحلال والحرام في الإسلام:** الدكتور يوسف القرضاوي: مكتبة وهبة، مصـــر ط22، 1997.

(د)

31– **دليل النباتات الطبية** : بول شنبرغ وفرديناند باريس، ترجمة ميشيل خـــوري وزارة الثقافة، سوريا، ط، 2001.

32– **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب:** ابن فرحون المالكي، تحقيق مأمون بن محي الدين الجنان، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1996.

(ذ)

33– **الذخيرة:** شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق محمد حجي دار الغرب الإسلامي، ط1، 1994.

(ر)

34– **رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار:** المعروف بحاشـــية ابـــن عابدين محمد أمين (ابن عابدين)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلـــي محمـــد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994.

35– **الرّضاعة والفطام في الطب والقرآن:** محمد كمال عبد العزيز، الدار العربيـــة مصر، ط1، 1998.

36– **روعة الخلق:** أسرار كينونة الجنين، ماجد طيفور، الدار العربيـــة، لبنـــان، ط 1991.

(ز)

37– **زاد المعاد في هدي خير العباد:** شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبـــي بكـــر الزرعي الدمشقي المعروف بابن القيم ، تحقيق عبد القادر حسونة العشا، دار الفكـــر بيروت، ط2، 1998.

(س)

38– **السرطان أسبابه والوقاية منه:** عبد اللطيف ياسين، مطبعة الإسكان العسكرية ط، 1997.

39– **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضـــوعة:** ناصـــر الـــدين الألبـــاني، مكتبـــة المعارف، السعودية، ط2، 2000.

40– **السنن الكبرى:** أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق محمد عبـــد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، ط، 1999.

41– **سنن أبي داوود:** أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تعليق: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1.

42– **سنن الترميذي:** محمد بن عيسى بن سورة الترميذي، تعليق : محمـــد ناصـــر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1.

43– **سنن ابن ماجة:** عبد الله محمد بن يزيد القزويني الشهير بابن ماجـــة، تعليـــق محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1.

44– **سنن النسائي:** أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الشـــهير بالنســـائي تعليق: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1.

45– **سير أعلام النبلاء:** شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار الفكـــر لبنان، ط1، 1997.

46- **سياسة ووسائل تحديد النسل في الماضي والحاضر:** محمد علي البـــار، دار العصر الحديث، لبنان ، ط1، 1991.

(ش)

47- **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية:** محمد بن محمد بن عمر بـــن قاســـم مخلوف، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2003.

48- **شرح الزرقاني على مختصر خليل:** عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن محمـــد الزرقاني، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2002.

49- **شرح فتح القدير:** كمال الدين بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري المعروف بابن الهمام، لبنان، دار الكتب العلمية، ط1 1995.

50- **شرح مشكل الآثار:** أبي جعفر أحمد بن محمـــد الطحـــاوي، تحقيـــق شـــعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط1, 1994.

(ص)

51- **صحيح البخاري:** محمد بن إسماعيل البخاري، دار المهدي، الجزائر، 1992.

52- **صحيح البخاري:** محمد بن إسماعيل البخاري، ضبط: محمد علي القطب هشام للبخاري، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 1997.

53- **صحيح الترغيب والترهيب:** ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الســـعودية ط1، 2000.

54- **صحيح مسلم:** مسلم بن الحجاج القشـــيري النيســـابوري، لبنـــان، دار الفكـــر ط، 1983.

55- **صحيح مسلم بشرح الإمام النووي:** محي الدين النووي، تحقيق خليل مـــأمون شيحا، دار المعرفة، ط5، 1998.

(ض)

56- **ضعيف الجامع الصغير:** ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، لبنان، ط3.

57- **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع:** محمد بن عبد الرحمان السخاوي، دار مكتبة الحياة، لبنان.

(ط)

58- **طبقات الشافعية الكبرى:** تاج الدين السبكي، تحقيق:عبد الفتاح محمد الحلو ومحمد الطناحي، دار هجر، ط2، 1992.

59- **طبقات المفسرين:** محمد بن علي بن أحمد الداودي، تحقيق: علي محمد عمر مكتبة وهبة، مصر، ط2، 1994

60- **الطبيب أدبه وفقهه:** زهير أحمد السباعي ومحمد علي البار، لبنان، دار القلم ط2، 1997.

(ع)

61- **العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير:** أبي القاسم عبد االكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني الشافعي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1 1997.

62- **العقم عند الرجال والنساء:** محمد رفعت، دار الهلال، لبنان، ط، 1994.

63- **العقم عند الرجال والنساء أسبابه وعلاجه:** سبيرو فاخوري، دار المعلمين لبنان، ط4، 1994.

64- **علم حياة الإنسان:** الدكتورعايش زيتون، دار الشروق، الأردن، ط2 1996.

65- **علم حياة الإنسان:** مدحت حسين خليل محمد، دار الطباعة والنشر الإسلامية مصر، ط1، 1998.

66- **علم الغدد الصماء:** مدحت حسين خليل محمــد، مكتبــة المدينــة، الإمــارات العربية، ط، 1997.

67- **عون المعبود شرح سنن أبي داود:** أبي الطيب محمد شمس الحــق العظــيم آبادي، المكتبة التوفيقية ، مصر.

(ف)

68- **فتاوى المرأة المسلمة:** جمع من العلماء، جمع وترتيب محمد بن حامد بن عبد الوهاب، دار البصيرة، مصر، ط، .2002

69- **فتح الباري شرح صحيح البخــاري**: أحمد بن علي بن حجر العســقلاني، دار الكتب العلمية،لبنان، ط، 1989.

70- **فتح الباري شرح صحيح البخــاري**: أحمد بن علي بن حجر العســقلاني: دار الحديث، القاهرة، مصر، ط، 2004.

(ق)

71- **قضية تحديد النسل في الشريعة الإسلامية:** الدكتورة أم كلثوم يحيى مصطفى الخطيب، الدار السعودية، جدة، ط2 ، 1982.

72 - **قاموس المرأة الطبي:** محمد رفعت، مكتبة الهلال، لبنان، ط، 1994.

73- **قاموس الغذاء والتداوي بالأعشاب:** أحمد قدامة، دار النفــائس، لبنــان، ط7 .1992

74- **القانون في الطب:** أبو علي الحسين بن علي بن ســينا، تحقيــق إدوار القــش مؤسسة عز الدين، لبنان، ط، 1993.

(ك)

75– **كتاب المجموع شرح المهذب:** أبي زكرياء محي الدين بن شرف النووي تحقيق محمد نجيب المطيعي، دار النفائس، السعودية، ط، 1995.

76– **كتاب النيل وشفاء العليل شرح كتاب النيل وشفاء العليل:** محمد بن يوسف أطفيش، مكتبة الإرشاد، السعودية.

77– **كتاب المبسوط:** شمس الدين السرخسي ، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1 .1993

78– **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال:** علاء الدين المتقي بن حسام الدين الهندي البرهاني فوزي م(975هـ)، مؤسسة الرسالة، ضبط وتصحيح بكري حيان صفوة السقا، لبنان، ط، 1993.

79– **الكيمياء الحيوية:** البدراوي يوسف البدراوي، دار المستقبل، الأردن، ط2 .1996

(ل)

80– **لسان العرب:** ابن منظور، دار صادر، لبنان ، ط1، 1992.

(م)

81– **مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة :** تصدر عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة وقد صدرت في 13 عددا .

82– **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد:** نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتاب العربي، لبنان، ط3 ،1982.

83– **مجموع الفتاوى:** شيخ الإسلام ابن تيمية، مكتبة المعارف، الرباط، المغرب.

84– **المحلى بالآثار:** علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، تحقيق عبد الغفار سليمان البندري، دار الفكر، بيروت.

85- **المدونة الكبرى** : الإمام مالك بن أنس رواية سحنون التنوخي عن ابن قاسم ط، 1422.

86- **المسألة السكانية وقضية تنظيم الأسرة في البلدان العربية:** عبد الله إبراهيم المركز الثقافي العربي، لبنان، ط1، 1994.

87- **مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجا:** محمد سعيد رمضان البوطي، مطبعة الشام، مطبعة الفراجي، سوريا، ط4، 1976.

88- **المستدرك على الصحيحين:** محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري مع تعليق الذهبي في التخليص: تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان ط1، 1990.

89- **مسند الإمام الشافعي:** محمد بن إدريس الشافعي، دار الكتب العلمية، لبنان.

90- **مسند الإمام أحمد:** الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1999.

91- **مسند الإمام أحمد:** تحقيق، أحمد محمد شاكر، دار الجيل، بيروت.

92- **مشكاة المصابيح:** محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: ناصر الدين الألباني،المكتب الإسلامي، لبنان ط3، 1985.

93- **معرفة السنن والآثار:** أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، لبنان، ط 2001.

94- **المغني مع الشرح الكبير:** الإمام ابن قدامة، تحقيق: محمد شرف الدين خطاب والسيد محمد السيد،، دار الحديث، القاهرة ، ط1، 1996.

95- **الممتع في شرح المقنع:** زين الدين المنجي التنوخي الحنبلي، دار حضر لبنان، ط2، 1997.

96– **المنتقى شرح الموطأ مالك:** سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1 1999.

97– **المهذب في فقه الغمام الشافعي:** أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف القيروز آبادي الشيرازي، ضبط: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1 .1995

98– **الموافقات في أصول الشريعة:** أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي المكتبة التوفيقية، مصر.

99– **موطأ الإمام مالك** : رواية يحيى الليثي، دار الكتب العلمية، لبنان .

(ن)

100– **نظرة الإسلام إلى تنظيم الأسرة:** محمد سلام مدكور، دار النهضة العربية ط1، 1965.

101– **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج:** شمس الدين محمد بن أبي العباس الرملي المنوفي الشهير بالشافعي الصغير، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط3، 1992.

102– **نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار:** محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الجيل، لبنان، ط1، 1992.

(هـ)

103– **الهداية شرح بداية المبتدئ:** برهان الدين علي بن أبي بكر المرغينان، دار السلام، مصر، ط1، 2000.

(و)

104– **الوجيز في علم الأجنة:** محمد علي البار، الدار السعودية، السعودية، ط1 .1985

105- **وفايات الأعيان وأنباء أبناء الزمان:** أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، دار صادر، لبنان.

106- **أبحاث مقدمة إلى مجمع الفقه الإسلامي:** المنعقد بالكويت في الدورة الخامسة (1-6) جمادى الأولى 1409 الموافق لـ 15 ديسمبر 1988 نشرت في العدد الخامس، الجزء الأول.

1- تنظيم النسل وتجديده: الدكتور حسان حتحوت.

2- تنظيم النسل وتحديده: د. محمد علي البار.

3- تنظيم النسل وتحديده في الفقه الإسلامي: د. حسن علي الشاذلي.

4- تنظيم النسل ورأي الدين فيه: د. محمد سيد طنطاوي.

5- تحديد النسل وتنظيمه: د. محمد سعيد رمضان البوطي.

6- تنظيم النسل وتحديده: د. إبراهيم فاضل الدبو.

7- تنظيم النسل وتحديده: الشيخ عبد الله البسام.

8- تنظيم النسل وتحديده: د. علي أخمد السالوس.

9- تنظيم النسل وتحديده: د. الطيب سلامة.

10- رأي في تنظيم العائلة وتحديد النسل: الشيخ محمد علي التسخيري.

11- مسالة تحديد النسل: د. محمد القري بن عيد.

12- تحديد النسل وتنظيمه: الشيخ رجب بيوض التميمي.

13- تناسل المسلمين بين التحديد والتنظيم: د. أحمد محمد جمال.

14- تنظيم النسل وتحديده: الشيخ محمد بن عبد الرحمن.

15- تنظيم النسل وتحديده: د. محمد عطا السيد سيد أحمد.

16- تنظيم النسل وتحديده: الأستاذ تجاني صابون محمد.

17- تنظيم النسل وتحديده: الحاج عبد الرحمن باه.

18- تنظيم النسل وتحديده: السيخ الشريف محمد عبد القادر.

19- تنظيم النسل وتحديده: الشيخ مولاي مصطفى العلوي.

20- تنظيم النسل وتحديده: أونج حاج عبد الحميد بن باكل.

21- تنظيم النسل وتحديده: الشيخ محمد علي عبد الله.

22- تنظيم النسل وتحديده في الإسلام: د. دوكوري أبو بكر.

23- تنظيم الأسرة في المجتمع الإسلامي: الإتحاد العالمي لتنظيم الوالدية إقليم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

قائمة المراجع باللغة الأجنبية

1- Index Medicus: National library of Medicine, U.S.A January 1986-2000.
2- Atlas d'anatomie Humain: Vigué Martine, France, 2004.
3- Atlas du corps Humain: Marchall Cavendish: Espagne.
4- L'encyclopédie la santé de A a Z : Hachette, Italie ,1994.
5- Les Maladies Sescuellement transmissibles: Maurice Rubin, France 1993.
6- La contraception moderne: Djafri Chaia, Alger,Dar El-Hadith 2002.
7- La contraception : Yves Malinas, ellispses- Paris 1997.
8- Contraception: Davide Serfaty, Masson, Paris,1998.
9- Manuel de perfectionnement a l'usage des prestataires de la santé de la reproduction et planification familial: Octobre 2000 Alger.

قائمة مواقع الأنترنت

10- http:// www.Unn.ac.uk
11- http:// www.Gyneveb.fr
1212- http:// www.crhsc.vmontreal-
13- http:// 13- www.ahlhdeelh.com
14- http:// www.sehha.com
15- http:// www.shamela.ws

فهرس المحتويات

المقدمة: بينت فيها ما يلي:

1- **إشكالية البحث:** لما كان الحكم على الشيء فرعا عن تصوره كان لزاما معرفة المحكوم عليه فما هي هذه الوسائل المانعة للحمل؟ وكيف تعمل؟ وما هـي آثارهـا الصحية على مستعمليها؟ وبعد معرفة وسائل منع الحمل بشتى أنواعها هـل يكفـي إلحاق حكمها بالعزل الذي وردت فيه النصوص وتحدث عنه الفقهاء قديما، أم أنهـا تختلف عنه في كيفية العمل والآثار الناجمة عنها فيجب تقرير أحكام جديـدة لهـا؟ وهل يتبع هذه الوسائل آثار فقهية على أحكام فقهية أخرى؟ وما أثرها على النسـل الإنساني الذي وجدت من أجل تنظيمه؟.

2- **أهمية الموضوع:** تتجلى أهمية الموضوع في أهمية الكلية التي يمسـها وهـي كلية حفظ النسل فهي سر وجود الإنسان واستمراره، أما وقد عرفت تنوعا كبيرا في زمن التقدم العلمي في المجال الطبي، ظهرت الحاجة الماسة إلـى وضـع رقابـة شرعية على هذه الوسائل، وخصوصا أننا في زمن أصـبح الطـب لا يحـتكم ولا يستشير الشرع، حتى الغربيون الذين هم مصدر هذه الوسائل لا يحتكمون حتى إلى ديانتهم المحرفة.

3- **أسباب اختيار الموضوع:** أجمل دوافع اختيار هذا البحث فـي أسـباب ذاتيـة شخصية وأسباب موضوعية:

ا- الأسباب الذاتية:

1- كثرة الأسئلة حول هذا الموضوع وقد سألني بعض المقربين عن وسيلة اسـمها اللولب فرأيتني عاجزا عن الجواب لجهلي بهذه الوسيلة وكيفية عملها وآثارها! لـذا آثرت البحث في الموضوع.

2- رغبة منّي في إتمام البحث، حيث سبق وأن بحثت في الموضوع خلال السنة النظرية للماجستير في مادة " قضايا فقهية معاصرة " ولما تبين لي أن الموضوع من الأهمية بمكان وجدير بالبحث قررت المواصلة فيه.

ب- الأسباب الموضوعية:

1- قلة الدراسات الأكاديمية في الموضوع – فيما علمت- أما ما كان منها فهي دراسات متناثرة في مباحث لم تقصد لذاتها أو فتاوى عامة في الموضوع.

2- إلحاق حكم وسائل منع الحمل جملة بحكم العزل في الفقه عند معظم أهل الفتوى المعاصرين، مع أن الواقع يثبت أن بعض هذه الوسائل منافية للعزل المعروف قديما.

4- الدراسات السابقة: في حدود اطلاعي وبحثي لم أقف على من أفرد وسائل منع الحمل بالدراسة الطبية والفقهية المفصلة، فكتب الفقه القديمة تناولت العزل وبعض الوسائل التي كانت موجودة في ذلك العصر في كتب النكاح، بينما المؤلفات المعاصرة ففي الجانب الطبي مؤلفات عديدة معظمها باللغة الأجنبية، وقلما ينشر مؤلفوها الحقائق العلمية المتعلقة بالجانب الطبي لهذه الوسائل، فهي موجهة للإشهار والدعوة إليها أكثر من تبيينها للحقائق.

ولعل أهم مؤلف باللغة العربية وقفت عليه بل هو المرجع الأساس للباحثين والمفتين حول موضوع وسائل منع الحمل وهو كتاب " سياسة ووسائل تحديد النسل في الماضي والحاضر" للدكتور محمد عي البار وهو أصل بحث مقدم " لمجمع الفقه الإسلامي" المنعقد بالكويت سنة 1988 وأصدرت أول طبعة منه سنة 1991.

5- صعوبات البحث: أهم الصعوبات التي اعترضت طريقي في البحث قلة المراجع باللغة العربية المفصلة حول وسائل منع الحمل وقلة المؤلفات الإسلامية حول الموضوع، وافتقار المكتبات الوطنية لمعظم المؤلفات والأبحاث الموجودة حول الموضوع.

6- **منهج البحث:** بحكم موضوع البحث فهو يستدعي المنهج الاستقرائي والمقارن أيضا وذلك باستقراء كل الوسائل الموجودة إلى حد ساعة العصر وتحليل كيفيات عملها ونتائجها ثم عرضها على ميزان الشرع وأقوال الفقهاء بالمقارنة والتحليل.

7- **منهجية البحث:** إنتهجت المنهجية العلمية المعمول بها في الدراسات الأكاديمية وذلك بعزو الآيات إلى أماكنها وبخط المصحف الشريف ، وتخريج الأحاديث من مظانها اكتفاء بأحاديث الصحيحين إن وجد ، أو ذكر المظان الأخرى في حال عدم وجودها في الصحيحين أو أحدهما ، كما قدمت ترجمة مختصرة للأعلام عدا ما اشتهر منهم كرواة الحديث أو الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب ، أو المعاصرين منهم، كما قمت بشرح ما استشكل من الألفاظ ، وعزو الأقوال إلى أصحابها.

وقسمت موضوع بحثي في هذه المذكرة إلى ثلاثة فصول محصورة بين مقدمة وخاتمة.

الفصل التمهيدي: وينطوي على مبحثين.

- **المبحث الأول: نظرة تاريخية على وسائل منع الحمل.**

- **المطلب الأول : منع الحمل عند الشعوب غير العربية:** عرفت شعوب كثيرة في التقديم وسائل منع الحمل كالعزل والإخصاء واستعمال مستحضرات نباتية أو تعاويذ كهانوتية حسب الإعتقادات والديانات التي كانت سائدة ذاك العصر، ومن تلك الشعوب: المصريون القدماء ، وبعض الشعوب الإفريقية ، والشعوب اليونانية والرومانية في أوربا، والصينيون في أسيا، والهنود الحمر في أمريكا.

- **المطلب الثاني: منع الحمل عند الشعوب العربية:** هي الأخرى عرفت منع الحمل وأشهر طريقة كانت معروفة عندهم هي العزل، كما استعملوا بعض الوسائل كنواة التمر والحجارة الصغيرة في أرحام نوقهم حتى لا تحمل أثناء رحلاتهم التجارية الطويلة، أما بعد الإسلام وبازدهار الحضارة الإسلامية ظهر عظماء الطب كابن سينا والرازي، وابن النفيس، فوصفوا وسائل متعددة لمنع الحمل في مؤلفاتهم.

- **المبحث الثاني: الجهاز التناسلي عند الإنســان** : إن معرفــة عمــل الوســائل المعاصرة لمنع الحمل مبني على معرفة عمل الجهاز التناسلي عنــد الإنســان لأن ظهور هذه الوسائل كان انطلاقا من وصول العلم إلى معرفة آليات عمــل الجهــاز التناسلي عند الإنسان.

- **المطلب الأول: الجهاز التناسلي عند الذكري**: وهو الجهاز المسؤول عــن إنتــاج النطف عند الرجال وهو يتكون من: الخصيتين، البربخ، الحــبلان المنويان،الغــدد الملحقة (الحويصلات المنوية، البروستاتا، غدد كوبر)، القضيب، وهذا كله بتوجيــه من الغدة النخامية التي تفرز الهرمونين المنشطين لعمل الخصية وهما هرمون FSH ويسمى الهرمون المنشط للحويصلات وهرمونLH ،وهو الهرمون اللــوتيني لتبــدأ الخصية في صنع النطف .

المطلب الثاني:الجهاز التناسلي الأنثوي: وهو الجهاز المسئول عن التكاثر وإنتــاج البويضة عند المرأة وهو يتكون من: المبيضين، قناة فالوب، الرحم، المهبل، الفــرج وهذا كله بتوجيه من الغدة النخامية أيضا مثل الرجل وذلك بتنبيه المبيض بهرموني FSH وLH ليقوم بإنتاج البويضات.

الفصل الأول:بيان وسائل منع الحمل وكيفية عملها.

ينطوي هذا الفصل على أربعة مباحث.

المبحث الأول:العزل:

أولا :تعريف العزل:

1-لغة: العزل معناه تنحية الشيء جانبا، ويقال عزله عن العمل أي نحاه جانبا.

2-اصطلاحا: أن يجامع الرجل امرأته فإذا أراد الإنزال سحب عضوه قبل حــدوث القذف فيقذف منيه خارج الفرج.

ثانيا: محاسن العزل:

- بساطة الطريقة وسهولة الاستعمال.

- عدم الحاجة إلى اتخاذ إجراءات طبية.
- تحمل الزوج مسئولية منع الحمل إلى جانب الزوجة.

ثالثا: مساوئ العزل:

- يقطع اللذة الجنسية بين الزوجين.
- نسبة الفشل كبيرة إذا كان الزوج قليل التحكم في أعصابه.
- قد يسبب فتورا جنسي عند المرآة واحتقانا إذا لم تشبع رغبتها الجنسية.

المطلب الثاني: فترة الرضاع.

أولا-تعريف الرضاع:

لغة: الرضاع هو اسم لمص الصبي لثدي أمه.

اصطلاحا: المقصود بفترة الرضاع هي تلك المدة التي تقضيها المرأة في إرضاع مولودها بانتظام من غير انقطاع، لمدة قد تصل حولين كاملين، وخلال هذه الفترة يقوم الجسم بإنتاج هرمون الحليب البرولاكين الذي يوقف عمل الغدة النخامية عن إفرازاتها لـ: LH وFSH، فلا تكون هناك إباضة ولا حمل.

ثانيا-محاسن فترة الرضاع:

- تحقيق النمو الطبيعي الصحيح للمولود.
- تحقيق الأمومة الحقة تماشيا مع الغريزة الموجودة في المرأة.
- يؤخر الحمل إذا كان الإرضاع منتظما ليلا ونهارا.
- يقي المرأة من سرطان الثدي.
- تعمل الرضاعة على إعادة الرحم إلى حالتها الطبيعية.

ثالثا: أسباب فشل فترة الرضاعة:

- عدم إنتظام الإرضاع بصورة مستمرة يؤدي إلى فشل منع الإباضة.

- يتأثر الرضاع ببعض الأدوية والمضادات الحيوية التي قد تستعملها المرأة فيختل إفراز هرمون البرولاكتين مما يؤدي إلى تنشيط الغدة النخامية على إفراز FSH وLH .

المطلب الثالث: فترة الأمان:

أولا: تعريف فترة الأمان: المقصود بها هو امتناع الزوج عن مقاربة زوجته في أيام مخصوصة وحصر المقاربة في الأيام الباقية وهذا ما توصلت إليه الإكتشافات الطبية وأوّل من توصل إلى هذا الأمر الطبيب الياباني "أوجينو" سنة 1923، وذلك أن المرأة لا تكون قابلة للإخصاب إلا في مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام وهي مرحلة الإباضة وتكون عادة وسط الدورة للمرأة المنتظمة العادة، ثم تطورت الأبحاث العلمية فأصبح بالمقدور تحين موعد الإباضة قبل حدوثها، وذلك بمراقبة الهرمونات وتغيرها بتحليل البول أو مراقبة إفرازات الرحم أو مراقبة تغييرات درجات الحرارة، وقد صنعت أجهزة جد متطورة لمعرفة هذه الأمور وهي في متناول المرأة.

ثانيا: كيفية حساب فترة الأمان: وضع "أوجنو" مبدأ ثابت لمعرفة لحظة الإباضة وذلك ببدأ الحساب من الحيض المرتقب مستقبلا، أي أن المرأة تعمد على اليوم المرتقب للحيض المقبل لا الحيض الذي هي فيه، فتنقص من اليوم المرتقب 11 يوما وهي فترة أمان أولى، ثم تقوم بإنقاص 3 أيام وهي أيام احتمال الإباضة، و3 أيام قبلها وهي المدة المحتملة لعيش النطفة، ويوم بعدها وهي احتمال عيش البويضة فتصبح أيام الإخصاب محصورة بين اليوم11 واليوم 17 والباقي إلى اليوم الذي هي فيه هو فترة أمان ثانية.

ثالثا: محاسن ومساوئ فترة الأمان:

المحاسن:

- تلقى ارتياحا كبيرا بين الأزواج.
- لا تحتاج إلى تكلفة.

المساوئ:

- تحتاج إلى حساب دقيق وثقافة عالية لدى الزوجة.
- تحصر اللقاء أيام مخصوصة.
- تحتاج إلى تعاون بين الزوجين.
- نسبة الفشل فيها كبيرة تصل الى40% وخصوصا إذا كانت المرأة مضطربة الدورة الشهرية.

المبحث الثاني: الوسائل الميكانيكية و الكيميائية:

المطلب الأول: الغلاف الواقي:

أولا: تعريف الغلاف الواقي: هو عبارة عن كيس أنبوبي الشكل مفتوح من إحدى الجهتين وينتهي بحلمة يتجمع فيها المني، مصنوع من البلاستيك أو المطاط وهو نوعان: الذكري وهو ما يستعمله الرجل مباشرة على الإحليل، أو الأنثوي ويكون أكثر اتساعا من الذكري تضعه المرأة على مستوى طول المهبل وتبقى حلقته مفتوحة على أطراف الفرج.

ثانيا: محاسن الغلاف الواقي:

- سهل الاستعمال ورخيص الثمن.
- لا يسبب أضرار صحية.
- نسبة النجاح تفوق 80 % .
- يمنع انتقال بعض الأمراض الجنسية المتنقلة مثل الهربس و الزهري والسيدا.

ثالثا: عيوب الغلاف الواقي:

- يقلل من اللذة الجنسية لمنع الاحتكاك والحرارة.
- قد يسبب حساسية من المطاط والبلاستيك.
- الاعتماد عليه كوسيلة لمنع الأمراض الجنسية يؤدي إلى الوقوع فيها.
- نسبة فشله ممكنة وقد يتمزق فيحدث حمل.

المطلب الثاني: الوسائل المهبلية:

أولا: الحاجز المهبلي:

1- تعريف الحاجز المهبلي: هو عبارة عن حاجز نصف كروي يوضع في المهبل وقد تكون هذه القبعة مزودة بقاتلات منوية.

2- محاسن الحاجز المهبلي:

- لا يسبب أضرار صحية ولا يحتاج لمراقبة طبية.
- مسموح الاستعمال لدى كافة أعمار النساء.
- يمكن إعادة استعماله مرات متعددة.
- يقلل من الإصابة بالأمراض المتنقلة التي قد تصيب عنق الرحم.
- نسبة فعاليته كبيرة إذا أخذ المقاس المناسب.

3- مساوئ الحاجز المهبلي:

- نسبة فشله تتراوح ما بين 2 - 8 %.
- تكلفته عالية نوعا ما مما لا يجعله في متناول الجميع.
- لا يقاوم درجة الحرارة العالية مما قد يفقده شكله الصحيح إذا لم يحفظ في المكان المناسب.
- قد يسبب الحساسية عند اللقاء الجنسي للشعور بوجوده.
- لا يمكن استعماله لدى النساء اللاتي تعانين ضعف عضلات المهبل.

ثانيا: قبعة عنق الرحم:

1- تعريف قبعة عنق الرحم: و تسمى القمع الرحمي وهي تشبه القبعة أو القمع مصنوعة من المطاط أو البلاستيك توضع في أقصى المهبل لتسد عنق الرحم.

2- محاسن قبعة عنق الرحم:

- نسبة نجاحها تفوق 90% .
- تقلل من الإفرازات المهبلية.

- تقلل من الأمراض الجنسية المتنقلة.

3- **مساوئ قبعة عنق الرحم:**

- تسبب الحساسية عند بعض النساء من المطاط.

- نزعها يكون صعبا أحيانا فهي تتطلب أن تستقر على مستوى عنق الرحم.

- تحتاج إلى تدريب وثقافة عالية لدى المرأة.

ثالثا: الإسفنجة المهبلية:

1- **تعريف الإسفنجة المهبلية:** هي عبارة عن إسفنجة مصنوعة من البولي يوريثان(polyurethane) مشربة بمادة قاتلة (-nomoxynol-9-)، اسطوانية الشكل بمقاس 4 سم عرضا و2 سم سمكا. توضع على مستوى المهبل لتثبت على جدرانه.

2- محاسن الإسفنجة المهبلية:

- سهلة الإستعمال فهي جاهزة إبتداء.

- لا تحتاج إلى المحافظة عليها.

- تقضي على بعض البكتيريا التي قد تسبب التهاب عنق الرحم.

- نسبة نجاحها تصل إلى 90 %.

3- مساوئ الإسفنجة المهبلية:

- سعرها مرتفع.

- نزعها أحيانا يكون صعبا إذا غابت إلى أقصى المهبل.

- تحتاج إلى دوش مهبلي لإخراجها.

- تقضي على بعض الفطريات المناعية في المهبل وتغير حموضته الطبيعية.

رابعا: القاتلات المنوية:

1- تعريف القاتلات المنوية: هي عبارة عن مواد كيميائية قاتلة للحيوانات المنوية على شكل مراهم، جال، هلام، لبوس (تحاميل) قابلة للذوبان في درجة حرارة المهبل

أو رطوبته، توضع في المهبل قبل الجماع حسب الزمن اللازم لبداية مفعول المـــادة المستعملة.

2- محاسن القاتلات المنوية:

- سهلة الاستعمال.
- رخيصة الثمن ومتوفرة بكثرة.
- نسبة نجاحها كبيرة.

3- مساوئ القاتلات المنوية:

- نسبة فشلها قد تصل 20 %.
- تسبب إلتهابات وتعفنات على مستوى المهبل إذا طال وجودها.
- تقضى على حموضة الوسط الطبيعي للمهبل.
- تحتاج إلى دوش مهبلي لإخراجها.

المطلب الثالث: الوسائل الرحمية (اللولب):

أولا: تعريف اللولب: هو جهاز لمنع الحمل يسمى بذلك لأن بعضها كان له شـــكل اللولب، تقوم بوضعه داخل الرحم طبيبة مختصة وبواسطة آلة خاصة، يصنع مـــن مواد مختلفة كالبلاستيك أو النحاس أو منهما معا، و قد يكـــون مـــزودا بهرمـــوني الأنوثة الأستروجين و البروجستيرون.

ثانيا: كيفية استعمال اللولب: يوضع اللولب من طرف الأخصـــائية بعـــد إجـــراء الفحوصات الطبية على الرحم وعنق الرحم، ويكـــون ذلـــك بعـــد وجـــود ولادة أو إجهاض مسبق بزمن يحدده المختص لأن الرحم يكون في حالة اتساع.

ثالثا: طريقة عمل اللولب: يقوم بإعاقة مرور النطف نحو قناتي فالوب و في حالـــة حدوث إلقاح يقوم بإسقاط البويضة الملقحة و يمنع علوقها بالرحم.

رابعا: محاسن اللولب:

- عدم شعور المرأة أو الزوج بوجوده عند اللقاء الجنسي.

- مدة عمله قد تصل إلى 10 سنوات من غير الحاجة إلى استبداله.
- نسبة فعاليته كبيرة يأتي في المرحلة الثانية بعد الوسائل الهرمونية.
- لا يؤثر على الإرضاع و ينتهي مفعوله بمجرد نزعه.

خامسا: مساوئ اللولب:

- قد يحدث ثقب في الرحم أو حمل خارج الرحم.
- احتمال حدوث الإجهاض.
- لا ينصح بوضعه لمن لم يسبق لها حمل.

المبحث الثالث: الوسائل الهرمونية: يقصد بها تلك الوسائل التي تعتمد في عملها على هرموني الأنوثة عند المرأة أو أحدهما.

المطلب الأول: حبوب منع الحمل

أولا: أنواع حبوب منع الحمل:

1-حبوب مركبة من هرموني الأستروجين والبروجستيرون إما بكميات متساوية في كل الأقراص الـ21، وهي أكثر الحبوب انتشارا وتسمى الحبوب المشتركة، تتناولها المرأة لمدة 21 يوم من بداية الدورة ثم تأخذ 7 أيام راحة إلى حدوث الطمث وهناك حبوب ذات المرحلتين أو الثلاث بحيث نسبة الهرمونين تختلف من حبة إلى أخرى فتلتزم المرأة بالتتابع المشار إليه على شريط الأقراص، كل قرص في يومه المحدد له.

2- حبوب البروجيسترون فقط: وهي أقراص أحادية الهرمون تتناولها المرأة يوميا دون انقطاع.

3- حبوب مختلطة من النوعين السابقين وتسمى الحبوب المتتالية يحتوي الشريط على 16 قرص يحتوي على البوجيسترون فقط، و5 أقراص متتالية تحتوي على مزيج من الأستروجين والبروجستيرون ثم تأخذ المرأة 7 أيام راحة بعد ذلك.

4- الحبوب الشهرية: وهي حبوب ثنائية الهرمون تأخذها المـــرأة بمعـــدل قـــرص شهريا.

5- حبوب ما بعد الجماع وتسمى حبوب الإستعجالات، تؤخذ هـــذه الحبـــوب بعـــد حدوث اللقاء الجنسي وتعطى عادة للمرأة التي تتعرض للإغتصاب تعطى قبـــل 72 ساعة من اللقاء الجنسي بمعدل قرصين أولين ثم قرصين بعد 12 ساعة.

ثانيا: كيفية عمل حبوب منع الحمل:

1-عمل الأستروجين: يثبط وجوده في الدم عمل الغدة النخامية فيتوقف إفراز FSH المنشط للمبيض فلا تكون إباضة.

2-عمل البروجيسترون: جعل بطانة الرحم غير قابلة لاستقبال البويضة الملقحة.

ثانيا: محاسن حبوب منع الحمل:

- سهلة الإيقاف في حالة الرغبة بالإنجاب.
- تحسن فقر الدم.
- نسبة نجاحها كبيرة 99% .
- تقلل من توترات الطمث.

ثالثا: مساوئ حبوب منع الحمل:

- زيادة إرتفاع ضغط الدم والتوتر العصبي.
- زيادة وزن الجسم والسمنة.
- تسبب الغثيان وتخثر الدم.
- تسبب سقوط الشعر وتوقف الطمث أحيانا.
- لا تقي الأمراض الجنسية بل تزيد من إنتشارها لتسهيلها وتأمينها للقاءات الجنسية المحرمة.

المطلب الثاني: حقن منع الحمل:

أولا: تعريف حقن منع الحمل: وهي عبارة عن جرعات من هرموني الأنوثة تعطى عن طريق الحقن في الدم مرة كل 3 أشهر.

ثانيا: محاسن حقن منع الحمل:

- مدة فعاليتها طويلة 3 أشهر أو 6 أشهر.
- نسبة فعاليتها كبيرة 99%.
- يمكن إستعمالها في حال أمراض الكبد، المرارة، دوالي الساقين وفقر الدم.
- يمكن إستعمالها من طرف النساء فوق 35 سنة والمدخنات مع بقاء ضرر التدخين.

ثالثا: مساوئ حقن منع الحمل:

- اضطراب الطمث في الأيام الأولى.
- انقطاع العادة لأكثر من سنة أحيانا وقد يؤدي إلى العقم.
- لا تحمي من الأمراض الجنسية.
- تأخر رجوع الخصوبة بعد التوقف عنها.

المطلب الثالث: الهرمونات الجلدية الإمتصاص.

أولا: الحلقة المهبلية:

1-**تعريف الحلقة المهبلية:** هي عبارة عن حلقة شفافة مزودة بهرموني الأنوثة قابلة للامتصاص من طرف جدار المهبل تستعملها المرأة لمدة 21 يوما ثم تأخذ فترة راحة لمدة 7أيام.

2- محاسن الحلقة المهبلية:

- لا يضر وضعها في المكان الصحيح في المهبل.
- لا تعيق عملية الجماع.
- فترة مفعولها 3 أسابيع.

3- مساوئ الحلقة المهبلية:

- تعتريها نفس مساوئ الحبوب والحقن.

ثانيا: الغراسات تحت جلدية:

1- **تعريف الغراسات :** هي عبارة عن 6 قصيبات على شكل عود ثقاب تغرس تحت جلد المرأة، حيث تقوم هذه الغراسات بافراز هرموني الأنوثة في الدم، وقد تكون هذه الغراسات على شكل عود واحد يسمى نوربلانت مصنوع من مواد بروتينية قابلة للاستهلاك من طرف الجسم، تختفي مع انتهاء مفعولها فلا تحتاج المرأة لنزعها، وتغرس هذه الغراسات في الذراع بعد تخدير موضعي.

2- محاسن الغراسات الجلدية:

- مدة صلاحيتها طويلة تصل 5 سنوات .
- نسبة نجاحها كبيرة 99%.
- لا تجعل المرأة تفكر في استعمال الوسيلة يوميا.

3- مساوئ الغراسات الجلدية:

- نفس تأثير الهرمونات الموجودة في الوسائل الأخرى بالإضافة إلى أحداث حساسية على مستوى تواجدها على الذراع.

ثالثا: اللاصقات الهرمونية Patch :

1- تعريف اللاصقات الهرمونية: هي عبارة عن لاصقات مكونة من هرموني الأنوثة قابلة للإمتصاص من طرف الجلد طولها 5 سم في عرض 5سم تلصقها المرأة على مستوى الظهر أو البطن لمدة 3 أسابيع.

2- محاسن الـ Patch:

- سهلة الاستعمال ولا تسبب قلقا.
- تمنع الحمل لمدة 3 أسابيع.
- نسبة نجاحها 99% .

3- مساوئ الــ Patch :

- لها نفس المساوئ الناتجة عن حبوب منع الحمل المركبة.

المبحث الرابع: وسائل التعقيم:

المطلب الأول: تعريف العقم:

1- لغة: العقم هو اليبس وعدم قبول الأثر، فيقال ريح عقيم أي لا تأتي بالمطر.

2- **إصطلاحا:** العقم هو عدم القدرة على الإنجاب رغم وجود معاشرة زوجية.

3- أما التعقيم: فهو إحداث العقم، وهو استهداف قطع الذرية مدى الحياة دون تعرض لوظائف الجهاز التناسلي الهرمونية.

المطلب الثاني: التعقيم عند الرجل:

أولا: تعريف التعقيم عند الرجل: وهو قطع الحبلان المنويان الناقلان للنطف

ثانيا: مساوئ التعقيم عند الرجل:

- عدم القدرة على الإنجاب مجددا.
- الندم والإحساس بوخز الضمير.

المطلب الثالث: التعقيم عند المرأة:

أولا: تعريف التعقيم عند المرأة: هو استهداف قناتي فالوب عند المرأة بالقطع أو السد.

ثانيا: مساوئ تعقيم المرأة:

- عدم القدرة على الإنجاب وفقدان الخصوبة.
- إحتمال حدوث التهابات ومضاعفات على مستوى العملية.
- إحتمال حدوث الطلاق إذا رغب الزوج في إنجاب الأولاد.
- تغير الحالة النفسية للمرأة لشعورها بفقدان القدرة على الأمومة.

الفصل الثاني: وسائل منع الحمل في ميزان الشرع:

المبحث الأول : حكم الوسيلة من حيث ذاتها:

المطلب الأول: تصنيف وسائل منع الحمل حسب طريقة عملها:

أولا: وسائل مانعة للإلقاح: وتشمل العزل، فترة الإرضاع، فترة الأمان، الغلاف الواقي، الوسائل المهبلية (الحاجز المهبلي، قبعة الرحم، الإسفنجة المهبلية، القاتلات المنوية)، وحبوب منع الحمل بشتى أنواعها عدا حبوب الإستعجالات، والهرمونات الجلدية الإمتصاص (الغراسات، الحلقة الهرمونية، الباتش) وحقن منع الحمل.

ثانيا: وسائل تسقط البويضة الملقحة: وهي اللولب وحبوب الإستعجالات.

ثالثا: وسائل منع الحمل الدائم: وهي طرق التعقيم سواء بقطع الحبلان المنويان عند الرجل أو قطع أو سد قناتي فالوب عند المرأة.

المطلب الثاني: حكم الوسائل المانعة للإتلقاح: لما كانت هذه الوسائل تشترك في مبدأ العمل، وهو منع الإلقاح وإن اختلفت آثارها على صحة مستعمليها فإنها تقاس على العزل الذي كان معروفا عند الفقهاء قديما، وقد اختلف في حكمه على مذهبين:

- **المذهب الأول:** القول بجواز العزل عموما وهو مذهب جمهور الفقهاء من المذاهب الأربعة وقد اختلفوا في حكمه في الزوجة الحرة هل يشترط إذنها أم لا على قولين: قول بالجواز أذنت أم لم تأذن، وقول بالتحريم إن لم تأذن.

- **المذهب الثاني:** القول بتحريم العزل مطلقا لا عن حرة أو أمة وهو مذهب ابن حزم الظاهري.

- إستدل المذهب القائل بجواز العزل بعموم الأحاديث الواردة في الصحيحين الدالة على إباحته كحديث جابر بن عبد الله " كنا نعزل والقرآن ينزل"، وحديث أبي سعيد الخدري أنهم سألوا رسول الله ﷺ عن العزل فقال" لا عليكم أن لا تفعلوا ما كتب الله من نسمة هي كائنة إلى يوم القيامة إلا ستكون" ومن اشترط الإذن من الحرة استدل بحديث عمر بن الخطاب " أن النبي ﷺ نهى أن يعزل عن الحرة إلا بإذنها".

– أما المذهب المحرم للعزل فقد استدل بحديث جدامة عند مسلم أن النبيﷺ سئل عن العزل فقال" ذلك الوأد الخفي" .

والقول الراجح في هذه المسألة جواز العزل لقوة الأحاديث المبيحة له وكثرتها في الصحيحين، وبشرط رضى الزوجة لأن لها حقا في الولد، وبه يلحق حكم الوسائل التي تعمل عمله.

المطلب الثاني: حكم الوسائل المسقطة للبويضة الملقحة:

إختلف الفقهاء في حكم إسقاط البويضة الملقحة وذلك لاختلافهم في مفهوم الجنين المعتبر في ثبوت الأحكام، وعلى هذا اختلفوا على مذهبين:

المذهب الأول: جواز إسقاط البويضة الملقحة وهو مذهب جمهور الحنفية والشافعية والحنابلة وأشهب من المالكية، وعمدتهم في ذلك أن البويضة الملقحة لم تتخلق بعد ولم تكتسب صفة الآدمية، فلا يعتبر إسقاطها قتل نفس لأنه لا روح فيها.

المذهب الثاني: حرمة إسقاط البويضة الملقحة وهو مذهب المالكية وبعض الحنفية وقول الغزالي من الشافعية وابن الجوزي من الحنابلة، وعمدتهم في ذلك أن البويضة الملقحة هي أصل الجنين ومرحلة من مراحله فلا فرق بين المراحل التي ذكرها القرآن الكريم.

– والقول الراجح في المسألة هو تحريم الوسائل المسقطة للبويضة الملقحة وهذا القول يؤيده الطب الحديث الذي يرى أن مرحلة الإلقاح هي أهم مراحل الحمل فلا يجوز إستعمال اللولب أو حبوب الإستعجالات إلا لضرورة معتبرة شرعا كتعرض المرأة للإغتصاب، أو كحل أخير للمرأة التي يمتنع في حقها الحمل لمرض يمنع ذلك قبل اللجوء إلى التعقيم فلها أن تستعمل اللولب.

المطلب الرابع: حكم الوسائل التعقيمية: أجمع الفقهاء على تحريم التعقيم سواء للرجل أو المرأة، وهذا ما أقره مجمع الفقه الإسلامي المنعقد بالكويت سنة 1988 إلا لضرورة شرعية يقررها طبيب مسلم.

المبحث الثاني: حكم الوسيلة من حيث تعلقها بمقصد تنظيم النسل.

إذا كان الفقهاء أجازوا بعض وسائل منع الحمل فهل المقصد منها وهو تنظيم النسل جائز شرعا؟.

المطلب الأول: مفهوم تنظيم النسل:

أولا: كيف ظهرت الدعوة إلى تنظيم النسل: بدأن حركة تنظيم النسل في أواخر القرن الثامن عشر على يد الراهب الانجليزي وعالم الإقتصاد الشهير" توماس مالثوس" الذي خلص في أبحاثه إلى أن السكان يتزايدون بشكل متتالية هندسية (2، 4، 8، 16، 32...) أما الموارد الاقتصادية فتتزايد على شكل متتالية حسابية (1، 2، 3، 4...)، وهذا ما سيؤدي يوما إلى إكتضاض الأرض بالسكان ونقص الموارد الإقتصادية، فاقترح في زمنه الرهبنة وتأخير سن الزواج، وتقليل الأبناء ثم جاء أنصاره من بعده فوظفوا كل الإمكانيات لإيجاد الوسائل الكفيلة بتحقيق تنظيم النسل، فظهرت وسائل منع الحمل ووسائل الإجهاض.

ثانيا: تعريف تنظيم النسل:

- **التنظيم لغة:** هو التأليف والجمع، والتنسيق والترتيب.
- **النسل لغة:** النسل هو الخلق والذرية، يقال تناسل بنو خلان أي تكاثروا.
- **تنظيم النسل اصطلاحا:** اختلف الفقهاء في مفهوم تنظيم النسل ولكن مجمع الفقه الإسلامي المنعقد بالكويت سنة 1988 قد خرج بتعريف هو "قيام أحد الزوجين بالتراضي بينهما وبدون إكراه باستخدام وسيلة مشروعة ومأمونة لتأجيل الحمل أو تعجيله بما يناسب ظروفهما الصحية والاجتماعية والاقتصادية وذلك في نطاق المسؤولية نحو أولادهما أو أنفسهما".

المطلب الثاني:أنصار تنظيم النسل وأدلتهم:

– ذهب جمع من الفقهاء المعاصرين الذين شاركوا في المؤتمرات الإسلامية حـــول تنظيم النسل إلى إباحته، وقد استدلوا بأدلة من الكتاب والسنة والمعقول تمدح القلـــة وتذم الكثرة الضعيفة.

المطلب الثالث: المعارضون لتنظيم النسل: ذهب جمع من الفقهاء في بحوثهم حول موضوع تنظيم النسل في الإسلام إلى تحريم تنظيمه، استدلالا بالآيات الدالة علـــى الترغيب في النكاح والأحاديث المرغبة في الزواج ونبذ العزوبية.

المطلب الرابع: المناقشة والترجيح: من خلال الأدلة التي استدل بها الفريقان يتضح أن معظمها لا يصح منه شيء، وما صح منها غاية ما فيه الترغيب في النكـــاح لا غير، ثم إن الفقهاء إختلفوا في حكم تنظيم النسل لإختلافهم في تعريفـــه فمـــن رأى التحريم عرفه بأنه قطع للنسل وإيقاف له بواسطة التقنين العـــام، بينمـــا مـــن رأى الإباحة عرفه بأنه اتخاذ الوسائل التي من شأنها تباعد فترات الحمل في حدود رضى الزوجين من غير إكراه.

وعلى هذا تترجح إباحة تنظيم النسل في حدود شروط وضـــوابط لا يجـــوز الإخلال بها، وهي أن يكون التنظيم مخولا لإدارة الزوجين من غير إكراه أو تقنين يأمر بذلك، ومن غير أن تكون الوسيلة محرمة كالتعقيم، وهذا ما نص عليه الفقهاء في قرارهم في مؤتمر الرباط 1971 أو قرار مجمـــع الفقـــه الإســـلامي بالكويـــت سنة1988.

المبحث الثالث: آثار وسائل منع الحمل الفقهية:

المطلب الأول: أثر وسائل منع الحمل في إثبات النسب: إتفق الأطباء على أن كـــل وسائل منع الحمل تعتريها نسبة فشل مسجلة، وقد قال النبيﷺ "الولد للفراش" فـــإن استعمل الرجل العازل الذكري أو وسيلة التعقيم ثم ظهر على زوجته الحمل فليس له إنكار نسبة الولد إليه ما دام قد ثبت لقاؤه بامرأته، وثبت حكم الفراش بينهما، وقـــد حدث هذا الأمر مع الصحابي الذي كان يعزل عن امرأته ثم جـــاء إلـــى النبـــيﷺ

وأخبره أنها قد حملت، فقال رسول الله ﷺ "ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا هي كائنة".

المطلب الثاني:أثر وسائل منع الحمل في العدة والميراث: وذلك أن المرأة قد تأخذ وسيلة منع الحمل كالحقنة مثلا ثم يحدث لها طلاق فكيف ستعمد والدورة قد تنقطع عنها إلى مدة سنة أو أكثر وهل إن توفى زوجها قبل أن تحيض سترته.

والناظر في الفقه يجد أن هذه المسألة قد وقعت في زمن عثمان بن عفان في خلافته رضي الله عنه حيث طلق حبان بن منقذ زوجته فلبث سبعة عشر شهرا لا تحيض يمنعها الرضاع من ذلك فلما اشتد بحبان بن منقذ خشي أن ترثه امرأته فاستفتى عثمان بن عفان في الأمر وكان في مجمع من الصحابة رضي الله عنهم ومنهم علي بن أبي طالب وزيد بن الحارثة فأشار الصحابة على عثمان أنها سترثه إن مات عنها لأنها ليست من اللائي لم يحضن وليست من القواعد اللاتي إنقطع عنهن الحيض، فهي على عدتها ما بلغت، فأخذ حبان بن منقذ إبنته فحاضت زوجته الحيضة الأولى والثانية وقبل الثالثة توفي حبان بن منقذ فقضى عثمان بن عفان فيها بعدة الوفاة وورثها منه بإجماع الصحابة.

فالمرأة إن طلقها زوجها وكانت قد تعاطت وسيلة من وسائل منع الحمل المؤخرة للدورة الشهرية فهي على عدتها بلغت ما بلغت، ويلزمها الإعتداد بالحيض ويثبت لها الميراث إن توفي عنها زوجها قبل تمام العدة.

أما الوسائل التعقيمية فهي وسائل تقطع الحيض نهائيا وعلى المرأة أن تعتد بعدة اليائس بالأشهر، ولا عبرة بحيضها وانتظارها.

المطلب الثالث: أثر وسائل منع الحمل في الصيام والصلاة والحج:

أفتى معظم الفقهاء بجواز استعمال المرأة ما يؤخر حيضها لصيام رمضان أو إتمام الحج ما لم يضر ذلك بصحتها، وبالأخص في الحج إن خشيت المرأة فوات ركن الطواف، لأن هذا الركن لا عوض عنه بدم، ويلزمها قضاؤه، فلها أن تأخذ ما

يؤخر حيضها لتعسر الرجوع إلى قضاء هذا الركن في هذا الــزمن وبـــالأخص إن كانت المرأة من بلد بعيد عن الحرم.

وكذلك صلاتها صحيحة إن اغتسلت المرأة وبقي شيء من وسائل منع الحمل في فرجها من هلاميات أو حواجز، فقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذا الأمر "عن امرأة تضع معها دواء وقت الجماع تمنع بذلك نفوذ المني في مجاري الحبل فهل ذلك جائز حلال، أم لا ؟ فأجاب أما صومها وصلاتها فصحيحة وان كان ذلك الدواء في حوضها".

الخاتمة: وفيها أبرزت نتائج البحث وأبديت بعض الاقتراحات.

وصلي اللهم على نبينا محمدﷺ

SUMMARY OF MEMORANDUM OF RESEARCH

Introduction:

Includes the following elements:

1- **Problem of the study**: what are the contraceptive methods? How do they function? And what is Islam's view to them?
2- **Importance of the subject**: consists in the link between these methods and one of the five CHARIA Objectives which is keeping birth.
3- **Reasons of choosing the subject:** the many questions and concerns about some contraceptive methods, especially those modern.
4- **Previous studies**: various medical studies which, most of them, aim to advertise and call for the use of contraceptive methods.
5- **Difficulties of the study**: shortage of detailed Arabic bibliographic references concerning these methods.
6- **Method of the research**: a comparative analytic and inductive method.
7- **Methodology of the study**: I followed the scientific method in terms of documentation, referring sayings, Verses and Ahadiths, biography and so on.

I divided the thesis into an introductive chapter, two chapters and a conclusion, in addition to this introduction.

Introductive chapter:

I aborted in this chapter two topics:

First topic:

I exposed in it an historic **s**ight to bring the utilization of the contraceptive methods throughout the history.

Second topic:

I treated in this topic the composition of the male reproductive system and the female one, and their working.

Chapter one :

I treated in it the principal contraceptive methods and how they work in four topics:

First topic:

I treated in this topic the natural methods, how they work, their advantages and inconveniences, among these methods we have: Coitus Interruptus, Breast feeding period, Safety rhythm.

Second topic:

I treated in it the chemical and mechanical methods, they include the: Condom, Vaginal diaphragm, Cervical cap, Vaginal sponge, spermicides, DIU(Intra-Uterine Devices)

Third topic: The hormonal methods:

I treated in this topic all the available methods existing, and which are compounded by the two feminity hormones (Estrogen and Progesterone), whether they are : Pills Injectables, Skin absorption hormones like the Vaginal ring, the Implants and the Stickers(The Patch).

Fourth topic:

I studied in this topic the sterilization methods which consist in the legation of the vas deferens of man, or legation of Fallopian tubes at the woman.

Chapter two:

I reserved this topic to study the contraceptive methods in CHARIA balance, and I divided it in three topics:

First topic:

I proceeded in this topic the division and the classification of the contraceptive methods and to show the Islamic precept

Concerning each group of methods according their common way of work, and I divided this topic in four items.

First item:

I reserved it for the classification of the contraceptive methods as a way of work in three groups:

1-Preventive fertilization methods.

2-Fertilizede egg drop methods.

3-Sterilization methods.

Second item:

I showed in it the CHARIA judgment about the preventive fertilization methods, that are compared to the judgment about the Coitus Interruptus (Onanism) in which refer the legal texts, because they have common ways of work and I concluded that Coitus Interruptus is allowable according the advice of the majority of the jurisconsults, in this way, all the methods having the same way of work of the Coitus Interruptus are permitted, they consist in natural methods mechanical and chemical methods except the DIU, and the hormonal methods except the post coital tablets, with the obligation to require the medical advice for the hormonal methods.

Third item:

I treated in it the CHARIA judgment about the Fertilized egg drop methods and which include the DIU and the Post coital tablets, and I concluded that the preponderance of the advice according to it using these methods is sin regarding the soundness of the arguments prove that the fertilized egg is one of the fetus stages, and it is forbidden to abort it.

Fourth item:

I treated in it the rules of Sterilization methods and I concluded that all the jurisconsults are unanimous to say that is sin to resort to the Sterilization without an extreme legal necessity.

Second topic:

I reserved it for the rule of contraceptive methods considering their object: the Birth Control or the Family planning, and divided it in four items:

First item:

I mentioned in it an historical view about the collective procreation planning since the appearance of the Malthusian movement, and I exposed manifold definitions of the Planning procreation term (Birth Control).

Second item:

I demonstrate the advice of the adepts of the Birth Control and their proofs.

Third item:

I exposed the advice of the opponents of the Birth Control and their arguments.

Fourth item:

I discussed in it the proofs of the two teams and concluded to the necessity to make difference between the collective Birth Control which is prohibited for its destruction to one of the most principle of the religion: the principle to preserve the procreation and the individual planning without a constraining law which is permissible provided the couple agree it mutually.

Third topic:

I studied in it some doctrinal effects of the contraceptive methods.

First item:

I study in it the effect of contraceptive methods to prove the descent, I deduced that using the contraceptive methods by the husband during his sexual relation with his wife does not allow him to disown his child if his wife falls pregnant because its proved that the contraceptive methods are not

infallibles, and our Prophet MOHAMMED (PBUH) said**:** ((The **child to the bed**)).

Second item:

I study in it the effect of contraceptive methods in Divorce consequences and Inheritance, I deduced that if the wife uses the menses retarding she tokes only into account her one's period, if there is a divorce or a death during the absence of the menses the marriage relation is still existent, like this they can inherit each other, and can renounce to their divorce, but if she uses the sterilization methods, she takes into account by the months like a menopauses women.

Third item:

I treated in it the effect of contraceptive methods in fasting prayer, and pilgrimage.

Many of the jurisconsults agree that the fasting of the woman her prayer, and her pilgrimage are correct although her using of the contraceptive method.

CONCLUSION: In the conclusion I gave the search results and some suggestion.

And may god bless our prophet
MOHAMMED PEACE BE UPON HIM

University of Algiers

Faculty of Islamic Sciences

KHAROUBA

Section Of Charia

Precepts Of Contraceptive Methods

Medical and jurisprudential Study

Thesis Presented for obtaining the magister degree in Islamic Sciences
Speciality Comparative Jurisprudence

Presented By
ABBACI MEDJDOUB MOHAMMED

University Year: 2008-2009B.C / 1429-1430H.A

University of Algiers

Faculty of Islamic Sciences

KHAROUBA

Section Of Charia

Precepts Of Contraceptive Methods

Medical and jurisprudential Study

Thesis Presented for obtaining the magister degree in
Islamic Sciences
Specialty Comparative Jurisprudence

Presented By:
ABBACI MEDJDOUB
MOHAMED

Supervisor:
D.ABEDLKADER
BEN AZOUZ

The jury:

D.Amhammed BRRADWAN : Foreman(University of Algiers)
D. Abdelkader BEN AZOUZ : Reporter(University of Algiers)
D. Khaled BOU CHEMMA : Arguer juryman (Blida University)
D. Soliman OUALD KHASSAL: Arguer juryman (Media University)

University Year: 2008-2009B.C / 1429-1430H.A